

كتبه فضيلة الشيخ:

أبو الفتح الفرغلي

قدم له:

الشيخ المحدث: عبدالزراق المهدي

الشيخ الدكتور: ماجد عليوي

نخبة الفكر

1438هـ - 2017م

نظرية النصر

في الإسلام

كتبه فضيلة الشيخ/

أبو الفتح الفرغلي

قدم له:

الشيخ المحدث/ **عبد الرزاق المهدي** والشيخ الدكتور/ **ماجد عليوي**

نشر:

مؤسسة نخبة الفكر

١٤٣٨ - ٢٠١٧م

تقديم الشيخ المحدث/ عبد الرزاق المهدي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فإن علم الحديث من أشرف العلوم فهو علم يتعلق بالنبي ﷺ أقواله وأفعاله وتقريراته ومن خلال علم الحديث يعرف الصحيح من الحديث ليعمل به، ويعرف الضعيف والموضوع ليترك أو ليُحذّر منه،و لقد بذل المحدثون منذ الصدر الأول الكثير في جمع الحديث وضبطه وقعدوا القواعد ووضعوا الضوابط في الرواية والراوي.

ولقد طالعت البحث الذي كتبه أخونا الفاضل الشيخ أبو الفتح الفرغلي والذي يتعلق بحديث: (لن يغلب اثنا عشر الفا من قلة).

فألفيته قد قدم فوائد كثيرة من حيث ذكره للحديث وتخريجه من جميع المصادر والمراجع مع استيفاء طرقه وشواهده المرفوعة والموقوفة والمرسلة والمتصلة مع الكلام على هذه الأسانيد واحدا واحدا مستندا إلى كلام أهل هذا الفن سواء في القواعد أو في الجرح والتعديل فجزاه الله خير الجزاء.

وقد ظهر لي من خلال البحث الذي قدمه أنه على دراية بعلم الحديث وقواعده مع سعة اطلاعه.

وحين قرأت هذا البحث المفيد وهو في علم الحديث والجرح والتعديل وكان لي دور قبل سنين في تحقيق الكثير من الكتب مع التخريج للأحاديث والحكم عليها فلقد تحركت همتي للعودة إلى ملازمة هذا العلم والعناية به أكثر.

والله تعالى اسأل أن ينفع بهذا التأليف ومؤلفه وأن يجري الخير على يديه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الشيخ/ عبد الرزاق المهدي

بتاريخ ٦ ذي الحجة ١٤٣٧هـ – مدينة إدلب

تقديم الشيخ الدكتور ماجد عليوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيدنا مُحَمَّد وآله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد..

ففي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﭬ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدلّ أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم..)) رواه مسلم، وهكذا كان شأن نبينا الأكرم ﷺ في حرصه على بيان أسباب الخير والعزة والرفعة لهذه الأمة، والتحذير من أسباب الذلة والخلان، وإنّ من أهم أسباب حياة الأمة وسعادتها الالتزام بهدي رسول الله ﷺ، ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال:٢٤].

ومن هنا كان من أوجب الواجبات على أهل العلم التبليغ عن النبي ﷺ وبيان ما اشتمل عليه هديه عليه الصلاة والسلام من الأحكام، ولم يزل أهل العلم على هذا سائرين ولهذا الطريق سالكين، فشعت بذلك أنوارهم وظهرت آثارهم.

وممن سلك هذا السبيل الأنور الأخ الباحث الشيخ (**أبو الفتح**) حفظه الله تعالى ونفع به، في كتابه "نظرية النصر في الإسلام"، ورام به بيان حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((لن يُغلَب اثنا عشر ألفاً من قلة))، الذي رواه أبو داود والترمذي، وقال الترمذي: ((حسن غريب))، وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

فتلكم بالتفصيل في ثبوت الحديث وفي بيان مذاهب الفقهاء في العمل به، مع التدليل على ذلك بالكثير من النماذج والوقائع في تاريخ الأمة.

ولا يخفى على ذي بصيرة أهمية الكتابة في هذا الموضوع، خاصة في هذا العصر الذي وصلت فيه الأمة إلى دركات الضعف والخور، مع ما تملكه من أسباب النصر والظفر، وكم أتمنى أن يلفت هذا الكتاب النظر إلى هذه النظرية التي اشتغل في بيانها وتجليتها، فينهض من الأمة من يقوم على العمل به، فتنتقل النظرية إلى حيّز التطبيق، ويتحقق لأمّتنا ما ترنو إليه من العزة والمكنة.

وقد قرأت كتابه هذا كله من أوله إلى آخره، فوجدت فيه أنفاس العلماء المحققين وأدبهم الجمّ الوفير، مع دقة الفهم للنصوص والتمكن منها، وحسن العرض ووضوح العبارة.

واسأل الله تعالى أن يكتب التوفيق والسداد لأخينا الفاضل صاحب الكتاب الشيخ (أبو الفتح)، وأن يكتب له الأجر والثواب، وأن يجعله من العلماء العاملين.

كتبه الفقير إلى الله تعالى

د. ماجد عليوي

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

شاقة ومؤلمة هي الكتابة عن هذا الموضوع في هذا العصر، عصر الهزيمة والعار، هزيمة مادية ومعنوية وقبلها عقائدية، ركام هائل بلغ عنان السماء من أشلاء مجد تليد وانتصارات ممزقة ترقد تحتها أمة الإسلام في سبات عميق، سبات يحاكي سكون الموتى بل أشد وأنكى بل عند البعض الموتى لهم البعث والنشور، أما أمة الإسلام الآن فموت بلا نشور- نعوذ بالله من سوء الظن به.

من تحت هذا الركام بعيداً في الجحور تسمع فحيح الجبن والخور والخذلان وهو يرتدي ثوب الحكمة والفطنة والذكاء "لا للتهور لا للتحريض لا للتحميس" لسان حاله وأحياناً مقاله هذا أفضل ما في الإمكان، ليت ما نحن به الآن بستمر فهو مكسب لا يعدله مكسب، أما أية محاولة للإحياء للإفاقة ولو حتى بالهمس فهي الدمار والخراب فقدرنا أن نظل هكذا تحت الركام ولا بد أن نرضى وإلا... سلب منا الركام!!!

حذرنا القرآن والسنة كثيراً من المرجفين والمتخاذلين والمبطئين: **{لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين}** [التوبة: ٤٧].

{فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب} [النساء ٧٧].

{**وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد انعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً(٧٢) ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً}** [النساء ٧٢-٧٣].

{**قد يعلم الله المعوقين منكم والقائلين لإخوانهم هلم إلينا ولا يأتون البأس إلا قليلاً * أشحة عليكم فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذي يغشى عليه من الموت فإذا ذهب الخوف سلقوكم بألسنة حداد أشحة على الخير أولئك لم يؤمنوا فأحبط الله أعمالهم وكان ذلك على الله يسيراً**} [الأحزاب ١٨-١٩]، وغير ذلك من الآيات

ونقرأ في كتب الفقه: "وإذا أراد الإمام الغزو لزمه أن يعرض جيشه... ولا يأذن لمخذل من الناس، وهو الذي يفند الناس عن الغزو، ولا لمرجف، وهو الذي يحدث بقوة الكفار وضعف المسلمين وهلاك بعضهم، ويخيل لهم أسباب ظفر عدوهم بهم... ولا لمن يضر المسلمين بإيقاع الاختلاف بينهم"[1] اهـ.

ولكننا لا نجد في الكتاب ولا في السنة ولا في أقوال الفقهاء تحذيراً من المحرضين والمتحمسين والمتهورين بل قال الله تعالى لرسوله الكريم:

{**يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال**} [الأنفال ٦٥].

{**فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً**} [النساء ٨٤].

نعم... التحمس والتحريض في غير موضعهما والتهور أمور يرفضها الشرع وينهى عنها ولكن الجُبن والتخاذل والإرجاف أشد أثراً وأنكى ضرراً ولهذا خصها الله تعالى بالذم، وهي الأكثر انتشاراً بين الناس حتى في عهد الصحابة الذين هم خير القرون وأشجع من أهل زماننا بمراحل فما بالك بنا نحن؟!!.

فليت شعري ما الذي جعل ثوب الحكمة والعقل لا يذم إلا الحماسة والتهور والتحريض ويترك داءنا العضال من الجبن والخور والتخذيل والإرجاف والذي مبعثه الأساسي حب الدنيا وكراهية الموت؟!!

[1] الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لأبي محمد موفق الدين ابن قدامة المقدسي دار الفكر، جـ ٤، ص ١٥٥.

وسط هذا الظلام الدامس الذي تفرضه تلك الظروف وبين هاتيك الأشواك التي تحفُّ هذا الطريق، تكمن صعوبة الكتابة عن النصر، ولكني أجده واجباً عليّ عسى أن أنير شمعة في نهاية نفق أمتنا المظلم يبصر بها المهتدون السبيل وما كان في كلامي من صواب فمن الله وحده لا شريك له فله الحمد وله الشكر وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريئان.

مقدمة مهمة في الأسباب والغايات

منذ أن أرسى الإنجليزي فرانسيس بيكون[٢] المنهج التجريبي في أوروبا في القرن العاشر الهجري، السادس عشر الميلادي والغرب أصبح في مجمله لا يؤمن إلا ما يمكن إدراكه بالحواس أو إخضاعه للتجربة الحسية، أما الغيبيات فقد ثاروا عليها سواء كانت ديناً او خرافة وأنكروها أو بالأحرى حجموها داخل نطاق الكنيسة فإذا أردت أن تسمع كلاماً عن الجنة والنار عن بركة الله وتوفيقه.... الخ.

فادخل الكنيسة، لكن بمجرد خروجك منها فلا تخلط الأمور ببعضها ولا تعمل ولا تتخذ قراراتك في حياتك العملية إلا بناء على ما تسمعه أو تراه أو تشمه أو تلمسه أو تقوله أو بناء على ما يؤدي إلى ذلك، ونظراً لأن الغرب هو الغالب على باقي العالم من وقتها وإلى عصرنا ونظراً إلى أن المغلوب مولع أبداً كما يقول ابن خلدون[٣] بالاقتداء الغالب فقد انتشر هذا التفكير وهذا المنهج في جميع أرجاء المعمورة، وإن كنا قد نجد بعض العذر للغرب المسيحي فيما وصلوا إليه فإنه لا عذر بحال للمسلمين، في هذا.

---

[٢]فرانسيس بيكون: ولد عام ١٥٦١ م وكان فيلسوفا وسياسيا في نفس الوقت وتدرج في المناصب حتى تولى رئاسة وزراء بريطانيا في عهد جيمس الأول سنة ١٦١٨ م، ألف العديد من الكتب الفلسفية منها " الإصلاح الكبير" و"فكر ونظر" و"أطلانتيس الجديدة" اتهم بالرشوة ودخل السجن لفترة قصيرة، مات سنة ١٦٢٦ م عن ٦٥ عاما.

[٣] مقدمة ابن خلدون: تأليف عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن خلدون، مكتبة الأسرة، جـ٢، ص٥٠٥.

ملاحظة منهجية: لا أتعمد الترجمة للعلم في أول ذكر له، إنما أترجم له عندما أجد الحاجة ماسة للترجمة له لإعطاء قوله قدره الذي يستحقه.

فالطريقة التي وصل بها العلم الغيبي (لو اعتبرناه قسيماً للعلم التجريبي) إلى الغرب هي طريقة مشوهة في أساسها ومشبوهة، فالتوراة والإنجيل وصولهما من موسى وعيسى – عليهما السلام – إلى اتباعهما غير المباشرين من اليهود والنصارى فيه شك، ما أقصده أن السند الذي نقلت به التوراه ونقل به الانجيل سند مشكوك فيه بل إن التدقيق العلمي الصحيح فيه لا يثير حتى غلبة الظن، وزاد الطين بلة أن محتواهما ذاته أصبح يثير الشك في نفس أي منتصف سواء من جهة مصادمة الفطرة أو مصادمة العقل أضيف إلى ذلك قدسية التفسير الكنسي لهما والذي كان يتناقض بدوره مع الفطرة والعقل، مما أدى في النهاية إلى صدام حقيقي كبير بين العلم الغيبي والعلم التجريبي وتراكمت الأحداث من إجبار العلماء عن الرجوع عما اكتشفوه من حقائق وقتل بعضهم بأمر الكنيسة[2] لمناقضة، ما وصلوا إليه تجريبياً بما يفترض أن يكون علماً غيبياً، وطالما أن هناك مناقضة للفطرة والعقل وكبح لهما فلا بد أن يثور الإنسان، وانتشرت مقولة اشنقوا آخر ملك بأمعاء آخر قسيس(٤)، فأصبح العلم الغيبي عندهم بحق بعد ما لحقه من تشوه وتحريف كبير، يصادم العلم التجريبي ووصلوا لنقطة لا بد فيها أن يختاروا بين الاثنين؛ إذ استحال وقتها الجمع بينهما.

وهنا وجد الإنسان الغربي نفسه بين خيارين، علم غيبي مشكوك في نسبته أصلاً للرسل المبلغين عن الله عز وجل وفي نفس الوقت يصادم الفطرة والعقل وعلم تجريبي حقائقه قطعية ملموسة لا تحتاج لسند أصلاً ولا تناقض ظاهر بينهما وبين العقل والفطرة، ولا شك في معرفة نتيجة الاختيار.

ولكن هذا الفصام النكد بين العلم التجريبي والعلم الغيبي ألقى الغرب في تيه كبير من الضلال والغي والمصادمة الأشد للفطرة والعقل:

{ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور} [سورة النور ٤٠].

---

(٢) كما حدث لجاليليو وغيره.

(٣) انظر لمزيد من التفاصيل عن أسباب ترك الغرب للدين وثورتهم عليه: " مذاهب فكرية معاصرة" لمحمد قطب: الدين والكنيسة ص ٩١، ٩٢، العلمانية، ص ٤٤٥-٤٦٣، الطبعة السابعة ١٤١٣هـ١٩٩٣م، دار الشروق.

وذلك لأن الذي خلق الإنسان جعله لا يستطيع أن يصلح أمر دنياه وآخرته إلا بالإيمان بالغيب والأمر في هذا الخطب يطول شرحه ويخرج عن هدف هذه الدراسة ولكن المطلوب هو توضيح سبب تبني الغرب المنهج التجريبي ونبذ الغيب، أما المسلمون فالأمر بالعكس تماماً فدينهم هو دين الفطرة والعقل، ولا شك عندهم بحال في نسبة كتابهم إلى رسولهم ﷺ مبلغاً عن ربه بل إن الغرب نفسه يوقن بهذه النسبة؛ لأن السند المتواتر الذي وصل به إلى المسلمين جميعاً لا يستطيع من عنده مسحة عقل اياً كان دينه او مذهبه أن ينكر نسبته إلى الرسول مُحَمَّد ﷺ، كما أن العلم التجريبي يتفق مع ما نص أو أشار إليه القرآن منذ زمن بعيد اتفاقاً، أدهش علماء ذلك العلم نفسه ولو حدث اختلاف في مسائل قلائل يدور الزمن ويثبت صحة ما نص أو أشار إليه العلم الغيبي الإسلامي وخطأ ما سواه مصداقاً لقوله تعالى: {**سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد**} [فصلت ٥٣].

فلا وجه إذاً بحال ولا مبرر ولا عذر لسلوك مسلك الغرب إلا التقليد الأعمى والاتباع الأحمق لخطوات الشيطان.

وبالرغم من أن كل ماسبق معروف ومنطقي ويقر به الكثرة الكاثرة من المسلمين في يومنا، حتى إن البعض قد يعتبر التذكير به لغواً وحشواً، إلا أن المشكلة أن الواقع العملي يقول ويفرز أمراً آخراً، حتى بين أبناء الصحوة الإسلامية المعاصرة ومريديها فهناك تشوه عميق في المفاهيم الإسلامية الأساسية عند الكثيرين إلا من رحم ربي، ولا عجب أن يحدث ذلك فقرون طوال من التشويه المتعمد للمفاهيم، وأجيال تلو أجيال يتم تربيتها منذ نعومة أظافرها على المفاهيم، والمناهج الغربية التي وضعها المستر دانلوب القسيس الذي كان مستشاراً لوزارة المعارف (التربية والتعليم) المصرية[٥] إبان الاحتلال الانجليزي وأسلافه وأخلافه الذين قد يكون لبعضهم أسماء إسلامية، لا بد أن يحدث أثراً، ولكن

(٢) واقعنا المعاصر، مُحَمَّد قطب ص ٢٠٣.

(٣) انظر لمزيد من التفاصيل عن أسباب ترك الغرب للدين وثورتهم عليه: " مذاهب فكرية معاصرة" لمحمد قطب: الدين والكنيسة ص ٩١، ٩٢، العلمانية، ص ٤٤٥-٤٦٣، الطبعة السابعة ١٤١٣هـ١٩٩٣م، دار الشروق.

{يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون} [التوبة ٣٢].

فما فتئ المجددون في الإسلام لا ينقطعون وما فتئت الصحوات تلو الصحوات، ولكن للأسف مازال هناك أثر عند البعض بل عند الكثيرين.

من هذا المنطلق كان لا بد من هذه المقدمة للتركيز والتأكيد على مفاهيم أساسية مهمة جداً حتى نستطيع التعامل بوعي وسهولة مع نتائج هذا البحث.

فالأسباب التي تؤدي إلى المسببات أو النتائج أو بعبارة أخرى الوسائل التي تؤدي إلى الغايات أو الأهداف يمكن تقسيمها عند {**الذين يؤمنون بالغيب**} [البقرة ٣] إلى ثلاثة أقسام:

الأسباب التجريبية أو العادية التي يمكن الربط بينها وبين المسببات أو النتائج الصادرة عنها عن طريق التجربة العلمية المحسوسة مثل: أن الزجاج ينكسر إذا رمي بقوة على أرض صلبة، أو أن المعادن تتمدد إذا تعرضت للحرارة وتنكمش إذا تعرضت للبرودة أو أن الماء يتكون إذا اتحدت ذرتا إيدروجين مع ذرة أكسجين وهكذا.

والقسم الثاني يستحيل الربط بينها وبين نتائجها بالتجربة العلمية المحسوسة مثل أن المؤمن الصالح سيدخل الجنة والكافر الفاجر سيدخل النار أو أن المؤمن ينعم الآن في قبره والكافر يعذب فيه بل ونقرب الأمثلة أكثر فنقول مثل: أن المريض شفي نتيجة أن تم رقيته بالفاتحة.

أو أن الجمل مرض فذبح وطبخ في القدر نتيجة لأن العائن قد عانه[٦] (أي أصابه بالعين) وغير ذلك من الأمثلة واستحالة قياس هذه الأمثلة وغيرها بالتجربة العلمية المحسوسة يرجع إلى أن جانباً كبيراً منها غيبي يسهل إخضاعه للقياس المادي وكذلك لتداخل عوامل كثيرة فيها يستحيل حتى إخضاعها للعادة، فمثلاً: الدعاء قد يكون مستجاباً بأن يصرف عنك الله من السوء مثله دون تحقق نفس الغرض المطلوب في الدعاء أو بأن تزرق مثله وليس نفسه أو بأن يدخره الله لك في الآخرة فلا سبيل بحال لقياس ترتب النتيجة على السبب، ثم إن موانع النتيجة كذلك يستحيل

[٦] مصداقاً لما روي عن رسول الله ﷺ: " العين تدخل الرجل القبر وتدخل الجمل القدر" أو كما قال ﷺ، رواه ابن عدي في الكامل وأبو نعيم في الحلية وصححه السيوطي، رقم ٥٧٤٧ في فيض القدير للمناوي.

قياسها فقد تمنع إجابة الدعاء نتيجة لمعصية سابقة أو لطعام محرم تناولته أو لأنك تدعو رياءً أو أعجبت بكثرة وقوة دعائك أو غير ذلك، وكلّ هذا لا يمكن ضبطه أو قياسه أيضاً، مما يقف على طرف النقيض تماماً مع المنهج التجريبي وقس على ذلك باقي الأمور.

أما القسم الثالث من الأسباب فهو قسم مختلط بين الأول والثاني بمعنى أن النتائج المترتبة عليها اشترك في تسبيبها أسباب تجريبية وأسباب غيبية، وذلك مثل مريض تناول دواءً ورقى نفسه في نفس الوقت أو رجل دعا الله ان يرزقه مالاً وسعى في العمل فرزق وغير ذلك من الأمثلة.

والواقع أن هذا التقسيم الثلاثي ليس تقسيماً دقيقاً ولكن الصحيح أن نعتبر الأمر كخط مستقيم لا نهائي النقاط، يقع على أقصى طرفه الأيسر الأسباب التي تخضع بالكامل للتجربة العلمية المحسوسة، وعلى الطرف الاخر الأسباب التي يستحيل إخضاع العلاقة بينها وبين نتائجها للتجربة العلمية المحسوسة، وبينهما عدد لا نهائي من النقاط يختلط فيها النوعان فيزيد هذا تارة وذاك أخرى ويستويان أحياناً.

قام العلم الغربي التجريبي على تفسير كل هذا الخط المستقيم لصالح الطرف الأيسر وساعدهم على ذلك أنه جرت سنة الله – عز وجل – في خلقه على أن معظم النتائج مرتبطة بأسباب تزيد أو تقل خاضعة للتجربة المادية المحسوسة كما ذكرنا في صورة الخط المستقيم، فقام العلم التجريبي على تفسير كل النتائج كمترتبات على هذه الأسباب والإهمال التام لأي أسباب أخرى غيبية.

ونضرب لذلك مثلاً: فلو دعا رجل أن ينزل الله المطر فنزل نتيجة لدعائه، فإن هذا المطر جرت سنة الله ألا ينزل بدون سحاب وهذا السحاب متكون من بخار الماء المتصاعد من البحار، فيفسر العلم التجريبي نزول المطر بتبخر الماء، وتجمع السحاب، ولا ينسبه أبداً لدعاء الرجل لأن هذا– كما سبق وأشرنا– لا يمكن إخضاعه للتجربة، ويفسر نزول المطر عند دعائه بأن هذا مجرد مصادفة أو حادث اتفاقي.

بل وحتى القسم الثاني من الأسباب الذي هو غيبي محض والذي يقع على الطرف الآخر من الخط المستقيم يتعامل معه العلم التجريبي الغربي بأحد ثلاثة طرق إما ان يحاول أن يلفق له أي سبب

تجريبي محسوس فإن عجز عن ذلك أنكر النتيجة أصلا فإن عجز عن ذلك قال إنه من المؤكد أن هناك أسباباً تجريبية مجهولة لم يصل إليها العلم بعد ويرفض تماماً أن يفسرها بالأسباب الغيبة مهما حدث.

ونضرب مثالاً لذلك يقاس عليه، فلو قُرئ على مريض الفاتحة أو دُعى له فشفي بدون أخذ أي دواء، سيقول العلم التجريبي الغربي: إنه شفي لأن مناعته قويت مصادفة فدفعت المرض، فلو كان مرضاً لا دخل له بقوة المناعة مثل تليف الكبد مثلاً وتم علاج هذا التليف بالفاتحة لقالوا: إن هذا لم يحدث أصلاً والمريض لم يكن عنده تليف فإذا ثبت قطعاً انه كان عنده تليف كبدي سيقولون: إن هناك سبباً علمياً تجريبياً محسوساً هو الذي شفاه ولكننا الآن نجهله، قد يكون هذا السبب أن ذبذبات الصوت المتولد عن ترتيب حروف الفاتحة من حنجرة ذلك القارئ يؤثر في هذا المريض بالذات فيجعل خلايا جسمه الجذعية تنتج خلايا تعيد بناء التليف الكبدي، ولكن يستحيل عندهم أن يكون السبب المؤدي لهذه النتيجة هو قراءة الفاتحة أو الدعاء له كسبب عام مجرد؛ لأنه يستحيل قياس هذا السبب بالعلم التجريبي وهكذا.

أما المسلمون فيثبتون كل هذه الأسباب، ولكن هناك خلاف جذري بينهم وبين الغرب في تفسير علاقة الأسباب بالنتائج حتى على الطرف الأيسر من الخط المستقيم طرف الأسباب التجريبية، هذا التفسير هو الذي يجعل الهوة جد شاسعة بين الاثنين، هذا التفسير هو من صميم دين الإسلام والذي يجب أن يضعه كل مسلم في ذهنه ووجدانه وهو التفسير الذي أزعم انه أصابه خلل في وجدان الكثير من مسلمي اليوم وإن أقروا به من الناحية النظرية.

ونوضح هذا التفسير من خلال **كلام الإمام الشاطبي** –رحمه الله– إذ يقول: "الذي للمكلف تعاطى الأسباب وإنما المسببات من فعل الله وحكمه لا كسب فيه للمكلف، واستقراء هذا المعنى في الشريعة مقطوع به، فإذاً لا يتعلق التكليف وخطابه إلا بمكتسب فخرجت المسببات عن خطاب التكليف، لأنها ليست بمقدورهم، ولو تعلق بها لكان تكليفاً بما لا يطاق وهو غير واقع

كما تبين في الأصول... "[٧] اهـ.

ويقول: في كلام آخر ما أنفسه يوضح به كلامه السابق: "... إذا ثبت أنه لا يلزم القصد إلى المسبب فللمكلف ترك القصد إليه بإطلاق، وله القصد إليه.... فإذا قيل لك: لم تكتسب لمعاشك بالزراعة أو التجارة أو بغيرها؟ قلت: لأن الشارع ندبني إلى تلك الأعمال، فأنا اعمل على مقتضى ما أمرت به.

كما أنه أمرني أن أصلي وأصوم وأزكي وأحج إلى غير ذلك من الأعمال التي كلفني بها، فإن قيل لك: إن الشارع أمر ونهى لأجل المصالح، قلت: نعم.

وذلك إلى الله لا إلى، فإن الذي إلى التسبب، وحصول المسببات ليس إليّ فأصرف قصدي إلى ما جعل إليّ وأكل ما ليس إليّ إلي من هو له (أي الله عز وجل)[٨]"

وبحث الشاطبي –رحمه الله– في الأسباب والمسببات؛ بحث مهم للغاية وممتع وطويل ينصح بقراءته ولكن لضيق المكان نقتصر على ما نقلناه منه ونعلق فيه على ما يخص موضوعنا، فالشاطبي يقرر حقيقة قطعية مجمعاً عليها في دين الإسلام وهي أن النتائج المترتبة على الأسباب (أو الوسائل) هي من صنع الله عز وجل وحده لا شريك له، وإن كانت الأسباب، من صنع الله أيضاً ولكن الله جعل إرادة الأسباب في يد العباد، أما نتائج هذه الأسباب فليست في أيديهم.

والذي جعل هذه أسباباً وتلك نتائج وربط بينهما هو الله عز وجل وحده فلو كانت العلاقة بين السبب والنتيجة علاقة تجريبية محسوسة فلأن الله عز وجل جعلها كذلك، فعندما يسخن المعدن يتمدد؛ لأن الله خلق ذلك وليست السخونة هي التي خلقت التمدد وإن تسببت فيه، ولهذا يخرق الله عز وجل هذا الأمر أحياناً فتتخلف النتيجة عن السبب التجريبي المحسوس لها، إذا أمر الله بذلك، سواء كانت معجزة لنبي كما لم تحرق النار إبراهيم عليه السلام، فالنار سبب للإحراق، سبب تجريبي محسوس، ولكن هذا السبب لا يحدث أثره إلا بأمر الله فإن أمر الله ألا يحدث فلن

[٧] الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت لبنان، جـ١، ص١٩١،١٩٠.

[٨] المرجع السابق، جـ ١، ص١٩٦.

يحدث، أو كانت كرامة لولي من أولياء الله كما هو معتقد أهل السنة والجماعة قاطبة.

وهنا تكمن هوة التفسير بين فرانسيس بيكون وأتباعه وبين الإسلام فالغرب في علمه التجريبي يرى أن النتيجة مخلوقة للسبب أو بعبارة أخرى: إن السبب هو الذي خلق النتيجة ولا يعترف بهذا السبب الخالق إلا إذا كان قابلاً للتجربة المعملية المحسوسة، من هذه التجربة يكتشفون السبب وينسبون إليه النتيجة وهذه هي الطريقة الوحيدة لاكتشاف السبب.

أما في الإسلام فبالرغم من أننا قد نكتشف السبب بالتجربة العلمية المحسوسة إلا أنها ليست الطريقة الوحيدة وذلك لأن السبب ليس هو الذي يخلق النتيجة ولكن الله هو الذي يخلقها، وخالق النتائج هو الذي أرشدنا معرفة الأسباب التي إذا فعلناها خلق الله لنا بها النتائج وإن كان خالق النتائج قد أرشدنا إلى الأسباب التجريبية فقد أرشدنا كذلك إلى الأسباب الغيبية وأرشدنا إلى الأسباب التي تجمع بين الاثنين، ومن واقع إيماننا بالله عز وجل ومن خلقه للنتائج وحده فنحن نؤمن كذلك بالأسباب كلها التي يخلق لنا الله بها النتائج وهنا مربط الفرس.

فأتباع منهج فرانسيس بيكون يتناولون الدواء لأن التجربة الحسية أثبتت أن هذا الدواء يشفي من ذاك المرض، أما أتباع الإسلام فيتناولون نفس الدواء؛ لأن التجربة الحسية أثبتت أن الله يشفيهم من المرض إذا تناولوا هذا الدواء، فلو علمنا أن هناك دواءً آخر يشفي من المرض ولكن لا يمكن إخضاعه للتجربة الحسية فإننا نسلم بهذا ونتناوله بنفس اليقين بل وأكثر من تناولنا للدواء المجرب حسياً أما أتباع فرانسيس بيكون فيستحيل عليهم تناول هذا الدواء إذا اتبعوا مقتضيات مذهبهم.

وقد أثر هذا الأمر على مفهوم العقل عند الفريقين، فالمقبول عقلاً عند أتباع فرانسيس بيكون هو الخاضع للتجربة العلمية المحسوسة، أما عند أتباع الإسلام فالأمر أوسع من ذلك بكثير، وليس هناك مجالاً للقول بتناقض العقل مع الشرع، فالمشكلة في تحديد أي عقل، فالعقل في مفهوم الإسلام والذي ينشئه الإسلام لا يتناقض مع الشرع أبداً ولو فرض وحدث تناقض فهو ظاهري ويقدم الشرع بالإجمال، أما العقل الذي ينشئه المنهج التجريبي فهذا الذي قد يتناقض مع الشرع.

وعلى بداهة المفاهيم الإسلامية السابقة فإنه في منطقة سحيقة من مناطق اللاوعي يوجد تأثر

شديد بمنهج فرانسيس بيكون[٩] عند كثير من المسلمين لما سبق وأشرنا إليه من حملة المسخ المنظم الممنهج للعقيدة الإسلامية في نفوس المسلمين عبر القرون.

هذا التأثر هو الذي يجب التحرر منه تماماً؛ حتى نستطيع أن نخرج بنتيجة من الفصول المقبلة في هذا البحث بإذن الله عز وجل.

فنصر المسلمين على عدوهم يوجد في منطقة ما بين قسمي الأسباب التجريبية والغيبية، فهو من القسم الثالث الذي يمتزج فيه السببان والموضوع هنا دقيق وذلك لأن الصراع بين البشر عموماً تخضع نتائجه عادة للأسباب الخاضعة للتجربة الحسية الملموسة وله قوانين ونظريات معروفة في هذا الإطار من أبسط صورة إلى أعقدها، وسواء كان صراعاً مادياً أو معنوياً أو فكرياً أو عقائدياً... إلخ. فلو أخذنا الصراع المادي كمثال لبساطته فإن الرجل القوي المتدرب يغلب الرجل الضعيف غير المتدرب، ومن معه بندقية يغلب من معه سيف، والطائرة الإف ١٦ تغلب الطائرة الميج ١٧ وهكذا، الجيش المسلح تسليحاً أكثر ومعه عدد أكبر يغلب الجيش الذي تسليحه ضعيف وعدده أقل في قاعدة مطردة إذا حدث وخرقت فتكون لأسباب تجريبية محسوسة أيضاً، مثل: سوء التخطيط أو انخفاض الروح المعنوية أو غير ذلك.

ولكن عندما يتعلق الأمر بقتال بين أهل الحق أو جند الله وأهل الباطل فهنا تختلف القوانين والقواعد اختلافاً ليس له تبرير في منهج فرانسيس بيكون وإن حاولوا تبريره بتعسف كما هو دأبهم وقد ضربنا مثالاً لذلك في مريض تليف الكبد.

والغريب حقاً أن يحاول بعض المسلمين الذين نحسبهم مخلصين أن يبرر نفس التبرير ويخضع انتصار الإسلام على أعدائه لنفس منهج بيكون والذي يستحيل به بمفرده أن نفسر انتصار الإسلام على أعدائه[١٠]، وهي أمور يحار فيها العقل سواء في بداية التكليف أو في نهايته، فحين يكلف أربعون ألف مسلم مثلاً في واقعة اليرموك أن يقاتلوا مائتين وأربعين ألف مقاتل مسلحين تسليحاً أفضل

[٩] أي: اعتباره المنهج الوحيد لتفسير الأمور وإهمال ما سواه، وإن كان منهج بيكون التجريبي منهجاً مفيداً لا يتعارض مع الشرع ولكن بعد وضعه في الإطار الصحيح لتفسير بعض الأمور وليس كل الأمور.

[١٠] سنسهب بإذن الله عز وجل في الحديث عن مذهب هؤلاء في الباب الثالث من هذا الكتاب.

منهم، ثم يكون نتيجة هذا التكليف انتصار المسلمين عليهم بل وحين يطرد ويتكرر هذا المثال كثيراً لهو موقف يحار فيه العقل حقاً ولكن الذي يحار هو عقل بيكون وأتباعه، أما عقل الإسلام الذي رباه وبناه الإسلام، فلا يجد أي حيرة في ذلك لأنه يؤمن بأسباب غير التي يؤمن بها أتباع بيكون ويفسر النتائج غير تفسيرهم.

وللحسرة التي تدمى القلوب تأثر كثير من المسلمين بهذا المنهج في هذه القضية بالذات وإن كان تأثرهم هذا في اللاوعي غالباً. إن قضية النصر في الإسلام قضية لها أهمية كبيرة للغاية؛ لأنها نتيجة الصراع الذي يخوضه المسلم في جميع مراحل حياته سواء ضد الشيطان أو ضد نفسه الأمارة بالسوء أو ضد أعداء الإسلام من شياطين الإنس والجن، وقد نظم الإسلام هذه القضية تنظيماً محكماً وبين أسبابها وموانعها وشروطها، خاصة وأن كثيراً من هذه الأسباب تتعلق بالمحور الأساسي الذي يدور عليه دين الله عز وجل وهو محور الإيمان بالغيب الذي من أجله يقسم الناس يوم القيامة فريقين؛ فريقاً في الجنة وفريقاً في السعير.

فيتجلى هذا المحور في هذه القضية تجلياً كبيراً، كيف لا وهذه القضية هي نتيجة ذروة سنام الإسلام الجهاد في سبيل الله كما فسره بذلك رسول الله ﷺ[١١].

خلاصة هذه المقدمة إذاً:

أن الغرب المسيحي وإن برر تركه للإيمان بالأسباب الغيبية في إحداث النتائج بتحريف دينه وعدم صحة نسبته إلى الله عز وجل فلا مبرر بحال لأهل الإسلام في ترك الإيمان بالأسباب الغيبية جنباً إلى جنب مع الأسباب التجريبية والأسباب التي تجمع بين الاثنين، وأنه إن ذهب أتباع فرانسيس بيكون ومن على شاكلتهم أن السبب هو الذي يخلق النتيجة، فأهل الإسلام النتيجة عندهم هي من خلق الله عز وجل وحده، وينبني على ذلك أن نتبع إرشاد الله عز وجل في الأخذ بالأسباب التي يخلق الله لنا بها النتائج أياً كان نوع هذه الأسباب؛ سواء غيبية أو تجريبية أو مزيجاً منهما.

---

[١١] " رأس هذا الأمر الإسلام وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد، لا يناله إلا أفضلهم" رواه الطبراني وصححه السيوطي وأقره المناوي في فيض القدير رقم ٤٣٧٣.

وإن النصر قد نظمه الإسلام تنظيماً شاملاً كاملاً ووضح لنا الله أسبابه والتي هي مزيج من الأسباب التجريبية والأسباب الغيبية وهذا في حال كون الصراع بين حزب الله وحزب الشيطان، أما في الصراع البشري العادي فالنصر خاضع لأسباب تجريبية محسوسة، وعلينا - نحن المسلمين- أن نتخلص من رواسب منهج بيكون وأتباعه عند التعامل مع قضية النصر فيما يتعلق بالصراع بين جند الله وجند الشيطان حتى نستطيع أن نستقبل بنقاء عقيدة وصفاء نفس وتوقد ذهن ما يخبرنا الشرع به من أسباب وعوامل النصر، وحتى نعمل له على بصيرة من أمرنا.

أسهبنا الحديث في المقدمة ولكنه حديث حتمي كما رأينا وكما سيثبت في الفصول المقبلة — بإذن الله- **ونتحدث الآن في الفصل الأول عن أسباب النصر في الإسلام**.

الباب الأول:

أسباب النصر في الإسلام

سنتحدث – بإذن الله عز وجل – في هذا الباب عن الأسباب التي وضعها الإسلام للنصر متضمنة شروط هذا النصر وموانعه وقد قسمته ثلاثة فصول؛ في الفصل الأول سيكون الحديث عن مفهوم النصر، والنطاق الذي سنعالجه بإذن الله في بحثنا، وفي الفصل الثاني الحديث عن سبب وشروط النصر في الإسلام، والفصل الثالث للحديث عن مانع النصر أو سبب الهزيمة في الإسلام.

الفصل الأول:

مفهوم النصر

لغة: انتصر على خصمه أي استظهر[١٢]، وظهر عليه أي غلبه[١٣]، وغلبه أي قهره[١٤]. وتتعدد صور النصر أو الظهور أو القهر للعدو في الحياة البشرية فقد يكون النصر على النفس، والهوى ووساوس الشيطان وقد يكون النصر نصر العقيدة والفكرة بانتشارها وإيمان الناس بها، وقد يكون النصر نصر الحجة على الحجة، وقد يكون النصر الثبات على المبدأ وهزيمة كل العوامل التي تسعى للزحزحة عنه وقد يكون نصراً في الحرب وساحات القتال، هذه الصور وغيرها كلها يتناولها مفهوم النصر في الإسلام وينظمها ولكن سنوجه حديثنا في هذا البحث أساساً إلى النصر في الحروب والمعارك وساحات القتال، فإنه وإن كان من المسلّم به عند المسلمين أن الموت على الإسلام هو أعظم نصر وأعز فوز يحققه المسلم في حياته، بل هو الغاية والهدف من هذه الحياة برمتها، وأصحاب الأخدود الذين قتلوا عن بكرة أبيهم حرقاً بالنار وقتل قبلهم إمامهم الغلام[١٥] قد انتصروا نصراً مؤزراً عند كل مؤمن بالله واليوم الآخر؛ لأنهم ثبتوا على الحق وماتوا عليه، مثلهم في تاريخ بني آدم كثير من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، إلا أن قصر الحديث على النصر في القتال والحرب له أهمية خاصة، وذلك لعدة أسباب منها:

أن الحرب هي ذروة الصراع البشري المادي المحسوس الذي لا يستطيع أحد إنكار نتائجه إلا بتعسف واضح وجدال مدحوض، فالنصر فيها واضح في الأغلب للمؤمن وغيره، وله أثره الضخم في النفس البشرية عند المنتصر والمهزوم والمراقب، أثر لا يستطيع أحد إنكاره.

إن نصر الحجة والبيان بل وغيرهما من أنواع النصر حاشا نصر الحرب والقتال أصبح من اليسير على الكل ادعاؤه، فالاتحاد السوفييتي قد انهار ولكن الشيوعية انتصرت، لأن الاتحاد السوفييتي لم

---

[١٢] المعجم الوجيز، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، ص٦٦٨.

[١٣] القاموس المحيط للفيروز أبادي، جـ ٢، ص٨١، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

[١٤] المعجم الوجيز، ص٤٥٢.

[١٥] راجع القصة بتمامها في صحيح مسلم حديث رقم ٣٠٠٥.

يطبق الشيوعية كما ينبغي، وعبد الناصر سحق ومحق في حرب ١٩٦٧م ولكن الناصرية انتصرت لأنه لولا خديعة الفاسدين له لوحد العالم العربي شرقه وغربه وقس على ذلك كثيراً، أما النصر والهزيمة في الحرب والقتال فالجدال فيها أشبه بعبث الصبيان والحقائق على الأرض تجعل المجادل نفسه يفقد الثقة فيما يقوله مهما كان قوله حقّاً وصواباً، ولهذا كانت الهزيمة في الحروب والقتال تغير الأفكار والمناهج والأخلاق كما تذل الأمم والشعوب، وكان النصر من أقوى دواعي نشر الأفكار والعقائد حتى لو كانت تلك الأفكار وهذه العقائد يعتريها العور والبطلان، فالمنتصر في الحرب كما يملي شروطه على المهزوم يملي في الأغلب عقائده وأفكاره كذلك ولعل من رحمة الله عز وجل بالبشرية جعله جيش الإسلام هو الجيش المنصور الذي لا يغلب، لتقوم حجة الله على خلقه إلى قيام الساعة حتى بعد انقطاع الوحي وختم الرسالة.

ومن أسباب قصر الحديث على النصر في الحروب والقتال أيضاً أنه نظراً إلى ما يعانيه المنتسبون إلى الإسلام اليوم من هزائم تلو هزائم، فقد لجأ البعض إلى تأويل الأدلة القاطعة على نصرة جيش الإسلام في المعارك والحروب وقصرها على الحجة والبيان والانتشار مما أحدث شبهة عظيمة لا يخفف منها تبرير من يذهب إلى هذه التأويلات أن هذا دفاع ضد المشككين في الإسلام، ومن هنا لزم التركيز على بيان قول الإسلام الذي لا يكذب، ووعد الله الذي لا يخلف لجيش الإسلام في المعارك والحروب.

ثم إن إثبات الحكم في المعارك والحروب التي هي ذروة الصراع المادي المحسوس كفيل بإثباته في سائر ميادين الصراع البشري.

هذا وإنه لا بد هنا من التأكيد أن ما ستتناوله هذه الدراسة – بإذن الله عز وجل– هي الحرب والقتال بين حزب الله أو جند الله أو جيش الإسلام الذي يقاتل بهذه الصفة وبهذه الصفة وحدها ضد حزب الشيطان أيّاً كان اسمه أو جنسه أو نوعه.

فقد يقاتل جيش مكون من مسلمين جيش الكفار ولكن الجيش المكون من المسلمين لا يقاتل، لأنه جيش المسلمين أو لأنه حزب الله أو جند الله، بل يقاتل لأنه جيش الوطن أو حزب العروبة

أو جند العصبية والحمية، أو غير ذلك من الأغراض وهي كثير، هذا الجيش لا يدخل في حديثنا والأقرب ان تكون الأسباب أسباب النصر والهزيمة التي يخضع لقانونها في قتاله ضد عدوه هي الأسباب التجريبية المحسوسة، وقد لا يفرق قتاله كثيراً عن قتال الكفار بعضهم بعضاً، وأقول الأقرب لأنه قد تقتضي رحمة الله بهذا الجيش المسلم في تكوينه، الجاهلي في رايته وغايته، أن تكون الهزيمة من نصيبه حتى لو كانت الأسباب التجريبية المادية في صالحه حتى يفيء إلى ربه.

فجيش الإسلام إذاً هو الذي يقاتل في سبيل الله وفي سبيل الله وحده ليس له هدف إلا لتكون كلمة الله هي العليا، حتى لو كان يحرر أرضاً أو يحرز غنيمة فهو لا يفعل ذلك لكون هذه غنيمة أو تلك أرضاَ ولكنه يفعل ذلك لأنها طريق لتكون كلمة الله هي العليا وليس لأي سبب آخر.

يقول سيد قطب رحمه الله: " وتقف لحظة أمام قوله تعالى:

وقوله: {**والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم**} [محمد ٤]

وفي كلتا الحالتين:حالة القتل وحالة النصرة يشترط أن يكون هذا لله وفي سبيل الله وهي لفتة بديهية، ولكن كثيراً من الغبش يغطي عليها عندما تنحرف العقيدة في بعض الأجيال وعندما تمتهن كلمات الشهادة والشهداء[١٦] وترخص، وتنحرف عن معناها الوحيد القويم.

لا جهاد ولا شهادة ولا جنة إلا حين يكون الهدف هو أن تكون كلمة الله هي العليا وأن تهيمن شريعته ومنهاجه في ضمائر الناس وأخلاقهم وسلوكهم، وفي أوضاعهم وتشريعهم ونظامهم على السواء، عن أبي موسى ﷺ– قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله؟ فقال " **من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله** "[١٧]. ويحسن أن يدرك أصحاب الدعوات هذه اللفتة البديهية، وأن يخلصوا أنفسهم من الشوائب التي تعلق بها من منطق البيئة وتصور الأجيال المنحرفة، وألا يلبسوا برايتهم راية، ولا يخلطوا بتصورهم تصوراً غريباً على طبيعة العقيدة، لا جهاد إلا لتكون كلمة الله هي العليا؛ العليا

---

[١٦] شهيد الوطن، شهيد الواجب،... الخ.

[١٧] أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي.

في النفس والضمير، والعليا في الخلق والسلوك، والعليا في الأوضاع والنظم، والعليا في العلاقات والارتباطات في كل أنحاء الحياة، وما عدا هذا فليس لله ولكن للشيطان وفيما عدا هذا ليست هناك شهادة ولا استشهاد وفيما عدا هذا ليس هناك جنة ولا نصر من عند الله ولا تثبيت للأقدام... "[١٨]. اهـ.

خلاصة هذا الفصل إذاً: أن النصر هو الظفر والقهر والغلبة على العدو وأنه وإن تعددت صور النصر على الأعداء في الإسلام فما ستتناوله هذه الدراسة بالبحث هو النصر في مجال الحروب والقتال وساحات المعارك للأهمية الخاصة لهذا المجال، والحرب والقتال والمعركة التي سنتناولها هي المعركة بين جيش الإسلام أو حزب الله الذين يقاتلون في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا ضد جيش الكفر أو حزب الشيطان، وما عدا هذا من المعارك والحروب ليس في نطاق دراستنا.

وننتقل الآن للفصل الثاني- بإذن الله- للحديث عن سبب وشروط نصر جيش الإسلام ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

[١٨] في ظلال القرآن " لسيد قطب، طبعة دار الشروق، جـ ٦، ص ٣٢٨٨ الطبعة العاشرة، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

الفصل الثاني:

سبب وشروط نصر جيش الإسلام

حددت في الفصل السابق جيش الإسلام الذي سنتناول بالدراسة أسباب وشروط نصره، وذكرت أنه الجيش الذي يقاتل في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا وليس له غرض آخر سوى ذلك، فمن البديهي إذاً ألا نجعل هدف إعلاء كلمة الله سبب من أسباب نصر جيش الإسلام أو جند الله، لأنه بدون ذلك لن يطلق عليه أصلاً جيش الإسلام، ولا جند الله أو حزب الله، ولكن هنا ملاحظة ينبغي التفطن إليها وهي: أن الجيش غايته ورايته إجمالاً وهدفه المعلن إعلاء كلمة الله ولكن ليس بلازم ان تكون هذه غاية كل الأفراد المكونين له فقد يكون فيهم من يقاتل حمية أو رياء أو لأغراض أخرى وهذا لا يخرج الجيش أن يكون جيش الإسلام وإن كان لا شك في تأثير هؤلاء على الجيش ولكن هذا لا يخرجه عن مجال دراستنا بل هي حالة من حالاتها.

وقد عرضنا في المقدمة الفارق بين المنهج التجريبي الذي ابتدعه بيكون والذي لا يعترف إلا بالسبب التجريبي المادي المحسوس وبين المنهج الرباني الإسلامي الذي يعترف بالأسباب المادية والأسباب الغيبية[١٩]، وأشرت هناك إلى أن النصر في الإسلام كنتيجة خليط عن الأسباب المادية والغيبية. ولكن هذا كان على سبيل نظرة تفصيلية أما بالنظرة المجملة نستطيع أن نقول إن للنصر في الإسلام نصر جيش الإسلام أو جند الله على جيش الباطل أو جند الشيطان –سبباً واحداً ألا وهو طاعة الله عز وجل هذا السبب له قيد أو شرط إذا تحقق فهناك حتمية لازمة وسنة كونية لا يمكن أن تتخلف بنصر حزب الله على حزب الشيطان في ساحة المعركة الحربية القتالية.

داخل هذا السبب– طاعة الله عز وجل – يوجد تفصيلات كثيرة نستطيع أن نطلق عليها أسباباً فرعية أو شروطاً تجمع بين ما هو تجريبي ومادي محسوس وبين ما هو غيبي ولكن السبب الجامع هو طاعة الله عز وجل ونبدأ أولاً في الاستدلال على هذا السبب وتلك النتيجة ثم نذكر الشرط المقيد بعدهما.

---

[١٩] راجع المقدمة ص ٩، من هذا البحث.

إن أدلة هذا السبب المؤدي لتلك الحتمية كثيرة في دين الإسلام ولكن لضيق المكان ومسلمة القضية نقتصر منها على بعض الآيات الواضحة في كتاب الله عز وجل المحكم وبعض أقوال العلماء المفسرين فيها:

يقول تعالى: {**قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين**} [البقرة ٢٤٩].

وقال سبحانه: {**قد كان لكم آية في فئتين التقتا فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثليهم رأي العين والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار**} [آل عمران١٣].

وقال سبحانه: {**إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون**} [آل عمران ١٦٠]

وقال تعالى: {**ولقد أرسلنا من قبلك رسلاً إلى قومهم فجاءوهم بالبينات فانتقمنا من الذين أجرموا وكان حقاً علينا نصر المؤمنين**} [الروم ٤٧].

وقال تعالى: {و**لقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ١٧١ إنهم لهم المنصورون ١٧٢ وإن جندنا لهم الغالبون**} الصافات ١٧١-١٧٢-١٧٣].

وقال تعالى: {**إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويقوم الأشهاد**} [غافر ٥١].

وقال تعالى: " و**لينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز**" الحج ٤٠

وقال سبحانه: " **يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**" مُحَمَّد: ٧

وينبغي هنا أن نقول: إن بعض المفسرين حمل النصر المذكور في هذه الآيات على النصر بمعناه الواسع الشامل لنصر الحجة والبيان، وبعضهم أنكر في بعض هذه الآيات تناولها النصر المادي في المعارك الحربية، وسبب هذا الإنكار هو شبهة ملخصها أننا نجد من الأنبياء من قتل وقتل أصحابه

ولا شك في كمال طاعة الأنبياء لربهم فكيف يستقيم تفسير النصر بهذا؟!!

ولكن هؤلاء المفسرين على كثرتهم لا يترددون في تعميم النصر على المعارك

الحربية القتالية إذا تعلق الأمر بأمة مُحَّد ﷺ خاصة عند تحقق الشرط أو القيد الذي وضعناه مع السبب والذي سنتحدث عنه بإذن الله فيما بعد.

ولكن للرد على هذه الشبهة عموماً:

يقول الآلوسي عند تفسير قوله تعالى: " **وإن جندنا لهم الغالبون"** الصافات ١٧٣.

قال الحسن: المراد النصرة والغلبة في الحرب فإنه لم يقتل نبي من الأنبياء في الحرب وإنما قتل من قتل منهم غيلة أو على وجه آخر في غير الحرب وإن مات نبي قبل النصر أو قتل فقد أجرى الله تعالى أن ينصر قومه من بعده فيكون في نصرة قومه نصرة له... وعن ابن عباس رضي الله عنهما إن لم ينصروا في الدنيا نصروا في الآخرة، وظاهر السياق يقتضي أن ذلك في الدنيا، وأنه بطريق القهر والاستيلاء، والنيل من الأعداء إما بقتلهم أو تشريدهم أو إجلائهم عن أوطانهم أو استئسارهم أو نحو ذلك، والجملتان دالتان على الثبات والاستمرار فلا بد من أن يقال: إن استمرار ذلك عرفي، وقيل: وهو على ظاهره واستمرار الغلبة للجند مشروط بما تشعر به الإضافة فلا يغلب أتباع المرسلين في حرب إلا لإخلالهم بما تشعر به بميل إلى الدنيا أو ضعف التوكل عليه تعالى أو نحو ذلك... "[٢٠] اهـ.

وبعيداً عن هذا الخلاف فإن الأمر في أمة مُحَّد ﷺ مختلف، وحيث أنه منذ مبعث مُحَّد ﷺ وإلى قيام الساعة لن يكون هناك حزباً لله أو جنداً أو جيشاً للإسلام إلا وهو من أمة مُحَّد ﷺ فيحسن بنا أن نركز الحديث عليها.

يقول إمام المفسرين الطبري في قوله تعالى " **إنا لننصر رسلنا في الحياة الدنيا ويوم يقوم**

[٢٠] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني' للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار الفكر طبعة ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م، جـ١٢، ص١٥٦.

الأشهاد" غافر ٥١

منهم من نصره الله بالملك والسلطان كسليمان وداود ومُحَّد ﷺ وأمته، ومنهم من نجاه الله وانتقم من أمته، كنوح وقومه، وموسى وفرعون، ومنهم من انتقم الله للرسل منهم بعد وفاتهم، كقتلة يحيى ابن زكريا، بأن سلط عليهم بختنصر"[٢١]. اهـ.

يقول القرطبي في تفسير قوله تعالى:" **يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**" مُحَّد ٧.

أي: إن تنصروا دين الله ينصركم على الكفار نظيره "**و لينصرن الله من ينصره**" الحج ٤٠. وقد تقدم وقال قطرب: إن تنصروا نبي الله ينصركم الله، والمعنى واحد. "**ويثبت أقدامكم**" مُحَّد ٧. أي: عند القتال، وقيل: على الإسلام: على الصراط، وقيل: المراد تثبيت القلوب بالأمن، فيكون تثبيت الأقدام عبارة عن النصر والمعونة في موطن الحرب، وقد مضى في الأنفال، هذا المعنى... "[٢٢]

ويقول ابن تيمية قال سبحانه في قصة بدر: "**إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين ٩ وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم وما النصر إلا من عند الله إن الله عزيز حكيم**" الأنفال ٩،١٠.

فوعدهم بالإمداد بألف وعداً مطلقاً، وأخبر أنه جعل الإمداد بألف بشرى ولم يقيده... وأما قصة بدر فإن البشرى بها عامة، فيكون هذا كالدليل على أن ألف بدر باقية في الأمة فإنه أطلق الإمداد والبشرى وقدم (به) على (لكم) عناية بالألف، وفي أحد كانت العناية بهم لو صبروا فلم يوجد الشرط"[٢٣]. اهـ.

---

[٢١] مختصر تفسير الطبري للإمام ابن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ، اختصار أبو يحيى مُحَّد بن صادح البخيبي الأندلسي المتوفى سنة ٤١٩هـ، على هامش المصحف، الناشر مكتبة مصر سعيد جودة السحار، ص ٤١٥.

[٢٢] الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، لأبي عبد الله مُحَّد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة ٦٧٢هـ مكتبة الصفا، جـ١٦، ص ١٦٧.

[٢٣] مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية جـ١٥، ص ٣٧، ٣٨.

أما سيد قطب فيقول في قوله تعالى " **كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين**" البقرة ٢٤٩.

" هكذا كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة" بهذا التكثير فهذه هي القاعدة في حس الذين يوقنون أنهم ملاقوا الله. القاعدة أن تكون الفئة المؤمنة قليلة لأنها هي التي ترتقي الدرج الشاق حتى تنتهي إلى مرتبة الاصطفاء والاختيار ولكنها تكون الغالبة لأنها تتصل بمصدر القوى ولأنها تمثل القوة الغالبة قوة الله الغالب على أمره، القاهر فوق عباده... "[٢٤]. ا هـ.

ويقول أيضاً عند تفسير قوله تعالى: " **قد كان لكم آية في فئتين التقتا فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثليهم رأي العين والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار" آل عمران١٣**

"إن وعد الله بهزيمة الذين يكفرون ويكذبون وينحرفون عن منهج الله قائم في كل لحظة... ووعد الله بنصر الفئة المؤمنة ولو قل عددها – قائم كذلك في كل لحظة وتوقف النصر على تأييد الله الذي يعطيه من يشاء حقيقة قائمة لم تنسخ وسنة ماضية لم تتوقف"[٢٥]. اهـ.

ويقول أيضاً: " على أن هناك حالات كثيرة يتم فيها النصر في صورته الظاهرة القريبة ذلك حين تتصل هذه الصورة الظاهرة القريبة بصورة باقية ثابتة لقد انتصر مُحَمَّد ﷺ في حياته، لأن هذا النصر يرتبط بمعنى إقامة هذه العقيدة بحقيقتها الكاملة في الأرض، فهذه العقيدة لا يتم تمامها إلا بأن تهيمن على حياة الجماعة البشرية وتصرفها جميعاً من القلب المفرد إلى الدولة الحاكمة فشاء الله أن ينتصر صاحب هذه العقيدة في حياته، ليحقق هذه العقيدة في صورتها الكاملة، ويترك هذه العقيدة مقررة في واقعة تاريخية محددة مشهودة. ومن ثم اتصلت صورة النصر القريبة بصورة أخرى بعيدة، واتحدت الصورة الظاهرة مع الصورة الحقيقية وفق تقدير الله وترتيبه"[٢٦]. اهـ.

---

[٢٤] في ظلال القرآن، سيد قطب، جـ١، ص ٢٦٩.

[٢٥] المصدر السابق، جـ١، ص ٣٧٢.

[٢٦] المصدر السابق، جـ٥، ص ٣٠٨٦.

وأنتزع نفسي انتزاعاً لأتوقف عن النقل من روائع سيد قطب رحمه الله، ونتحدث قليلاً عن تفصيل هذا السبب الجامع وهو طاعة الله عز وجل الذي يكون نتيجته الحتمية النصر لجيش الإسلام على عدوه.

إن مفهوم الطاعة هذا يتسع ليشمل مفردات كثيرة داخله، فيشمل الاستقامة على أمر الله بالنسبة للجيش ككل وبالنسبة للأفراد المكونين له، الاستقامة في الأمور الظاهرة من صلاة وصيام وزكاة وغيرهم وتجنب المحرمات الظاهرة من خمر وزنا وغيبة وفرقة وغيرهم والاستقامة في الأمور الباطنة من إخلاص وتوكل وخوف من الله وأشباههم وترك المحرمات الباطنة من عجب ورياء وغرور... إلخ وقبل ذلك كله تحقيق التوحيد الخالص الكامل لله عز وجل ظاهراً وباطناً.

ولكن هنا سبب ينبغي التفطن إليه والتركيز عليه لأن الناس منقسمون فيه بين مفرط وغالٍ وهدى الله أهل الحق للصواب والعدل بينهما، وهو إعداد العدة للقتال، وإعداد العدة ظاهره من الأسباب الحسية التجريبية الذي يعتمد عليه اعتماداً شبه كلي حزب الشيطان وجند الباطل لأنه عندهم سبب النصر الأقوى وركنه الأمتن أما بالنسبة لحزب الله وجيش الإسلام فإعداد العدة عندهم مهم أيضاً ولكن ليس لأنه سبب النصر ولكن لأنه مؤد إلى سبب النصر وهو طاعة الله عز وجل، فجند الله يعدون العدة لأن الله أمرهم بهذا بل يعدون أقصى ما يستطيعون من عدة استجابةلأمر الله فقط، ولولا هذا لما أعدوا عدة، فارق كبير بين المفهومين لإعداد العدة، ولكن ندت طائفة من حزب الله فتكاسلت عن إعداد العدة وخيل لها أن النصر آت بوعد الله بدون عدة، وهذه الطائفة نصيبها الخذلان والهزيمة ليس لضعف عدتها (بل قد تكون عدتها أقوى من عدة عدوها ولكنها لم تعد العدة التي طلبها الله منها) ولكن لأنها قصرت في سبب النصر وهو طاعة الله عز وجل.

وأمام هذه الطائفة ندت أخرى فاهتمت بالعدة وبالغت فيها واتكلت عليها وربطت بها أسباب النصر فوكلها الله إليها فما زالت في خذلان وضعف وهزيمة حتى تفيء إلى منهج الله ولا تتكل إلا عليه ولا ترجو الظفر والنصر إلا منه.

فجيش الإسلام يعد العدة لأن الله تعالى يقول:" وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط

الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون" محمد٧.

فلا بد إذاً لكي يكون هذا الجيش طائعاً لله تعالى أن يعد أقصى ما يستطيعه من عدة.

يقول ابن كثير: في تفسير هذه الآية: " ثم أمر الله تعالى بإعداد آلات الحرب لمقاتلتهم حسب الطاقة والإمكان والاستطاعة فقال: " **وأعدوا لهم ما استطعتم**" أي مهما أمكنكم"[٢٧]. اهـ.

ويقول القرطبي: " قوله تعالى " **وأعدوا لهم**" أمر الله سبحانه المؤمنين بإعداد القوة للأعداء بعد أن أكد تقدمة التقوى، فإن الله سبحانه لو شاء لهزمهم بالكلام والتفل في وجوههم وبحفنة من تراب... ولكنه أراد أن يبتلي بعض الناس ببعض بعلمه السابق وقضائه النافذ... "[٢٨]. اهـ.

ويقول الألوسي:" و**أعدوا لهم**"خطاب لكافة المؤمنين....... "**ما استطعتم من قوة**"أي من كل ما يتقوى به في الحرب كائناً ما كان.... "[٢٩]. اهـ.

أما سيد قطب فيقول: " فالاستعداد بما في الطوق فريضة تصاحب فريضة الجهاد، والنص يأمر بإعداد القوة على اختلاف صنوفها وألوانها وأسبابها، ويخص (رباط الخيل) لأنه الأداة التي كانت بارزة عند من كان يخاطبهم بهذا القرآن أول مرة ولو أمرهم بإعداد أسباب لا يعرفونها في ذلك الحينمما يستجد مع الزمن لخاطبهم بمجهولات محيرة تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً. والمهم هو عمومية التوجيه... فهي حدود الطاقة في أقصاها بحيث لا تقعد العصبة المسلمة عن سبب من أسباب القوة يدخل في طاقتها... "[٣٠]. اهـ.

وإعداد العدة كما وضح في كلام المفسرين السابق- يشمل كل أنواع العدة، فالسياسة الخارجية

---

[٢٧] تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ، دار الحديث طبعة ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، جـ٢، ص ٣٠٧.

[٢٨] تفسير القرطبي، جـ٨، ص٢٨.

[٢٩] روح المعاني، جـ١٠، ص ٤٤.

[٣٠] في ظلال القرآن، جـ٣، ص ١٥٤٤.

أصبحت عنصراً مهماً في عصرنا الحالي من القوة الحربية فلا بد من بذل أقصى إعداد لها، والاقتصاد كذلك، والإعلام، وجاهزية التصنيع وغير ذلك من عناصر قوة الدول بل والجماعات (مع بعض التجوز) فلا بد من وضع كل هذا في الحسبان عند طاعة أمر الله بإعداد ما استطعنا من قوة، ولا بد من أن نعرف أن التقصير في هذا قد يجلب على جيش الإسلام الهزيمة ليس نتيجة للتقصير المادي ولكنه للتقصير في طاعة الله عز وجل وكما سبق وأكدنا فهناك فارق شاسع بين إعداد العدة لأن النصر يأتي بها، وبين إعدادها لأنها من طاعة الله التي هي سبب النصر، ففي الحالة الثانية لو أعددنا ما استطعنا من عدة فكانت بعض البنادق فإن النصر حليف جيش الإسلام لوكان مطيعاً لله في باقي أموره مهما بلغت عدة عدوه، أما لو كانت استطاعتنا أن نعد طائرات إف ١٦ مثلاً وأعددنا ميج ١٧ فقط فأبشر بالهزيمة، لترك الطاعة وليس لضعف العدة، أظن أن البون الشاسع قد اتضح!!.

مسألة مهمة:

نقول إن سبب النصر هو الطاعة ولكننا لا نعني بذلك أن يتكون جيش من الملائكة الذين " **لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون " التحريم ٦.**

فالمعصية طبيعة لازمة لبني آدم كما قال ﷺ: "كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون"[٣١].

ولكن نقصد قدراً معيناً من طاعة الله عز وجل واجتناب معاصيه يستحق أن يوصف به الجيش فعلاً أنه جيش مطيع لله، فلا تنتشر فيه المعاصي، ولا تكون هناك معصية ظاهرة لا يتم إنكارها، ولا يكون هناك إصرار على المعصية بل تتبع المعصية التوبة أو تتبعها الحسنة فتمحها.

وهنا تجدر الإشارة إلى أمر آخر قد يلتبس على البعض، فمعاني الطاعة المطالب بها الجيش هي المعاني الواجبة على الفرد المسلم العادي فعندما نقول مثلاً إن جيش الإسلام يجب ان يكون عنده

[٣١] رواه أحمد في مسنده، والترمذي، وابن ماجة، والحاكم وحسنه الألباني في صحيح الجامع ٤٥١٥.

توكل على الله عز وجل لا نقصد بهذا التوكل الذي يخرق العادات ويكون في طائفة خاصة من أولياء الله فنحن أهل السنة والجماعة نؤمن بكرامات الأولياء الذين يخرق الله لهم العادات فيصير التراب في أيديهم ذهباً مثلاً او يمشون على الماء بعد ان يكونوا قد بلغوا درجة معينة من الولاية والتوكل على الله عز وجل، ولكن ليس مطلوباً من الجيش أن يكون هكذا' فهذا الجيش يخرق له الله العادة فتهزم القلة الكثرة الكاثرة، ولكن بالقدر الواجب من التوكل على كل مسلم ومسلمة وليس بالقدر الزائد الذي يؤدي إلى خوارق لأفراد معدودة على انفرادهم.

أقول ما سبق لأن البعض قد يؤدي تأثير منهج فرانسيس بيكون في لا وعيه إلى صراع مع الحقائق الشرعية القطعية التي نذكرها هنا فيحاول التحايل على الحكم فيفترض في جيش الإسلام صفات لا توجد إلا في الملائكة، وبما أن هذا لن يتحقق فالكلام عن نصر الله الحتمي لجيش الإسلام يصبح كلاماً نظرياً يستحيل تطبيقه على الواقع.

ونرد عليه بما سبق، وبأن جيش الإسلام المطيع قد تحقق فعلاً في الواقع أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أيام الصحابة، ثم بعدهم قروناً وقروناً في بدر والقادسية، وعين جالوت وحروب الصليبين وغير ذلك كثير مما لا يحصى، ولم يكن الجنود الذين يكونون هذا الجيش من الملائكة الذين لا يعصون الله، ولعل هذا ما سيدفعنا في الباب الثالث بإذن الله تعالى إلى عرض نماذج من مواقع انتصر فيها جيش الإسلام على عدوه مع فارق في العدد والعدة لا يعقل بحال على منهج بيكون والله المستعان.

مسألة ثانية مهمة:

هناك سؤال يتوجه هنا، وهو بما أن الله ينصر جيش الإسلام وجنده وحزبه على عدوه نصراً حتمياً فلماذا يكلفهم بإعداد العدة، بل لماذا يكلفهم بالقتال رأساً ولا يهلك عدوهم بأمره كن فيكون؟

يقول ابن كثير: – رحمه الله–: وقوله تعالى " **أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على**

نصرهم لقدير" الحج ٣٩

أي هو قادر على نصر عباده المؤمنين من غير قتال ولكن هو يريد من عباده أن يبذلوا جهدهم في طاعته"[٣٢]. اهـ.

ويقول سيد قطب: - رحمه الله- في تفسير قوله تعالى "**إن الله يدافع عن الذين آمنوا إن الله لا يحب كل خوان كفور" الحج ٣٨**

فقد ضمن للمؤمنين إذن أنه هو تعالى يدافع عنهم ومن يدافع الله عنه فهو ممنوع حتماً من عدوه ظاهر حتماً على عدوه، ففيم إذن يأذن لهم بالقتال؟ وفيم إذن يكتب عليهم الجهاد؟ وفيم إذن يقاتلون فيصيبهم القتل والجرح، والجهد والمشقة، والتضحية والآلام والعاقبة معروفة، والله قادر على تحقيق العاقبة لهم بلا جهد ولا مشقة، ولا تضحية ولا ألم، ولا قتل ولا قتال؟

والجواب أن حكمة الله في هذا هي العليا، وأن لله الحجة البالغة، والذي ندركه نحن البشر عن تلك الحكمة ويظهر لعقولنا ومداركنا من تجاربنا ومعارفنا أن الله سبحانه لم يرد أن يكون حملة دعوته وحماتها من التنابلة الكسالى، لقد شاء الله تعالى أن يجعل دفاعه عن الذين آمنوا يتم عن طريقهم هم أنفسهم كي يتم نضجهم هم في أثناء المعركة، فالبنية الإنسانية لا تستيقظ كل الطاقات المذخورة فيها كما

تستيقظ وهي تواجه الخطر، وهي تدفع وتدافع وهي تستجمع كل قوتها لتواجه القوة المهاجمة، عندئذ تتحفز كل خلية بكل ما أودع فيها من استعداد لتؤدي دورها، ولتتساند مع الخلايا الأخرى في العمليات المشتركة، ولتؤتي أقصى ما تملكه، وتبذل آخر ما تنطوي عليه، وتصل إلى أكمل ما هو مقدور لها وما هي مهيأة له من الكمال... والنصر السريع الذي لا يكلف عناء، والذي ينزل هيّناً ليناً على القاعدين المستريحين يعطل تلك الطاقات عن الظهور، لأنه لا يحفزها ولا يدعوها،وذلك فوق أن النصر السريع الهين اللين سهل فقدانه وضياعه.. وهناك التربية الوجدانية والدربة العملية تلك التي تنشأ من النصر والهزيمة، والكر والفر، والقوة والضعف، والتقدم والتقهقر،

[٣٢] تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، جـ٣، ص٢١٨.

ومن المشاعر المصاحبة لها... ومعها التجمع والفناء في العقيدة والجماعة والتنسيق بين الاتجاهات في ثنايا المعركة قبلها وبعدها... وكلها ضرورية للأمة التي تحمل الدعوة وتقوم عليها وعلى الناس من أجل هذا كله، ومن أجل غيره مما يعلمه الله، جعل الله دفاعه عن الذين آمنوا يتم عن طريقهم أنفسهم... "[٣٣]. اهـ.

وقد يضاف إلى ما سبق اصطفاء الله عز وجل للشهداء، وعبادة التضحية بالنفس في سبيل الله والتي لا تتحصل إلا في الجهاد، ومرتبة الشهادة في الجنة التي لا يتم الوصول إليها إلا بالقتال في سبيله سبحانه.

ولكن هناك حكمة مهمة للغاية لا بد من تدبرها جيداً فهي أساس التكليف البشري في الدنيا، ومقتضى الأمانة التي عرضت" **على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً" الأحزاب ٧٢**

وهي الإيمان بالغيب الذي يفرق بين المؤمن والكافر، فلو كان المؤمنون ينتصرون على عدوهم بدون إعداد عدة ولا قتال لأصبح الناس جميعاً مؤمنين، لهتك ستار الغيب وأصبح شهادة، فالمؤمنون إذاً كما يقول سيد قطب هم ستار القدرة يفعل الله بهم ما يريد وينفذ بهم ما يختار[٣٤]، ولعل هذا ما سيفسر لنا القيد أو الشرط الموضوع على سبب النصر، فلو كان النصر نتيجة حتمية لجيش الإسلام على عدوه إذا أطاع الله عز وجل فهل إذا واجه مئة مقاتل من جند الله عشرة آلاف من حزب الشيطان يكون النصر حتمياً؟!! بل لو فرضنا ثلاثة مقاتلين مسلمين طائعين أعدوا ما يستطيعونه من عدة وواجهوا ثلاثة آلاف من جيش الكفار المجهز بأفضل وأحسن الأسلحة هل سينتصرون عليهم؟!! لو كانت نتيجة مثل هذه المعارك نصر جيش الإسلام لهتك ستار الغيب وأصبح كون الإسلام هو دين الحق شهادة تخضع لها رقاب الجميع وهذا الكلام يجرنا إلى الحديث عن الشرط أو القيد الموضوع على سبب النصر.

---

[٣٣] في ظلال القرآن، سيد قطب، جـ٤، ص ٢٤٢٦

[٣٤] في ظلال القرآن، جـ١،٢٦٩.

شرط أو قيد سبب النصر:

ذكرنا فيما سبق أن جند الله هم الذين يقاتلون من أجل جعل كلمة الله هي العليا، فالنصر في المعركة الحربية القتالية حليفهم حتماً إذا أخذوا بسبب النصر وهو الطاعة بمفهومها الشامل لله عز وجل ولكن اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون هناك قيد أو شرط على هذه الحتمية، هذا الشرط هو ألا يزيد عدد الكفار عن ضعف عدد المسلمين، يقول تعالى: "**يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون٦٥ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين " الأنفال ٦٦،٦٥**.

وهذا كما سبق وأشرت شرط لحتمية النصر ولكن لو لم يتحقق هذا الشرط لا توجد حتمية للنصر ولا للهزيمة فقد ينصر جيش الإسلام أيضاً ولكن نصره هنا ليس حتمياً، وقد يثور تساؤل لماذا لم أضع هذا الشرط ضمن تفصيلات سبب النصر الذي ذكرنا أنه يحتوي عدة أسباب فرعية من ترك المعاصي الظاهرة والباطنة وفعل الطاعات وإعداد العدة.... الخ؟ والجواب أن هذا الشرط لا يدخل في طاعة الله عز وجل، فقتال جيش المسلمين لأعدائهم لو زادوا على ضعفهم ليس فيه معصية لله–عز وجل– إلا لو غلب على ظنهم الهلكة في تفصيلات لا مجال لذكرها هنا[٣٥]، بل إن أغلب حروب المسلمين كانت كذلك وأشرفها غزوة بدر حيث كان الكفار ثلاثة أضعاف المسلمين، وبالتالي فتحصيل هذا الشرط لخوض القتال ليس من الطاعة الواجبة التي تكون سبب النصر، اما إذا تحقق هذا الشرط فالنصر حتماً لا يتخلف عن جيش الإسلام المطيع وأقوال العلماء هنا أوضح وأقطع مما سبق.

يقول الإمام ابن حزم الظاهري رحمه الله عن قوله تعالى **الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم**

[٣٥] راجع في هذه التفصيلات في المغني لابن قدامة، جـ١٢، ص٦٢٩، ٦٣٠ دار الحديث، طبعة ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤.

ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين " الأنفال٦٦ ٦٥.

"والعجب ممن يقول: إن هذه الآية مبيحة لهروب واحد امام ثلاثة ما في الآية شيء من ذلك البتة، وإنما فيها إخبار عن الغلبة فقط بشرط الصبر، وتبشير بالنصر مع الثبات"[٣٦] اهـ.

وقال الإمام ابن الجوزي عن نفس الآية: "ومعنى الكلام: إن يكن منكم عشرون صابرون يثبتون عند اللقاء يغلبوا مائتين"[٣٧]. اهـ

وقال الإمام القرطبي المالكي عن قوله تعالى" **إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين " الأنفال٦٥**

"**بلفظ خبر ضمنه وعد بشرط**، لأن معناه إن يصبر منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين... وروى أبو داود عن ابن عباس، فشق ذلك على المسلمين، حيث فرض الله عليهم ألا يفر واحد من عشرة، ثم إنه جاء التخفيف... فلما خفف الله عنهم نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم... "[٣٨] اهـ.

وغني عن البيان أنه عندما نزل التخفيف نزل ايضاً "**بلفظ خبر ضمنه وعد بشرط**" فإن يصبر مائة يغلبوا مائتين وإن يصبر ألف يغلبوا ألفين وعداً من الله حقاً ومن أصدق من الله قيلاَ.

وقال الإمام ابن كثير الشافعي عن نفس الآيات " يحرض الله تعالى نبيه ﷺ والمؤمنين على القتال... ويخبرهم أنه حسبهم أي كافيهم وناصرهم ومؤيدهم على عدوهم وإن كثرت أعدادهم

---

[٣٦] الإحكام في أصول الأحكام " للإمام الجليل أبي مُحَمَّد علي بن حزم الظاهري، دار الكتب العلمية بيروت، المجلد الأول، جـ٤، ص٥٠٢.

[٣٧] زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي ت: ٥٩٧هـ، المكتب الإسلامي، جـ٣، ص ٣٧٨.

[٣٨] تفسير القرطبي، جـ٨، ص٣٥،٣٤.

وترادفت أمدادهم ولو قل عدد المؤمنين،... ثم قال

تعالى مبشراً المؤمنين وآمراً ""**إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا**" الأنفال:٦٥.

كل واحد بعشرة، **ثم نسخ هذا الأمر وبقيت البشارة**... فكانوا إذا كانوا على الشطر من عدوهم لم يبح لهم أن يفروا من عدوهم.... "[٣٩]. اهـ.

وأخيراً يقول **الآلوسي**عن نفس الآية:

" وذكر الشهاب أنه بقي عليه أنه سبحانه ذكر في التخفيف بإذن الله وهو قيد لهما وأن قوله تعالى: " **والله مع الصابرين**"إشارة إلى تأييدهم وانهم منصورون حتماً لأن من كان الله تعالى معه لا يغلب...... "[٤٠] اهـ.

وهنا لا بد ان يثور تساؤل:هل كون المسلمين منصورين لو كانوا على الشطر من عدوهم أو أكثر يعتبر في العدد فقط أم العدد والعدة جميعاً؟ بمعنى هل من شرط حتمية نصر جيش الإسلام أن يكون عدد عدوه على الأقل بغض النظر عن أي تناسب بينهم في العدة (مع الوضع في الاعتبار أن جيش الإسلام قد استفرغ وسعه في إعداد العدة طاعة لله عز وجل) أم أنه يشترط التناسب في العدة فتكون العدة على النصف على الأقل، وذلك للقول بحتمية النصر؟!

هذه مسألة اختلف فيها العلماء.

قال ابن رشد في مقدماته:"..... وقد اختلف في تأويل الضعف فقيل هو في العدد فيلزم المسلمين أن يثبتوا لمثلي عددهم من المشركين وإن كانوا اشد سلاحاً منهم وأظهر جلداً وقوة وهو قول أكثر أهل العلم، وقيل تأويل ذلك في الجلد والقوة ويلزمهم أن يثبتوا لأكثر من الضعف إذا كانوا أشد

[٣٩] تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، جـ٣، ص٣١٠.

[٤٠] روح المعاني، الآلوسي، جـ١٠، ص٣٢.

منهم سلاحاً وأظهر جلداً وقوة وخافوا ان يغلبوهم.... "[41] اهـ.

وأياً كان الراجح في هذا الخلاف فلا بد من ملاحظة الآتي:

أولاً: لا أعرف خلافاً في أن مئة صابرة من جيش الإسلام معها نصف عدد وقوة مئتين من الكفار لا بد حتماً أن ننتصر عليهم إذا كانت مطيعة لله عز وجل هذا وعد الله وقدره الذي لا يتخلف، وهذه الحتمية مخالفة تماماً للاقتصار على منهج العلم التجريبي في تفسير النتيجة، وهو ما يجرنا للملاحظة.

الثانية: إن معرفة الراجح في هذا الخلاف لا يكون عن طريق تحكيم العقل التجريبي أي العقل الذي لا يعرف غير المنهج التجريبي المادي المحسوس الذي تحدثنا عنه في المقدمة لتفسير النتائج، ولكن الترجيح يكون بوسائل الترجيح في المسائل الشرعية التي قررها الإسلام والموجودة في كتب أصول الفقه سواء كان من سيقوم بالترجيح مجتهداً أو مقلداً بقواعد خاصة بكل منهما[42].

وذلك لأن البعض المتأثر في لا وعيه أو في وعيه بمنهج بيكون قد يرجح قول اشتراط التناسب في العدة لا لشيئ إلا لأن هذا أقرب للعقل الذي تربى على منهج بيكون، وقد بينا فساد هذا العقل وخاصة فيما يتعلق بموضوعنا الذي تختلط فيه الأسباب التجريبية والأسباب الغيبية والذي نظمه الشرع مما يفقد منهج " الاقتصار على منهج بيكون" أي مصداقية في التعامل معه.

مسألة مهمة جداً نختم بها الفصل:

إن هذا الشرط او القيد الموضوع على سبب النصر ليس شرطاً مطلقاً بل هو شرط مقيد بدوره أو شرط يبطل مفعوله عند حد معين، وهو إذا بلغ عدد الجيش المطيع اثنى عشر ألفاً، هنا لا يصبح

---

[41] المدونة الكبرى للإمام مالك، ومعها مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من أحكام للإمام الحافظ أبي الوليد مُحَمَّد بن أحمد بن رشد المتوفى سنة ٥٢٠هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، جـ١، ص ٣٧٥.

[42] راجع تفصيل هذه القواعد في رسالة "سبيل الناجين عند اختلاف المجتهدين" للمؤلف.

لهذا الشرط أثراً ولا للاختلاف الموجود فيما يتعلق بالعدد والعدة دخل، ويبقى السبب مطلقاً والحتمية لازمة بدون أي قيد، فجيش الإسلام إذا بلغ اثني عشر ألف مقاتل لا يهزم أبداً إذا كان مطيعاً لله عز وجل مهما تضاعف عدد عدوه وزادت قوته وعدته.

ونظراً لأن هذا الأمر على قدر عال من الأهمية والخطورة ونظراً لأن حتمية نصر جيش الإسلام في هذه الحالة مثبت بأحاديث تحتاج إلى تحقيق فقد افردت باباً كاملاً من هذه الدراسة لمناقشة هذا الأمر، وهو الباب الثاني بإذن الله تعالى ولا حول ولا قوة إلا به سبحانه.

خلاصة هذا الفصل إذاً:

إن سبب النصر الوحيد لجيش الإسلام الذي يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا هو طاعة الله عز وجل بمفهومها الشامل والتي منها إعداد قدر المستطاع من العدة، وإعداد العدة هنا ليس لذات العدة ولكنه من باب طاعة الله عز وجل فقط، والطاعة المطلوبة هي الطاعة البشرية وليست الطاعة الملائكية التي لا توجد في البشر ولا يستطيعونها، وهي الطاعة الواجبة وليست الطاعة الزائدة عن الواجب الموجودة عند أفراد معدودين من أولياء الله عز وجل، فإذا تحقق هذا السبب فالنصر حتمي في الحرب والقتال لجيش الإسلام ضد عدوه ولكن هناك قيد على تلك الحتمية وهي أن يكون جيش الإسلام نصف عدد عدوه على الأقل وهناك خلاف فقهي في اعتبار العدة والقوة ويذهب الجمهور إلى عدم اعتبارها والترجيح في هذا الخلاف ترجيح يعتمد القواعد الشرعية في الترجيح وليس منهج بيكون.

وهذا القيد يبطل مفعوله كقيد إذا بلغ عدد جيش الإسلام اثني عشر ألفاً وهو موضوع الباب الثاني من هذه الدراسة ولكن قبل الدخول فيه نتعرض لمانع النصر في الفصل الثالث بإذن الله تعالى.

الفصل الثالث:

مانع النصر

إن تحقق السبب الوارد في الفصل السابق بقيده يؤدي لحتمية النصر لجيش الإسلام كما سبق وقررنا، ولكن تخلف هذا السبب أو تخلف القيد لا يقتضي حتمية الهزيمة وإن كان هذا التخلف- فيما يتعلق بالسبب- من أقوى أسباب الهزيمة او بعبارة أخرى من أقوى موانع النصر، وهذا أمر بديهي يدل عليه الفصل السابق كله، فطاعة الله عز وجل هي سبب النصر، فترك هذه الطاعة إذاً سيؤدي إلى تخلف السبب مما يبشر بالهزيمة وإن لم يكن في كل الأحوال يحتمها، وقد كان الفصل السابق كاف للدلالة بمضمونه على هذا الكلام ولكن رأيت إفراد فصل لمانع النصر للتأكيد عليه والتحذير منه كما أنه يزيد ما ورد في الفصل السابق تأكيداً، كما أن هناك لفتات مهمة للغاية ينبغي الإشارة إليها في هذا الإطار.

فمانع النصر الأساسي هو معصية الله عز وجل، وهذه المعصية قد تزيل معية الله الخاصة للمؤمنين مما يؤدي إلى أن يوكل المسلمون لقوتهم وهي في الأغلب أضعف من قوة عدوهم فتكون النتيجة حسب المنهج التجريبي الذي سيخضع المسلمون ظاهرياً لقوانينه في هذه الحالة هي هزيمتهم، ولكن هناك أمر وراء ذلك وهو أن خضوع المسلمين لنتائج المنهج التجريبي في هذه الحالة ليس بشرط، فإنه إذا كان جيش الإسلام أقوى وأكثر من جيش الكفار ولكنه تخلى عن سبب النصر، فقد يصاب بالهزيمة على قوته وكثرته عقوبة من الله عز وجل ورحمة منه بهذا الجيش حتى يفيئوا إلى ربهم، وسنرى نماذج من هذا الأمر بإذن الله تعالى في الباب الثالث من هذه الدراسة.

ولعل أقوى ما يستدل به في إطار أثر المعصية في تخلف النصر هي غزوة أحد وهنا ملاحظة لا بد من الانتباه إليها جيداً، وهي أنه بالرغم من أن عدد المشركين في أحد كان ثلاثة آلاف رجل معهم مائتا فرس وقيل مئة واحدة وعدد المسلمين سبعمائة رجل فقط وليس معهم أي فرس، وقيل معهم

فرسان[٤٣].

ولك أن تتخيل الفارق الهائل في العدد والعدة، فعدد المسلمين أقل من ربع المشركين، وعدتهم بالنسبة للخيل واحد في المئة على أكثر تقدير والخيل كان لها في الماضي قوة كبيرة في الحروب لا تنكر ولقوتها وأثرها تقسم غنيمة الحرب بين المسلمين للراجل سهم واحد، وللفارس ثلاثة أسهم، بالرغم من كل هذا فقد انتصر المسلمون في بداية المعركة نصراً مؤزراً، وعندما حدثت المعصية وذهب النصر ونزل القرآن يذكر سبب تخلف النصر لم يذكر من قريب أو بعيد مسألة العدد والعدة وكذلك لم يرد عن الصحابة او التابعين أو أي من علماء أو مؤرخي الإسلام- فيما أعرف - ذكر للعدد والعدة في أسباب ذهاب النصر، واقتصر الذكر على سبب واحد وهو المعصية المذكورة في قوله تعالى "**حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين": آل عمران ١٥٢.**

يقول سيد قطب: -رحمه الله- في تفسير آيات آل عمران التي تتحدث عن ما حدث في أحد.... " وقدر الله في إعداد الجماعة المسلمة للقيادة يمضي في طريقة، بشتى الأسباب والوسائل وشتى الملابسات والوقائع، يمضي أحياناً في طريق النصر الحاسم للجماعة المسلمة، فتستبشر.

ويمضي احياناً عن طريق الهزيمة والكرب والشدة، فتلجأ إلى الله، وتعرف حقيقة قوتها الذاتية وضعفها حين تنحرف أدنى انحراف عن منهج الله وتجرب مرارة الهزيمة، وتستعلي مع ذلك على الباطل، بما عندها من الحق المجرد، وتعرف مواضع نقصها وضعفها، وداخل شهواتها، ومزالق أقدامها، فتحاول أن تصلح ذلك كله في الجولة القادمة.... وقد كان هذا كله طرفاً من رصيد معركة أحد، الذي يحشده السياق القرآني للجماعة المسلمة على نحو ما نرى في هذه الآيات وهو

[٤٣] راجع البداية والنهاية للإمام أبي الفداء اسماعيل بن كثير، دار التقوى جـ٤، ص١٥، ودلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأبي بكر احمد بن الحسين البيهقي، دار الحديث طبعة ١٤٢٨هـ٢٠٠٧م جـ٣، ص١٧٣.

رصيد مدخر لكل جماعة مسلمة ولكل جيل من اجيال المسلمين.[٤٤]. اهـ

ويقول – رحمه الله– أيضاً في ذات السياق:"..... ولكن كونهم مسلمين لا يذهب هدراً هكذا، ولا يضيع هباء، فإن استسلامهم لله، وحملهم لرايته، وعزمهم على طاعته، والتزامهم منهجه، من شأنه أن يرد أخطاءهم وتقصيرهم خيراً وبركة في النهاية بعد استيفاء ما يترتب عليها من التضحية والألم والقرح، وأن يجعل من الأخطاء ونتائجها دروساً وتجارب تزيد في نقاء العقيدة، وتمحيص القلوب، وتطهير الصفوف، وتؤهل للنصر الموعود... "[٤٥] اهـ.

ويقول ابن تيمية رحمه الله في كلام قيم للغاية: " ومن اتبع ما بعث الله به رسوله كان مهدياً منصوراً ينصره الله في الدنيا والآخرة" كما قال تعالى:" **إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد" غافر٥١ وقال تعالى " ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ١٧١ إنهم لهم المنصورون" الصافات ١٧١–١٧٢.**

وإذا أصابت العبد مصيبة كانت بذنبه لا باتباعه للرسول ﷺ، بل باتباعه للرسول ﷺ يرحم وينصر، وبذنوبه يعذب ويخذل.... ولهذا لما انهزم المسلمون يوم أحد وكانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم واستظهر عليهم العدو بين الله لهم أن ذلك بذنوبهم.... "[٤٦] اهـ

وقال أيضاً: "..... وقد تقدم قول السلف– ابن عباس وغيره– أن ما أصابهم يوم أحد من الغم والفشل إنما كان بذنوبهم لم يستثن من ذلك أحد"[٤٧]

أما القرطبي رحمه الله فكأنه يتحدث عنا ويرثي حالنا، عندما يفسر قوله تعالى: **"كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين" البقرة ٢٤٩.**

فيقول ".... لكن الأعمال القبيحة والنيات الفاسدة منعت من ذلك حتى ينكسر العدد الكبير منا

---

[٤٤] في ظلال القرآن، سيد قطب: طبعة دار الشروق، جـ١، ص٤٨٤.

[٤٥] المصدر السابق، جـ١، ص ٥١٣.

[٤٦] مجموع فتاوى ابن تيمية، جـ٣٥، ص ٣٧٤،٣٧٥.

[٤٧] المصدر السابق، جـ١٤، ص٣٤٢.

قدام اليسير من العدو كما شاهدناه غير مرة، وذلك بما كسبت أيدينا، وفي البخاري: قال أبو الدرداء: " وإنما تقاتلون بأعمالكم" وفيه مسند أن النبي ﷺ قال: "**هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم**" فالأعمال فاسدة والضعفاء مهملون والصبر قليل والاعتماد ضعيف والتقوى زائلة، قال الله تعالى: "**اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله " آل عمران ٢٠٠**

وقال:" **إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون" النحل ١٢٨ وقال: " ولينصرن الله من ينصره" الحج ٤٠ وقال: " إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون" الأنفال ٤٥**.

فهذه أسباب النصر وشروطه معدومة عندنا غير موجودة فينا، فإن لله وإنا إليه راجعون على ما أصابنا وحل بنا! بل لم يبق من الإسلام إلا ذكره، ولا من الدين إلا رسمه لظهور الفساد ولكثرة الطغيان وقلة الرشاد حتى استولى العدو شرقاً وغرباً براً وبحراً وعمت الفتن وعظمت المحن ولا عاصم إلا من رحم[٤٨]. اهـ.

القرطبي توفي عام ٦٧١هـ وكان في وقته هذا قد اجتاح التتار بلاد الشام فهل هذا الكلام هو مانحن فيه الآن؟ نعم.... ولكن هناك فارق جوهري مؤثر للغاية وهو أن في زمن القرطبي كان هناك جيش إسلام يقاتل من أجل إعلاء كلمة الله وهذا الجيش كثرت فيه الذنوب والمعاصي فأصابته الهزيمة ثم ما لبث أن أصلح من شأنه وترك الذنوب والمعاصي فتنزل عليه النصر.

يقول ابن تيمية: وكذلك الشام كانوا في أول الإسلام في سعادة الدنيا والدين، ثم جرت فتن وخرج الملك من أيديهم، ثم سلط عليهم المنافقون الملاحدة والنصارى بذنوبهم، واستولوا على بيت المقدس وقبر الخليل وفتحوا البناء الذي كان عليه وجعلوه كنيسة، ثم صلح دينهم فأعزهم الله ونصرهم على عدوهم لما أطاعوا الله ورسوله واتبعوا ما أنزل إليهم من ربهم.... "[٤٩] اهـ

أما في زماننا- فإنا لله وإنا إليه راجعون-فلا يوجد جيش للإسلام أصلاً ولكن يوجد جيوش مكونة من المنتسبين للإسلام ولكنها جيوش تقاتل من أجل حفنة تراب تسميها الوطن أو من

---

[٤٨] تفسير القرطبي، جـ٣، ص ١٩٤..

[٤٩] مجموع فتاوى ابن تيمية، جـ٢٧، ص ٤٣٧.

أجل حمية جاهلية تسميها قومية أو من أجل غير ذلك من الأهواء والضلالات ولا يكاد يوجد من يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا إلا طوائف مشرذمة مفرقة قليلة ضعيفة لا يصح بحال أن نطلق عليها جيش ولا حتى سرية في جيش ولا حول ولا قوة إلا بالله.

هكذا ربط علماء الأمة على مر عصورها بين النصر والطاعة والهزيمة والمعصية ولو ذهبنا نستقصي أقوالهم في هذا الأمر لأعجزنا ذلك ولاحتاج الأمر إلى دراسة مستقلة ولكننا نكتفي بعرض مثالين دالين دلالة خاصة، وحيث أن الأمة لم تنكب على مر عصورها بمثل ما نكبت به أيام الصليبيين ثم أيام التتار وأخيراً النكبة العظمى في وقتنا الحالي وبالأخص بعد إلغاء الخلافة الإسلامية عام ١٩٢٤م.

فقد نقلنا قول ابن تيمية عن أهل الشام مع الصليبيين وأن سبب تخلف النصر عنهم واستيلاء الهزيمة عليهم هي المعاصي وعندما رجعوا إلى الطاعة رجع إليهم النصر، وننقل الآن قوله في التتار حيث **يقول – رحمه الله– وهذه** " الحشيشة" فإن أول ما بلغنا أنها ظهرت بين المسلمين في أواخر المائة السادسة وأوائل السابعة (القرن الثالث عشر والرابع عشر الميلادي) حيث ظهرت دولة التتر، وكان ظهورها مع ظهور سيف " جنكسخان" لما أظهر الناس ما نهاهم الله ورسوله عنه من الذنوب سلط الله عليهم عدوهم وكانت هذه الحشيشة الملعونة من أعظم المنكرات... "[٥٠]. اهـ.

وقد تكلم – رحمه الله– في موضع آخر أنه أخذ يحث الناس على الطاعة ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر حتى دالت لهم الدولة بعد رجوعهم إلى الله وانتصروا على التتار.

والقول الثاني ذي الأهمية الخاصة، هو لسلطان المسلمين نفسه في الدولة العثمانية في أواخر عهدها وأيام ضعفها **السلطان عبد المجيد الأول** (١٨٣٩-١٨٦١م.)

الذي يقول فيه ما نصه: " لا يخفى أنه منذ ابتداء ظهور دولتنا العليا (الدولة العثمانية) كانت الأحكام القرآنية الجليلة والقوانين الشرعية الحنيفة في غاية المراعاة الكاملة، ولذلك كانت قوة سلطتنا السنية وثبوتها مع راحة جميع الرعايا ورفاهيتهم وعمار البلاد في غاية ما يكون من الكمال،

[٥٠] مجموعة فتاوى ابن تيمية، جـ٣٤، ص ٢٠٥.

ولكن منذ مائة وخمسين سنة، تم بعد انقياد ولا امتثال للشرع الشريف أو القوانين الحنيفة لسبب ما عليها من الحوادث الكثيرة، ولهذا تحولت تلك القوة إلى ضعف، والراحة إلى تعب، والعمار إلى دثار، وأية مملكة لا تقوم بحفظ القوانين الشرعية تؤول إلى الاضمحلال.... "[٥١]. اهـ.

ولهذا القول الصادر عن السلطان أهميته الزائدة التي سنتعرض لها بإذن الله عز وجل في الباب الثالث، وإن وضحت أهميته الكبيرة هنا بما لا تحتاج معه إلى تعليق.

وهنا لا بد من ملاحظة مهمة، وهي أنه إذا هزم المسلمون في حروب أو معارك بسبب المعصية أو بسبب عدم تحقق القيد الوارد على سبب النصر وهو عدم بلوغهم نصف عدد عددهم. لو كان جيش الإسلام أقل من اثني عشر ألف مقاتل.

فهنا نقول هزم جيش الإسلام وانتصر الإسلام لأن هذا هو ما قاله الإسلام، ونحن إذ نقول ذلك لا نشبه الشيوعيين وأمثالهم الذين يقولون فشل الاتحاد السوفييتي وانتصرت الشيوعية- والذين انتقدنا قولهم هذا سابقاً- لأنا لسنا سواء فمنهجنا وديننا من لدن الحي القيوم الذي لا نشك لحظة – بحكم كوننا مسلمين، في صدقه وصحته وكماله، أما منهجهم فزبالات أذهان ماركس ولينين وتومس موروكينزونيتشه وغيرهم والحمد لله رب العالمين.

ونختم هذا الفصل بكلمة ونصيحة مهمة من سيد قطب – رحمه الله-، وذلك لأن الكثيرين في عصرنا الحالي تحملهم العاطفة وحب العاملين في سبيل الله تعالى والمضحين بأنفسهم من أجل إعلاء دينه مع ندرة هؤلاء جدّاً حتى أصبحوا اليوم كما يقال كالكبريت الأحمر- إلى أن ينفوا المعصية عنهم إذا هزموا في معركة ويلتمسوا أعذاراً أخرى غير المعاصي، ونحن إذ نشاركهم في حب هؤلاء جدّاً بل والتتيم بهم لكن لا بد أن نضع في أذهاننا أن منهج الله وسنته أحب إلينا منهم، وفي هذا يقول **سيد قطب** - رحمه الله- معلقاً على غزوة أحد:

" وحين يخطئ البشر في التصور أو السلوك فإنه (أي منهج الله) يصفهم بالخطأ، وحين ينحرفون

[٥١] نقلاً عن كتاب " الدولة العثمانية: دولة إسلامية مفترى عليها"، تأليف، عبد العزيز مُحَمَّد الشناوي، مكتبة الأنجلو المصرية، طبعة سنة ٢٠٠٤، ط١، ص ٦٩-٧٠.

عنه فإنه يصفهم بالانحراف ولا يتغاضى عن خطئهم وانحرافهم – مهما تكن منازلهم وأقدارهم[٥٢]– ولا ينحرف هو ليجاري انحرافهم!، ونتعلم نحن من هذا، أن تبرئة الأشخاص لا تساوي تشويه المنهج أو أنه من الخير للأمة المسلمة أن تبقى مبادئ منهجها سليمة ناصعة قاطعة، وأن يوصف المخطئون المنحرفون عنها بالوصف الذي يستحقونه– أيّاً كانوا– وألا تبرر أخطاؤهم وانحرافاتهم أبداً، بتحريف المنهج، وتبديل قيمه وموازينه.

فهذا التحريف والتبديل أخطر على الإسلام من وصف كبار الشخصيات المسلمة بالخطأ والانحراف، فالمنهج أكبر وأبقى من الأشخاص... "[٥٣]. اهـ.

خلاصة هذا الفصل إذاً:

أنه إذا كان سبب النصر هو الطاعة فإن سبب الهزيمة تخلف الطاعة وهي المعصية ولكن إن كانت الطاعة تفرض النصر حتماً يتوفر القيد الموضوع عليها فالمعصية لا تحتم الهزيمة وإنما تجعلها قريبة للغاية والهزيمة بسبب المعصية من رحمة الله تعالى بعباده المؤمنين حتى يعودوا إلى ربهم ودينهم، وإن هزائم جيش الإسلام على مر العصور منذ غزوة أحد وإلى عصرنا تعلل بالمعصية هذا هو منهج القرآن ومنهج علماء الإسلام، ولا تعلل بالعدد والعدة إلا إذا انتفى القيد الموضوع على السبب وهو زيادة عدد المشركين على ضعف المسلمين فهنا يمكن تعليلها بقلة العدد وإن كان الثابت من أقوال العلماء والمؤرخين أنا لا نعرف لهم قولاً عللوا فيه هزيمة جيش الإسلام في معركة بسبب قلة العدد والعدة حتى مع تخلف هذا القيد تخلفاً واضحاً، وأشهر مثال على ذلك غزوة أحد.

وإذا انهزم جيش الإسلام فلا نخجل من توجيه الاتهام بالمعصية لأفراده مهما عظم شأنهم وعلا قدرهم واشتهر صلاحهم، لأن هذا هو منهج الله عز وجل مع أفضل خلق الله بعد النبيين صحابة رسول الله ﷺ، وهنا ينتصر الإسلام وإن انهزم جيش الإسلام، فتبرئة الأشخاص لا تساوي بحالة تشويه المنهج ولقد تحدثت كثيراً عن أن القيد الموضوع على سبب النصر يبطل إذا بلغ جيش

---

[٥٢] فقد كانوا صحابة رسول الله ﷺ، أفضل خلق الله وأحبهم إليه بعد النبيين.

[٥٣] في ظلال القرآن، سيد قطب، جـ١، ص ٥٣٣.

الإسلام اثني عشر ألفاً فهنا لا ينهزمون أبداً مهما كثر عدد عدوهم وعدته، فما حقيقة هذا الكلام؟

هذا هو ما سنفصل فيه بإذن الله تفصيلاً كثيراً في الباب القادم نظراً لخطورته وأهميته الكبيرة، ونبدأ الآن في الباب الثاني ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الباب الثاني: هل يغلب اثنا عشر ألفا من قلة؟

الفصل الأول:

قواعد أساسية

قبل الحديث عن موضوع هذا الباب من المحتم التمهيد ببعض القواعد الأساسية المهمة التي تسهل علينا الوصول بإذن الله تعالى إلى إجابة صحيحة للسؤال الذي عنونا به الباب.

القاعدة الأولى: "للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق"

هذه القاعدة الشرعية الأصولية التي تواطأ عليها الفقهاء والأصوليون والمحدثون قديماً وحديثاً والتي لا ينكرها أي عقل سليم، فقد يرد دليل على مسألة فقهية يكون في نفسه ضعيفاً لا تنهض به حجة ولكن تحتف به قرائن وملابسات وأحوال تجعل حجته قوية يجب العمل بها، ومطالع كتب الفقه- خاصة المطولة منها- يجد من ذلك أمثلة لا تحصى. ونفس الأمر في أصول الفقه فنجد **الشاطبي** مثلاً يقول: "إن المقدمات المستعملة في هذا العلم (علم أصول الفقه) والأدلة المعتمدة فيه لا تكون إلا قطعية". اهـ.

ثم وضح بعد ذلك انه بالرغم من أن معظم أدلة الشرع ظنية إلا أن "الأدلة المعتبرة هنا المستقرأة من جملة أدلة ظنية تضافرت على معنى واحد حتى أفادت فيه القطع، فإن للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق[٥٤]. اهـ. ونفس الأمر في علم الحديث فنجد **ابن تيمية – رحمه الله-** يقول:

وكذلك الخبر المروي من عدة جهات يصدق بعضها بعضاً من أناس مخصوصين، قد تفيد العلم اليقيني عمن كان عالماً بتلك الجهات، وبحال أولئك المخبرين، وبقرائن وضمائم تحتف بالخبر، وإن

[٥٤] الموافقات في أصول الشريعة لأبي اسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ٤ أجزاء، شرح عبد الله دراز، جـ١، ص٣٦.

كان العلم بذلك الخبر لا يحصل لمن لم يشاركه في ذلك، ولهذا كان علماء الحديث الجهابذة فيه المتبحرون في معرفته قد يحصل لهم اليقين التام بأخبار، وإن كان غيرهم من العلماء قد لا يظن صدقها فضلاً عن العلم[٥٥]، بصدقها، ومبنى هذا على أن الخبر المفيد للعلم قد يفيده من كثرة المخبرين تارة، ومن صفات المخبرين تارة أخرى، ومن نفس الأخبار أخرى.

ومن نفس إدراك المخبر له أخرى، ومن الأمر المخبر به أخرى، فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم لما هم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم أو خطؤهم وأضعاف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم، هذا هو الحق الذي لا ريب فيه..... "[٥٦]. اهـ.

ويقول رحمه الله أيضاً: والمرسل إذا روي من جهات مختلفة لا سيما ممن له عناية بهذا الأمر وتتبع له كان كالمسند، بل بعض ما يشتهر عند أهل المغازي ويستفيض أقوى مما يروى بالإسناد الواحد"[٥٧]. اهـ.

القاعدة الثانية: " وجوب العمل شرعاً بغلبة الظن":

من المتقرر في علم أصول الفقه أن المعرفة الشرعية بل والبشرية عموماً تنقسم أربعة أقسام. إما علم أو ظن أو شك أو وهم، وفي ذلك يقول العمريطي في نظم الورقات للإمام الجويني:

وعلمـــــنا معـــــرفة المعلـــــوم	إن طابقـــت لوصـــفه المحتـــوم
والظـــن تجـــويز امـــرئ أمـــرين	مرجـــحاً لأحـــد الأمـــرين
فـــالراجح المـــذكور ظنـــاً يســـمى	والطـــرف المرجـــوح يســـمى وهمـــاً

---

[٥٥] العلم هنا، في كلام ابن تيمية والفقهاء مقصود به العلم اليقيني الذي لا يحتمل الشك، والظن المقصود به غلبة الظن، أما الشك فهو تساوي الاحتمالين، والوهم هو الطرف المرجوح في غلبة الظن.

[٥٦] مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع عبد الرحمن بن مُحَّد بن القاسم وساعده ابنه مُحَّد، طبعة سنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٧، جـ٢، ص ٢٥٧.

[٥٧] الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، خرج أحاديثه أحمد بن شعبان بن أحمد، مكتبة الصفا، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ص١٠٤.

والشك تجويز بلا رجحان لواحد حيث استوى الأمران

فالعلم هو المعرفة اليقينية التي لا تقبل الشك والتي يفيدها في الشرع الأدلة قطعية الثبوت (سواء كانت متواترة أو آحاداً احتفت بها قرائن كما ذكر ابن تيمية آنفاً) قطعية الدلالة، وهذه قليلة جداً في الشرع وأغلبها في العقائد، أما الظن المقصود به غلبة الظن سواء في ثبوته أو دلالته او كليهما، والوهم هو الطرف المرجوح في غلبة الظن، أما الشك فهو التعادل بين الثبوت وعدمه أو الدلالة وغيرها.

ولا جدال في أن الأحكام الشرعية لا تثبت بالشك أو الوهم ولا جدال كذلك في ثبوتها بالعلم وغلبة الظن بل إن أغلب الأحكام الشرعية العملية من طهارة وصلاة وصيام وسائر العبادات من بيوع ونكاح وجهاد وحدود وقصاص وسائر المعاملات أغلب أدلتها أدلة ظنية سواء من حيث الثبوت أو الدلالة أو كليهما.

يقول ابن قدامة: "وأنكر قوم جواز التعبد بخبر الواحد عقلاً لأنه يحتمل أن يكون كذباً.... والجواب: أن هذا إن صدر من مقر بالشرع فلا يتمكن منه، لأن التعبد بالحكم بالشهادة، والعمل بالفتوى، والتوجه إلى الكعبة بالاجتهاد عند الاشتباه، وإنما يفيد الظن كما يفيد العمل بالمتواتر، والتوجه إلى الكعبة عند معاينتها فلم يستحيل أن يلحق المظنون بالمعلوم؟

وإن صدر من منكر للشرع: فيقال له: أي استحالة في أن يجعل الله تعالى الظن علامة للوجوب؟ والظن مدرك بالحس، فيكون الوجوب معلوماً.

فيقال له: إن ظننت "صدق الشاهد" و"الرسول" و"الحالف" فاحكم به، ولست متعبداً بمعرفة صدقه، بل بالعمل به عند ظن صدقه وأنت ممتثل مصيب صدق أم كذب... فأما التعبد بخبر الواحد سمعاً (أي شرعاً) فهو قول الجمهور خلافاً لأكثر القدرية وبعض أهل الظاهر، ولنا دليلان قاطعان، أحدهما: إجماع الصحابة – رضوان الله عليهم– على قبوله (...)

الدليل الثاني: ما تواتر من إنفاذ رسول الله ﷺ أمراءه، ورسله، وقضاته وسعاته إلى الأطراف لتبليغ الأحكام، والقضاء وأخذ الصدقات وتبليغ الرسالة، ومن المعلوم أنه كان يجب عليهم تلقي ذلك

بالقبول ليكون مفيداً، والنبي ﷺ مأمور بتبليغ الرسالة، ولم يكن ليبلغها بمن لا يكتفى به.... "[٥٨]. اهـ.

القاعدة الثالثة: "الأحاديث التي تؤدي لغلبة الظن وتوجب العمل بها في الأحكام":

تقسم الأحاديث الواردة إلينا عن النبي ﷺ إلى خمسة أقسام حسب اصطلاح كثير من المحدثين – هذه الأقسام هي: الحديث الصحيح والحديث الصحيح لغيره والحديث الحسن والحديث الحسن لغيره والحديث الضعيف.

الحديث الصحيح والصحيح لغيره والحسن والحسن لغيره هي أقسام الحديث المقبول الذي يؤدي لغلبة الظن ويوجب العمل بها عند الفقهاء كما أشار إلى ذلك **الشيخ ابن عثيمين** رحمه الله في شرحه لمتن البيقونية[٥٩]، وأشار إلى هذا الأمر أيضاً **الدكتور محمود الطحان** عند كلامه عن الحديث الحسن قائلاً " هو كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، لذلك احتج به جميع الفقهاء، وعملوا به، وعلى الاحتجاج به معظم المحدثين والأصوليين، إلا من شذ من المتشددين، وقد أدرجه بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة، مع قولهم بأنه دون الصحيح المبين أولاً"[٦٠]. اهـ.

وأشار إلى نفس المعنى **ابن كثير** – رحمه الله– عندما قال في الحديث الحسن " وهو في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور[٦١]. أهـ. نعرج سريعاً على تعريفات مختصرة للأنواع الأربعة من الأحاديث المقبولة لفائدتها الكبيرة في هذا البحث.

الحديث الصحيح: تواطأ جمهور المحدثين على تعريفه بأنه " الحديث المسند الذي يتصل إسناده

---

[٥٨] روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف موفق الدين: عبد الله ابن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة المقدسي، ٥٤١–٦٢٠هـ قدم له وحققه وعلق عليه الدكتور عبد الكريم بن علي بن مُحَمَّد النملة، مكتبة الرشد الرياض، جـ١، ص ٣٦٦–٣٨٠.

[٥٩] شرح المنظومة البيقونية– الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين شركة شور، ٨شرائط، الشريط الثالث.

[٦٠] تيسير مصطلح الحديث، الدكتور محمود الطحان، دار التراث العربي، طبعة ١٤٠١هـ–١٩٨١م، ص ٣٧.

[٦١] الباعث الحثيث على معرفة علوم الحديث، الطبعة الثانية، ص ٣٠ لابن كثير شرح الشيخ أحمد شاكر.

بنقل العدل الضابط إلى العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً" ويقول **ابو عمرو بن الصلاح**: وهذا الحديث هو الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث"[٦٢]. اهـ.

أما الذهبي فيعرفه بألفاظ أخرى – وإن اتفقت في المضمون- نوردها هنا لأهميتها الخاصة بالنسبة لبحثنا، **فيقول الذهبي**، في الموقظة: أولاً: الحديث الصحيح: ما دار على عدل متقن واتصل سنده فإن كان مرسلاً ففي الاحتجاج به اختلاف وزاد أهل الحديث سلامته من الشذوذ والعلة وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيراً من العلل يأبونها، فالمجمع على صحته إذاً المتصل السالم من الشذوذ والعلة وأن يكون رواته ذوي ضبط وعدالة وعدم تدليس "[٦٣].

أما الحديث الحسن: فقد اختلف العلماء في تعريفه لكن ننقل تعريف الترمذي له لأن له علاقة خاصة بموضوعنا **يقول الترمذي**: " وما ذكرنا في هذا الكتاب (كتاب الجامع للترمذي)" حديث حسن" فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا، كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك: فهو عندنا حديث حسن[٦٤]". اهـ.

ولا بد هنا من الإشارة إلى أنه قبل الإمام الترمذي لم يكن العلماء يقسمون الحديث المقبول إلى صحيح وحسن، ولكن إلى صحيح وضعيف ضعفاً يحتج به، ولهذا الأمر فائدة مهمة أيضاً في بحثنا وفي ذلك **يقول ابن تيمية – رحمه الله-**: " فالترمذي إذا قال: حسن غريب، قد يعني به أنه غريب من هذا الطريق، لكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحسن،،، وأما قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي (صحيح وحسن وضعيف) لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف، والضعيف عندهم نوعان: ضعيف ضعفاً لا يمتنع العمل به وهو يشبه الحسن في

---

[٦٢] نفس المصدر السابق

[٦٣] شرح كتاب الموقظة للحافظ الذهبي، شرح الشيخ أبي إسحاق الحويني، من سلسلة الدروس العلمية، شركة ابن القيم للإنتاج والتوزيع الإسلامي ١٠ شرائط، الشريط الثاني، الوجه الثاني.

[٦٤] سنن الترمذي: وهو " الجامع المختصر من السنة عن رسول الله ﷺ، ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل" المعروف " بجامع الترمذي" للإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سورة، الترمذي المتوفى، سنة ٢٧٩هـ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.

اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفاً يوجب تركه وهو الواهي.... وهذا موجود في كلام الإمام أحمد وغيره... "[٦٥]. اهـ

ويقول ابن تيمية أيضاً: "... ولهذا يوجد في كلام الإمام أحمد وغيره أنهم يحتجون بالحديث الضعيف... فإن ذلك الذي سماه أولئك ضعيفاً هو أرفع من كثير من الحسن، بل هو مما يجعله كثير من الناس صحيحاً، والترمذي قد فسر مراده بالحسن أنه ما تعددت طرقه، ولم يكن فيها متهم ولم يكن شاذاً[٦٦]" اهـ.

أما صحيح لغيره فيقول عنه الدكتور محمود الطحان: " هو الحسن لذاته إذا روي عن طريق آخر مثله أو أقوى منه[٦٧]". اهـ.

ويقول عن الحسن لغيره: " هو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه هو فسق الراوي أو كذبه، ويستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقي لدرجة الحسن لغيره بأمرين هما:

أ- أن يروى عن طريق آخر فأكثر على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه.

ب- أن يكون سبب ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله[٦٨]. اهـ.

القاعدة الرابعة: بحثنا هو " هل يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة" ؟:

وهذه القاعدة على خلاف سابقيها- خاصة بهذا المبحث فقط وليست عامة، بمعنى أن هدفنا من هذا المبحث هو إجابة سؤال هل يمكن -شرعاً- أن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة؟ وما الذي يترتب على هذا السؤال من عمل شرعي سواء وجوب أو تحريم أو كراهة أو ندب أو إباحة، وبناء على ذلك قد تتضافر أدلة على إجابة هذا السؤال تحديداً وإن كان في هذه الأدلة ما يتعرض

---

[٦٥] مجموع فتاوى ابن تيمية، جـ١٨، ص ٢٤-٢٥.

[٦٦] مجموع فتاوى ابن تيمية، جـ١٨، ص ٢٤٩.

[٦٧] تيسير مصطلح الحديث، د/ محمود الطحان، ص ٤٠.

[٦٨] المصدر السابق، ص٤١.

لمسائل اخرى لا يتعلق بها موضوع بحثنا وتكون هذه الدلة على انفرادها لا تساعد على إثباتها وحتى أوضح ما أقصده، فمن المعروف أن الحديث المتواتر ينقسم إلى نوعين: تواتر لفظي وتواتر معنوي، أما اللفظي فهو أن يتواتر الحديث بلفظه مثل "**من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**".

أما المعنوي فهو: أن يتواتر معنى معين مأخوذاً من جملة احاديث فمثلاً رفع النبي ﷺ يديه في الدعاء، فلم يرد حديث متواتر يشير إلى ذلك، ولكن وردت عدة أحاديث صحيحة في أحكام ومواقف شتى بألفاظ مختلفة تشير إلى هذا الأمر، فالعلماء من جملة هذه الأحاديث يتواتر عندهم أن الرسول ﷺ كان يرفع يديه في الدعاء، وإن كان كل حديث من هذه الأحاديث على انفراد لا يفيدنا هذا الحكم متواتراً.

نفس الأمر هنا فقد ترد إلينا عدة أحاديث وآثار وقرائن تشير إلى إجابة السؤال الذي نبحث عنه وهذه الأحاديث والآثار على انفرادها ربما لا تفيد أو لا تبلغ بنا الدرجة التي نريدها في إجابة السؤال لكن النظر إليها مجتمعة في خصوص مسألتنا تحديداً قد يكون له حكم آخر. وهذه القاعدة الأخيرة ليست إلا تطبيقاً للقاعدة الأولى التي ذكرتها وهي أن للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق.

خلاصة:

ما أريد تقريره في هذا الفصل، هو أن تضافر الأدلة واجتماعها له من القوة ما ليس للافتراق، وأننا مطالبون شرعاً بالعمل بغلبة الظن حتى لو كانت غلبة الظن هذه ليست صحيحة في حقيقة الأمر، إلا ان عملنا بها هو المطلوب منا شرعاً وهو صحيح قطعاً، وأن الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ التي تؤدي لغلبة الظن هي الصحيحة والصحيحة لغيرها والحسنة والحسنة لغيرها. ثم هدفنا فيما بقي من هذا الباب هو أن نصل إلى إجابة شرعية قطعية أو بغلبة الظن على سؤال: هل يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة؟ والأحكام المترتبة على هذه الإجابة.

الفصل الثاني:

الأحاديث والآثار الواردة في الباب

في هذا الفصل – بإذن الله تعالى– سأذكر معظم الأحاديث المسندة والمرسلة والآثار الواردة حول ما ينسب للشرع من أنه لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة، ثم بعد ذلك أذكر تحقيق الأحاديث وطرقها حديثاً حديثاً، وأقوال العلماء فيها على أن أذكر في الفصل القادم بإذن الله تعالى أقوال الفقهاء في المسألة.

اولاً: الأحاديث المسندة

وهي الأحاديث التي يتصل سندها بدون انقطاع إلى النبي ﷺ.

الحديث الأول:

روى أبو داود في سننه قال: حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت يونس، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " **خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" قال أبو داود والصحيح أنه مرسل[٦٩]. اهـ.

روى الترمذي في جامعه قال حدثنا مُحَمَّد بن يحي الأزدي البصري وأبو عمار وغير واحد، قالوا حدثنا وهب بن جرير.... وساق نفس حديث أبي داود بنفس باقي السند ثم قال): هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم...."[٧٠]. اهـ.

وروى عبد الله بن أحمد بن حنبل في مسند الإمام أحمد قال: حدثني أبي (الإمام أحمد) حدثنا

---

[٦٩] سنن أبي داود، تصنيف أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع– الرياض– الطبعة الأولى، ص ٣٩٥، حديث رقم ٢٦١١.

[٧٠] سنن الترمذي، ص ٣٦٨، حديث رقم ١٥٥٥.

وهب بن جرير..... (وساق نفس الحديث بنفس السند)[٧١] " وأشار الألباني إلى أن هذا الحديث روي عند الطحاوي في " المشكل" ٢٣٩/١، وابن خزيمة في صحيحه (١/٢٥٥/١)، وابن حبان (١٦٦٣) من طريق أبي يعلى وهذا في المسند (مسند أبي يعلى (٢٥٨٧/٤٥٩/٤)) والحاكم (٤٤٣/١ و١٠١/٢) وعبد ابن حميد في المنتخب من المسند (١/٧٣)، ومُحَمَّد بن مخلد في المنتقى من حديثه (٢/٣/٢)، والضياء في المختارة (٢/٢٩٢/٦٢)[٧٢]. اهـ.

الحديث الثاني:

روى عبد الله بن الإمام أحمد في مسند أحمد قال: حدثني أبي (الإمام أحمد) ثنا يونس (ابن مُحَمَّد) ثناحبان بن علي (العنزي) حدثنا عقيل بن خالد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: " خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف قال: وقال رسول الله ﷺ: "**لن يغلب قوم عن قلة يبلغون أن يكونوا اثني عشر ألفاً**"[٧٣]. **اهـ.**

وقد أشار إلى هذا السند للحديث الترمذي حيث قال:".... وقد رواه حبان بن علي العنزي عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس عن النبي ﷺ[٧٤]". اهـ.

وقد قال الألباني– رحمه الله- عن هذا الحديث " ووصله لوين، في حديثه" (٢/٢٨٠) حدثنا حبان بن علي به. وهكذا وصله ابن عدي (١/١٠٨)، والقضاعي في مسند الشهاب " (٢٢٦/٢) من طرق أخرى عنه، وأخرجه الطحاوي في المشكل (٢٣٨/١) عن طريق النسائي عن لوين به، وزاد في آخره ""**إذا صبروا وصدقوا**" وقال النسائي: " **وحبان ليس بالقوي**".... وأبو يعلى (٢٧١٤/١٠٣/٥)......[٧٥]". اهـ.

---

[٧١] مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه، منتخب كنز العمال في سنن الأفعال والأقوال، دار الفكر، ص ٢٩٤.

[٧٢] السلسلة الصحيحة للشيخ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، جـ٢، ص٦٨٠، حديث رقم ٩٨٦.

[٧٣] مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه، منتخب كنز العمال في سنن الأفعال والأقوال، دار الفكر، جـ١، ص ٢٢٩.

[٧٤] الترمذي، ص ٢٦٨، رقم ١٥٥٥.

[٧٥] السلسلة الصحيحة، للشيخ الألباني، جـ٢، ص ٦٨١، حديث رقم ٩٨٦.

وقال الألباني: " وأخرجه الداري (٢/٢١٥) هكذا: ثنا مُحَمَّد بن الصلت: ثنا حبان بن علي عن يونس وعقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مرفوعاً به نحوه بلفظ: " **وما بلغ اثنى عشر ألفاً فصبروا وصدقوا فغلبوا عن قلة** "[٧٦]. اهـ.

الحديث الثالث:

روى ابن ماجه في سننه قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا عبد الملك بن مُحَمَّد الصنعاني قال حدثنا أبو سلمة العاملي عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال لأكثم بن الجون الخزاعي: " **يا أكثم ! اغز مع غير قومك يحسن خلقك، وتكرم على رفقائك، يا أكثم خير الرفقاء أربعة وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة** "[٧٧]. **اهـ.**

ورواه القرطبي فقال: رواه أبو البشر وأبو سلمة العاملي وهو الحكم بن عبد الله ابن خطاف وهو متروك. قالا: حدثنا الزهري عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: "**يا أكثم بن الجون اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك، يا أكثم بن الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف ولم يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة** "[٧٨].

وقال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة: عن نفس الحديث.

" وروى ابن أبي حاتم في الحلل والعسكري في الأمثال والبغوي وابن مندة عن طريق أبي سلمة العاملي عن الزهري عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: " **يا أكثم** (وساق نفس الحديث)[٧٩]".

---

[٧٦] السلسلة الصحيحة، للشيخ الألباني، جـ٢، ص ٦٨١، حديث رقم ٩٨٦.

[٧٧] سنن ابن ماجه، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ص ٤٨٠، حديث رقم ٢٨٢٧، حكم على أحاديثه وآثاره، وعلق عليه العلامة المحدث مُحَمَّد ناصر الدين الألباني.

[٧٨] تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ص ٢٨١٨، دار الشعب.

[٧٩] الإصابة في تمييز الصحابة رقم ٢٤٠، الجزء الأول.

الحديث الرابع:

روى تقي الدين الهندي في كنز العمال عن سعيد بن سنان قال: حدثني عبيد الله الوصابي رجل من أهل الشام قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: أكثم بن الجون قال: قال رسول الله ﷺ: "**يا أكثم: لا يصحبك إلا أمين وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب قوم بلغوا اثنى عشر ألفاً**" رواه ابن مندة وأبو نعيم[٨٠] اهـ.

الحديث الخامس:

قال البيهقي في السنن الكبرى: أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر مُحَمَّد بن إبراهيم الفارسي قالا: ثنا أبو عمر، ثنا إبراهيم بن علي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأنا رجل من أهل الشام عن حي بن مخمر الوصابي قال: سمعت أبا عبد الله من أهل دمشق عن أكثم بن الجون الخزاعي ثم الكعبي قال: قال رسول الله ﷺ: "**يا أكثم بن الجون! اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك يا أكثم بن الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربع مئة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة يا أكثم بن الجون لا ترافق المائتين**"[٨١] **اهـ.**

الحديث السادس:

قال أبو يعلى في مسنده: " حدثنا أبو همام، حدثني سعيد الزبيدي، حدثني سعيد ابن مُحَمَّد الأوصابي، حدثني أبو عبد الله الدمشقي قال: سمعت أكثم بن الجون الخزاعي الكعبي يقول: قال لي رسول الله ﷺ: "**يا أكثم بن الجون! اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك وبه** قال: قال ﷺ: "**خير الرفقاء أربعة**.... الحديث[٨٢]" اهـ.

---

[٨٠] كنز العمال، حديث رقم ٢٥٥٩٩، مسند أكثم بن الجون.

[٨١] السنن الكبرى لإمام المحدثين الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، جـ٩، ص ١٥٦-١٧٧.

[٨٢] المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، باب آداب السفر والرفقة حديث رقم ٢٠١٦.

ثانياً: الاحاديث المرسلة:

وسنعتمد في إيراد الأحاديث المرسلة هنا على تعريف الفقهاء والأصوليين لها فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه وهو مذهب الخطيب البغدادي أيضاً[٨٣] ولا مشاحة في الاصطلاح.

الحديث الأول:

ما رواه الطحاوي عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال: "**خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**"[٨٤] **اهـ،** وهي الرواية التي علقها الترمذي عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري[٨٥].

ورواه أبو داود عن سعيد بن منصور، حدثنا عبد الله بن المبارك عن حيوة عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ[٨٦](وساق نفس الحديث). اهـ.

الحديث الثاني:

ما رواه أبو داود عن مخلد بن خالد عن عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ قال: "**خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة** "[٨٧] **اهـ.**

الحديث الثالث:

ما أخرجه عبد الرزاق في " المصنف " " ٩٠٩٩/٣٠٦/٥" عن معمر بن راشد البصري عن الزهري

---

[٨٣] تيسير مصطلح الحديث للطحان، ص ٥٤، وانظر مذكرة الشنقيطي على روضة الناضر، ص ١٦٤.

[٨٤] السلسلة الصحيحة، الألباني، ص ٦٨٢.

[٨٥] سنن الترمذي، ص٣٦٨، رقم ١٥٥٥.

[٨٦] السنن الكبرى، البيهقي، جـ٩، ص ١٥٦-١٥٧، وأبو داود في المراسيل، ص ٣١٤.

[٨٧] السلسلة الصحيحة، الألباني، ص ٦٨٤.

عن النبي ﷺ قال: " **خير الصحابة أربعة**.... (نفس المتن السابق[٨٨] اهـ.

ثالثاً: الآثار الواردة عن الصحابة:

وهو أثر واحد عن عمر بن الخطاب ﷺ:

ما رواه عبد الرحمن بن عبد الحكيم صاحب " فتوح مصر وأخبارها" قال حدثني عثمان بن صالح، أخبرنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن جعفر وعياش بن عباس وغيرهما يزيد بعضهم على بعض أن عمرو بن العاص ﷺ كتب إلى عمر بن الخطاب ﷺ يستمده فأمده عمر بأربعة آلاف على كل ألف رجل منهم رجل بمقام ألف، وهم الزبير بن العوام، والمقداد بن عمرو، وعبادة بن الصامت، ومسلمة ابن مخلد، وفي رواية بل كان الرابع خارجة بن حذافة العدوي.

وذكر بعضهم عمير بن وهب الجمحي، وفي ذلك قال عمر لعمرو: " اعلم أن معك اثنى عشر ألفاً (ويقصد الآلاف الأربعة الذين دخل عمرو بهم مصر، وأربعة آلاف مدد، وأربعة رجال الرجل بألف،) ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة" اهـ

وقد نقل في فتوح مصر وأخبارها عن عثمان بن صالح قال عبد الله بن وهب فحدثني الليث بن سعد " بلغني عن كسرى أنه كان له رجال وإذا بعث أحدهم في حيش وضع من عدة الجيش الذي كان معه ألفاً مكانه لإجزاء ذلك الرجل في الحرب، وإذا احتاج إلى أحدهم فكان في جيش فحبسه لحاجته إليه زادهم ألف رجل، فأنزلت الذي صنع عمر بن الخطاب في بعثته بالزبير والمقداد ومن بعث معهما نحو ما كان يصنع كسرى[٨٩]" اهـ.

---

[٨٨] سعيد بن منصور في سننه، ٤٣٨٧/١٦٠/٢/٣ وأبو داود في المراسيل ٣١٣/٢٣٨.

[٨٩] فتوح مصر وأخبارها، ص ٥٠، نقلاً عن استراتيجيات الفتوحات الإسلامية، الفتح الإسلامي لمصر، أحمد عادل كمال، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، الشركة الدولية للطباعة، ص ٢٧٦-٢٧-٢٧٨.

تحقيق الأحاديث والآثار الواردة:[٩٠].

لا شك أن أصح ما روي في الأحاديث المذكورة هو الحديث الأول من الأحاديث المسندة وذلك على قول المحدثين وجمهور الفقهاء الذين يعتبرون أن المسند أصح من المرسل (وإلا فهناك قول لجماعة منهم بعض الحنفية أن الحديث المرسل أصح من المسند)[٩١].

ونبدأ في تحقيق هذا الحديث وعرض أقوال العلماء فيه من حيث التصحيح والتضعيف حيث سنعتبره عمدتنا في هذا الباب ونبحث في باقي المذكور عما يعضده ويسانده.

هذا الحديث –كما سبق وذكرنا– رواه أبو داود في سننه والترمذي في جامعه وأحمد في مسنده والطحاوي في المشكل وابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان والحاكم في مستدركه وعبد بن الحميد في المنتخب من المسند، ومُحَّد بن مخلد في المنتقى من حديثه والضياء في المختارة.

واتفقوا جميعاً على رواية الحديث عن وهب بن جرير بن حازم، وإن كان وصولهم إلى وهب بن جرير من طرق مختلفة إلا أن كلها ثقات، مما لا يجعل لدينا أي شك، كما لم يشكك في ذلك أحد من العلماء، أن الحديث حدث به وهب بن جرير بن حازم، كما اتفق كل من رواه عن طريق وهب أنه رواه عن أبيه جرير بن حازم عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن الرسول ﷺ.

ونظراً لاختلاف أئمة المحدثين بين مصححين لهذا الحديث وهم الكثرة الكاثرة ومضعفين سنقوم بحول الله وقوته بتفصيل البحث في الحديث وعرض أقوال العلماء فيه والبحث عن الصواب من اقوالهم كما **يقول ابن تيمية** رحمه الله: " ومما قديسمى صحيحاً مايصححه بعض علماء الحديث وآخرون يخالفهم في تصحيحه، فيقولون هو ضعيف ليس بصحيح... فهذا لا يجزم بصدقه إلا

---

[٩٠] استدرك على التطويل في التحقيق في هذه الأحاديث ولكني وجدت أن العمل بها وما يتبنى عليه من مصائر أمم وشعوب يستوجب أن يكون العامل بها على بينة– يصل إليها بنفسه–لا تحتمل الشك، ومن يريد النتائج فقط فلا عليه إلا أن يذهب إلى ص ١١٣ مباشرة.

[٩١] انظر المسودة لآل تيمية، ص ٦٠٦–٦٠٧، وروضة الناظر حاشية ١٠٣٨، جـ٣، ومذكرة في أصول الفقه، لمحمد الأمين بن مُحَّد المختار الشنقيطي، دار البصيرة، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية.

بدليل"[٩٢]. اهـ.

ونذكر نبذه مختصرة عن رواة الحديث لما ذكرناه من قبل في الفصل الأول في القاعدة الأولى من قول **ابن تيمية**: ".... ومبنى هذا على أن الخبر المفيد للعلم قد يفيده من كثرة المخبرين تارة، ومن صفات المخبرين أخرى، ومن نفس الإخبار به أخرى، فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم لما هم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم أو خطؤهم. وأضعاف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم، هذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول جمهور الفقهاء والمحدثين.... "[٩٣]

غني عن البيان أن الكتب المذكور فيها الحديث مثل سنن أبي داود وجامع الترمذي ومسند أحمد وغيرهم قد وصلت إلينا بالتواتر فلا شك في ثبوتها لأصحابها – أئمة الحديث- ولا شك في روايتهم لهذا الحديث فيها، ولا شك كذلك في عدالة أئمة الحديث هؤلاء أصحاب الكتب وضبطهم مثل أبي داود والترمذي واحمد وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم ممن ذكرنا كتبهم فلم يطعن فيهم أحد وبالتالي فلا فائدة- فيما يتعلق ببحثنا- من ذكر تراجمهم وكلام العلماء فيهم، وإن كنا قد نضطر أحياناً إلى التنويه على بعض خصائصهم في التعامل مع الأحاديث او في تصنيف كتبهم وخصائصها وأقوال العلماء فيها بما يفيد بحثنا حتى لا نطيل. وكما سلف وذكرنا فإنه لا شك في رواية وهب بن جرير لهذا الحديث.

فمن هو وهب بن جرير؟

يقول الإمام الذهبي[٩٤] – رحمه الله- " وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله ابن شجاع،

[٩٢] مجموع فتاوى ابن تيمية، ص ١٧-١٨.

[٩٣] المرجع السابق، جـ٢٠، ص ٢٦٥.

[٩٤] هو الإمام مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايما: شمس الدين أبو عبد الله التركماني الذهبي الدمشقي ولد في ٦٧٣هـ، ومهر في الأحاديث وجمع المجاميع العتيدة حتى كان أكثر أهل عصره تصنيفاً، وكان شديد الميل إلى آراء الحنابلة، قال السبكي، اشتمل عصرنا على أربعة من الحفاظ... وقال: وأما أستاذنا أبو عبد الله فلا نظير له، وكنز هو الملجأ إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظاً... وذهب العصر معنى ولفظاً، وشيخ الجرح والتعديل، وقال الصفدي: حافظ لا يجارى ولاحظ لا يبارى، أتقن الحديث ورجاله، ونظر علله وأحواله... وقال أعجبني منه ما يعانيه في تصانيفه من أنه لا يتعدى حديثا حتى يتبين ما فيه من ضعف متن أو ظلام إسناد أو طعن في رواية، وهذا لم أر غيره، يراعي هذه الفائدة

الحافظ، الصدوق، الإمام، أبو العباس الأزدي، البصري، ولد بعد الثلاثين ومائة، وروى عن والده فأكثر........ ، (وروى) عنه أحمد (بن حنبل) وإسحاق،..... ، وأبو حنيفة،..... وخلق كثير. أمر أحمد بالكتابة عنه، وأكثر عنه في " مسنده".

وقال أبو مُحَّد بن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق، فقيل له وهب، وروح وعثمان بن عمر؟ فقال وهب: أحب إلي منهما، وهو صالح الحديث وقال النسائي وغيره: ليس به بأس.

وقال العجلي: بصرى ثقته، كان عفان يتكلم فيه... قال ابن سعد: مات وهب سنة ست ومائتين، وروى عثمان بن سعيد عن ابن سعيد وهب بن جرير ثقة.... "[٩٥]. اهـ.

وقد أطلق ابن حجر توثيقه كذلك في تقريب التهذيب[٩٦]، وأشار كليهما إلى أن أصحاب الكتب الستة البخاري في صحيحه ومسلم في صحيحه وأبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائي في سننهم قد رووا عنه رحمه الله. وبالجملة فلم أجد أحداً تكلم في الحديث من جهة وهب رحمه الله فلا إشكال فيه إذاً.

وقد روى وهب الحديث عن أبيه جرير بن حازم، **فمن هو جرير بن حازم**، قال **الذهبي** رحمه الله: " هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الإمام، الحافظ، الثقة المعمر، أبو النضر الأزدي، ثم العتكي، البصري.

حدث عن: الحسن (البصري)، وابن سيرين، وأبي رجاء العطاردي وهو أكبر شيخ له — وحديثه

فيما يورده، وقال البدر النابلسي، كما قال ابن حجر: كان علامة زمانه في الرجال وأحوالهم، حديد الفهم ثابت الذهن، وشهرته تغني عن الإطناب فيه " حسان عبد المنان في مقدمة سير أعلام النبلاء، طـ١، ص ١٠٢٩، بيت الأفكار الدولية.

[٩٥] سير أعلام النبلاء وبهامشه أحكام الرجال في ميزان الاعتدال في نقد الرجال، كلاهما للإمام شمس الدين مُحَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفي سنة ٥٧٤٨هـ واعتنى به مُحَّد بن عيادى بن عبد الحكيم، مكتبة الصفاء، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣، ط٦.

[٩٦] " تقريب التهذيب" لخاتمه الحفاظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق أيمن عرفة، طبعة مطابقة على نسخة بخط المؤلف، على تهذيب التهذيب وتهذيب الكمال، المكتبة التوفيقية، جـ٢، ص ١٩٣.

عنه في " الصحيحين" ونافع مولى ابن عمر.... ويونس بن يزيد (الأيلي).... ورأيت غير واحد يعد جريراً في صغار التابعين وهو خاتمة من لحق أبا طفيل، وكان من أوعية العلم.

حدث عنه: ولده وهب بن جرير الحافظ، وأيوب السختياني، والأعمش،... والثوري، والليث بن سعد.

قال أبو قرح قراد: قال لي شعبة: عليك بجرير بن حازم، فاسمع منه.... ابن المديني: قلت ليحيى (ابن سعيد القطان) أيها أحب إليك أبو الأشهب أو جرير بن حازم؟ قال: ما أقربهما! ولكن جرير كان أكثرهما وهما، قلت (أي الذهبي) اغتفرت أوهامه في سعة ما روى، وقد ارتحل في الكهولة إلى مصر، وحمل الكثير وحدث بها.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: جرير أثبت عندي من قرة بن خالد، وقال أحمد بن زهير: عن يحيى بن معين: هو أمثل من أبي هلال، وكان صاحب كتاب.

وروى عثمان بن سعيد عن يحيى (ابن معين): ثقة، وروى عباس، عن يحيى (ابن معين) هو أحسن حديثاً من ابن أبي شهاب وأسند. وقال العجلي: بصرى، ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، صالح، قدم هو والسرى بن يحيى مصر، وهو أحسن حديثاً من السرى، والسرى أعلى منه وقال: النسائي وغيره: ليس به بأس.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت يحيى بن معين عن جرير بن حازم، فقال: ليس به بأس، فقلت: إنه يحدث عن قتادة، عن أنس أحاديث مناكير، فقال: هو عن قتادة ضعيف.... قال ابن عدي: جرير من أجل أهل البصرة ورفعائهم... قال وهو من ثقات المسلمين، حدث عنه الأئمة، أيوب وابن عون والثوري.... وهو مستقيم الحديث، إلا في روايته عن قتادة، فإنه يروى عنه أشياء لا يرويها غيره... ومات جرير سنة سبعين ومائة (١٧٠هـ)... وروى أحمد بن سنان القطان، عن عبد الرحمن بن مهدي، قال: اختلط جرير بن حازم وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما أحسوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع منه أحد– في حال اختلاطه– شيئاً. قال أبو حاتم الرازي: تغير قبل موته بسنة، قال أبوسلمةالتبرذكي: ما رأيت حماد بن مسلمة يكاد يعظم احداً تعظيمه لجرير بن

حازم...

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) ذكر قول حماد بن زيد: كان جرير أحفظنا، ثم نظر إلى أبي عبد الله، فتبسم، قال: ولكنه بأخرة فقلت: يحفظ عن يحيى عن عمرة، عن عائشة قالت: أصبحت أنا وعائشة صائمتين " فأنكره وقال من رواه؟ قلت: جرير قال: جرير كان يحدث بالتوهم. قلت: أكان يحدث بالتوهم بمصر خاصة، أو غيرها؟ قال في غيرها وفيها. وقال أبو عبد الله (أحمد بن حنبل): أشياء يسندها عن قتادة باطل.... "[٩٧] اهـ

أما ابن حجر – رحمه الله – فقال عنه: "... ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه.... مات سنة سبعين بعدما اختلط لكن لم يحدث في حالة اختلاطه[٩٨]. اهـ

ولكن **ابن حجر** يقول في مقدمة فتح الباري (هدى الساري) ما نصه، ".... وقال ابن سعد: ثقة ولكنه اختلط في آخر عمره، قلت (أي ابن حجر): لكنه ما ضره اختلاطه لأن أحمد بن سنان قال: سمعت ابن مهدي يقول: كان لجرير أولاد فلما أحسوا باختلاطه حجبوه فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئاً، واحتج به الجماعة وما أخرج له البخاري من روايته عن قتادة إلا أحاديث يسيرة توبع عليها[٩٩] اهـ

وقال ابن حجر في هدي الساري أيضاً تحت عنوان " القسم الثاني: فيمن ضعف بأمر مردود... جرير بن حازم ضعفه ابن معين في قتادة خاصة وضعف أحمد ما حدث به بمصر وضعفه ابن سعد لاختلاطه وصح أنه ما حدث في حال اختلاطه[١٠٠]" اهـ

وقد أطلت الكلام عن جرير بن حازم – رحمه الله– وتعمدت ذلك لأنه كما نرى قد اختلف فيه من جهة حفظه تحديداً، ولكن نلخص ما سبق فنقول: هناك كثرة من العلماء قد وثقوه مطلقاً

---

[٩٧] سير أعلام النبلاء، جـ٥، ص ٢٨٨، ١١٨١.

[٩٨] تقريب التهذيب، جـ١، ص ١٠١،١١٥.

[٩٩] فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (٧٧٣-٨٥٢هـ) دار الريان للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م، القاهرة، المقدسة، ص٤١٤.

[١٠٠] هدي الساري مقدمة فتح الباري، المصدر السابق، ص٤٨٤-٤٨٨.

منهم الذهبي وشعبة ويحي بن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وابن عدي وحماد بن زيد وإن كان بعضهم قد ضعف روايته عن قتادة.

أما الآخرون فقد أشاروا إلى أن له أوهاماً في غير قتادة أيضاً ولكنها تؤول كلها- بعد التمعن- إلى اختلاطه في حال كبره وقد رد على هذا الأمر بأن أولاده قد حجبوه فلم يحدث في حال اختلاطه.

وأما ما روى عن ابن المديني وأحمد من إطلاق التوهم عليه ممكن حمله على ما قال الذهبي " اغتفرت أوهامه في سعة ما روى" فإنه ما من راوٍ مهما بلغ شأوه إلا وله أوهام خاصة إذا كثرت مروياته- كما قرر ذلك علماء الحديث ولكن مايميز علماء الحديث عن غيرهم هو قلة أوهامهم ويكفي جرير بن حازم – رحمه الله- التوثيق المطلق ممن ذكرنا من الأئمة له، خاصة أبا حاتم والنسائي وهم المعروفون بتعنتهم الشديد في نقد الرجال، **فنجد الذهبي** يقول ".... قلت: كان يحي بن سعيد (القطان) متعنتاً في نقد الرجال، فإذا رأيته قد وثق شيخاً فاعتمد عليه، أما إذا لين أحدا فتأن في أمره حتى ترى قول غيره فيه....[(١٠١)]". اهـ.

وقال الذهبي أيضاً: " تعنت أبو حاتم كعادته وقال لا يحتج به"[(١٠٢)].

وقال أيضاً: " إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله، فإنه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لين رجلاً، أو قال فيه: لا يحتج به فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه: فإن وثقه أحد فلا تبن على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنت في الرجال، قد قال في طائفة من رجال الصحاح: ليس بحجة، وليس بقوي ونحو ذلك[(١٠٣)]" اهـ.

وقال مرة عن النسائي: " ولا أدري ما لاح للنسائي فيه حتى ضعفه، وقال مرة: ليس بثقة وهذا جرح مردود، فقد احتج به الشيخان، وما علمت له حديثاً منكراً حتى أورده (يقصد: يحي بن عبد

(١٠١) سير اعلام النبلاء، جـ٩، ص١٧٥، (١٣٦٧).
(١٠٢) المصدر السابق، جـ٨، ص٢٩٤، (١٢٤٩).
(١٠٣) المصدر السابق، جـ٨، ص٤٧٨،(٢٥٠٧)

الله بن بكير المخزومي"[١٠٤] اهـ

وقال ابن تيمية عن أبي حاتم "..... وقد ضعفه أبو حاتم الرازي، لكن هو شديد في التزكية"[١٠٥] اهـ. وبالجملة فإن شهرة تعنت أبي حاتم والنسائي في الرجال بين أهل الحديث تغني عن الإسناد، ومع ذلك فقد وثقا جريراً، ثم إن البخاري ومسلم – رحمهما الله – قد رويا عنه أحاديث كثيرة جداً في صحيحيهما واحتجا به، وفي هذا **يقول ابن حجر** في مقدمة فتح الباري: ".... ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتضى لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما أضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما إذا خرج له في الأصول (وقد خرجا لجرير بن حازم كثيراً في الأصول)... "، وحينئذ إذا وجدنا لغيره (البخاري) في أحد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل تعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً وفي ضبطه لخبر بعينه... وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه...[١٠٦]" اهـ

ومما سبق يتضح أن رد الحديث برواية جرير له كلام يبعد تماماً قبوله، خاصة وأن هناك ملمحاً مهماً يبطل تماماً تضعيف الحديث من جهة اختلاط جرير بن حازم في آخر حياته، فبالإضافة إلى ما سبق وعلمناه من حجب أولاده له بعد اختلاطه، فإن راوي هذا الحديث عن جرير هو ابنه الحافظ الصدوق الإمام، كما يقول الذهبي، وهب، ولا يتصور أي يروى عنه وهب، بعد اختلاطه وهو كان من الذين حجبوه ليمنعوه من التحديث في حال الاختلاط بل وفعلهم هذا يدل على شدة عنايتهم بالحديث وألا يروي أحد عن أبيهم احاديث يهم فيها.

فعنايتهم بما يروونه عنه أولى، فحتى لو فرضنا أن له بعض الأوهام قبل اختلاطه إذا حدث من

---

[١٠٤] المصدر السابق، جـ١، ص٦١٢، (١٧٤٨).

[١٠٥] مجموع الفتاوى، جـ٢١، ص٩٣.

[١٠٦] هدي الساري، مقدمة فتح الباري، ص٤٣.

حفظه مثلاً أو غير ذلك فالغالب أن ابنه سيتحرى في الرواية عنه فيروي من كتابه وحديثه المروي هنا ليس عن قتادة الذي ضعفه كثير من العلماء في الرواية عنه بل هو عن (يونس بن يزيد) فمن هو**يونس بن يزيد؟**

يقول الذهبي: "يونس بن يزيد بن أبي النجاد مشكان، الإمام، الثقة، المحدث، أبو يزيد الأيلي، مولى معاوية بن أبي سفيان، الأموي، وهو اخو أبي علي،.... حدث عن ابن شهاب (الزهري)، ونافع مولى ابن عمر.... (وحدث) عنه الليث بن سعد،..... ، وجرير بن حازم، وابن المبارك...

وصحب الزهري ثنتي عشر سنة، وقيل أربع عشرة- وأكثر عنه، وهو من رفعاء أصحابه، وكان ابن المبارك يقول: كتابه صحيح، وكذا قال: ابن مهدي، وروى عبدان عن ابن المبارك، قال: إني إذا نظرت في حديث معمر ويونس يعجبني، كأنما خرجا من مشكاة واحدة.

روى عبد الرزاق، عن ابن المبارك، قال: ما رأيت أحداً أروى عن الزهري من معمر، إلا أن يونس احفظ للمسند، وفي لفظ:: إلا ما كان من يونس فإنه كتب الكتب على وجه.

وروى مُحَمَّد بن عوف، عن احمد بن حنبل: قال وكيع: رأيت يونس بن يزيد، وكان سيئ الحفظ، قال أحمد سمع وكيع منه ثلاثة أحاديث.

وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) يقول: ما احد أعلم بحديث الزهري من معمر، إلا ما كان من يونس الأيلي، فإنه كتب كل شيء هناك (و) عن ابن المبارك: ما رأيت احداً أروى عن الزهري من معمر إلا ما كان من يونس فإنه كتب كل شيء.

قيل لأبي عبد الله (أحمد بن حنبل): فإبراهيم بن سعيد؟ فقال: وأي شيء روى إبراهيم عن الزهري؟ إلا أنه في قلة روايته أقل خطأ من يونس قال: ورأيته يحمل على يونس، قال الأثرم: أنكر أبو عبد الله (أحمد بن حنبل) على يونس فقال: كان يجيء عن سعيد، وكان يكتب " أرى" اول الكتاب، فينقطع الكلام، فيكون أوله عن سعيد، وبعضه عن الزهري، فيشتبه عليه قال أبو عبد الله (احمد بن حنبل): ويونس يروى أحاديث من رأي الزهري، يجعلها عن سعيد، يونس كثير الخطأ

عن الزهري، وعقيل اقل خطأ. "أ. هـ

وقال أبو زرعة: سمعت أحمد بن حنبل يقول: في حديث يونس بن يزيد منكرات عن الزهري منها عن سالم عن أبيه مرفوعا... وروى الميموني عن أحمد قال روى يونس أحاديث منكرة، وقال الفضل بن زياد عن احمد. قال: يونس أكثر حديثاً من عقيل وهما ثقتان:

وروى عباس (الدوري) عن ابن معين: أثبت الناس في الزهري: مالك، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب وابن عيينة. وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى (ابن معين): يونس أحب إليك أو عقيل؟ فقال: يونس ثقة، وعقيل ثقة، نبيل الحديث عن الزهري.

وروى أحمد بن أبي حيثمة عن يحيى (ابن معين) قال: معمر، ويونس عالمان بالزهري وقال مُحَمَّد بن عبد الرحيم: سمعت عليّاً يقول: أثبت الناس في الزهري سفيان بن عيينة، وزياد بن سعد، ثم مالك ومعمر ويونس من كتابه.

وقال أحمد بن صالح المصري: نحن لا نقدم على يونس في الزهري أحداً، وكان الزهري ينزل إذا قدم أيلة عليه، وإذا سار إلى المدينة زامله يونس، وقال ابن عمار الموصلي: يونس عارف برأي الزهري، وقال العجلي والنسائي: ثقة، وقال يعقوب بن شيبة صالح الحديث، عالم بالزهري، وقال ابن خراش صدوق.

وقال ابن سعد: حلو الحديث كثيره، وليس بحجة، ربما جاء بالشيء المنكر قلت: قد احتج به أرباب الصحاح أصلاً وتبعا، قال ابن سعد: ربما جاء بالشيء المنكر.

قلت:ليس ذلك عند أكثر الحفاظ منكراً بل غريب. وقال يحيى بن بكير: توفى سنة بضع وخمسين ومائة.... "[١٠٧] اهـ

اما ابن حجر: - رحمه الله- فيقول عنه في مقدمة الفتح "يونس بن يزيد الأيلي صاحب الزهري... وقال عثمان الدارمي عن أحمد بن صالح: نحن لا نقدم على يونس في الزهري أحداً

[١٠٧] سير أعلام النبلاء، جـ٥، ص ١٧٢.

قال: وسمعت أحمد بن حنبل يقول: سمعت أحاديث يونس عن الزهري فوجدت الحديث الواحد ربما سمعه مراراً، وكان الزهري إذا قدم أيلة نزل عليه... وقال الميموني: سئل أحمد من أثبت في الزهري. قال: معمر قيل: فيونس، قال: روى أحاديث منكرة..... قلت (أي ابن حجر): وثقة الجمهور مطلقاً وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه أو يحدث من حفظه فإذا حدث من كتابه فهو حجة..... وقد وثقه أحمد مطلقاً وابن معين والعجلي والنسائي ويعقوب بن شيبة والجمهور واحتج به الجماعة..."[١٠٨] أهـ ويقول عنه **ابن حجر** أيضاً في تقريب التهذيب: "... ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير الزهري خطأ..."[١٠٩]اهـ

وخلاصة ما سبق نجد أن العلماء اختلفوا في يونس كما اختلفوا في جرير بن حازم بين كثرة موثقه مطلقاً وقلة مضعفه.

ونجد أن ممن وثقه مطلقاً النسائي المعروف- كما سبق واشرنا- بتعنته في نقد الرجال وابن معين والعجلي وابن المبارك والذهبي وابن مهدي وأحمد بن صالح المصري وأبو عمار الموصلي وأبو زرعة وابن خراش ويعقوب بن شيبة وأحمد في رواية عنه، وعليّ قيد توثيقه إذا حدث من كتابه أما من ضعفوه فالمحصور معنا منهم ثلاثة وكيع وابن سعد وأحمد في رواية أخرى وكلهم من جهة حفظه، والذي يظهر من كلام ابن حجر حين قال: " إنما ضعفوا بعض رواياته حيث يخالف أقرانه" أنه يقصد هؤلاء الثلاثة (ومن وافقهم إن وجد غيرهم) والذي يجعلنا نحمل كلام ابن حجر على هذا أنه قال: وثقة الجمهور مطلقاً ثم قال بعدها: " إنما ضعفوا... " وهناك نوع تناقض بين الكلامين لو كان المقصود أن الجمهور هم الذين ضعفوا، هذه واحدة والثانية أن ابن حجر ينقل من كلام الذهبي، والذهبي علق على ابن سعيد عندما قال. "....... وليس بحجة وربما جاء بالشيء المنكر بقوله: " ليس ذلك عند أكثر الحفاظ منكراً بل غريب".

والمعروف أن الحديث يكون منكراً عندما يخالف الضعيف الثقات، ويكون شاذاً عندما يخالف الثقة الثقات بطريقة لا يمكن الجمع بينهما (أي بين رواية الثقة ومن خالفوه من الثقات) أما وإن

---

(١٠٨) هدى الساري، ابن حجر، ص ٤٧٨.

(١٠٩) تقريب التهذيب، جـ٢، ص ٥٣٢.

أمكن الجمع وتفرد الثقة برواية فيكون غريباً صحيحاً عند الجمهور كما أشار إلى ذلك الذهبي بقوله: " عند أكثر الحفاظ"

فحينئذ الذهبي يعترض على ابن سعد الذي يصف الأحاديث التي يتفرد بها يونس مخالفاً الثقات بأنها منكرة، فيقول (أي الذهبي): بل هي غريبة، لأنه وإن تفرد بها فهو ثقة وزيادة الثقة عند الجمهور مقبولة إذا أمكن الجمع بينها وبين باقي الوجوه.

ومن هنا **قال ابن حجر**: "... وإنما ضعفوا (أي ابن سعد ومن وافقه) بعض رواياته حيث يخالف أقرانه" وبهذا يستقيم الكلام والله أعلم وإنما أطلت النفس في هذا، لأن الإمام الألباني رحمه الله استدل بكلام ابن حجر هذا على تضعيف الحديث الذي معنا حيث اعتبر أن يونس قد خالف أقرانه حين وصل الحديث وأرسلوه[١١٠]، وهو الكلام الذي سيكون لنا معه وقفة، بل وقفات بإذن الله تعالى قريباً، ولكن جاءت مناسبته هنا.

وهناك ملاحظة على كلام الإمام أحمد – رحمه الله- حيث نجد أنه وثقه مطلقاً في موضع وضعفه مطلقاً في موضع ونقل في موضع سبب الضعف. بأنه كان يجيء عن سعيد بأشياء ليست من حديث سعيد، وأنه كان يكتب " أرى" أول الكتاب، فينقطع الكلام، فيكون أوله عن سعيد وبعضه عن الزهري فيشتبه عليه، فمن الممكن جمع روايات الإمام أحمد هذه في أن يونس ثقة مطلقاً إلا ما كان من أمره إذا خلط حديث سعيد مع الزهري، وهذا أولى من تقديم رواية على الأخرى بدون دليل أو إسقاط الروايات لتعارضها.

وحيث إنه لا يوجد خلاف في نسبة حديثنا إلى الزهري[١١١]، وإنما الخلاف في وصله وإرساله فيكون كلام الإمام أحمد في يونس غير متناول موضوع بحثنا لأننا تأكدنا من صحة نسبة الحديث للزهري، وعدم خلطه بحديث سعيد ويبقى عندنا بعد ذلك كلام وكيع وابن سعد الذي خالفا فيه الجمهور، فإن أمكن حمله على كلام الإمام احمد فبها ونعمت، وإلا فكما **قال الذهبي**: " ونحن لا

[١١٠] السلسلة الصحيحة، حديث رقم ٩٨٦، ص ٦٨٤.

[١١١] سنسهب في هذا بإذن الله- في الصفحات المقبلة.

ندعي العصمة في أئمة الجرح والتعديل، لكن هم أكثر الناس صواباً، واندرهم خطأ، وأشدهم إنصافاً، وأبعدهم عن التحامل، وإذا اتفقوا على تعديل أو جرح فتمسك به، واعضض عليه بناجذيك، ولا تتجاوزه فتندم، ومن شذ منهم فلا عبرة به..... "[١١٢] اهـ.

ثم إن يونس قد خرج له البخاري ومسلم في صحيحيهما أحاديث كثيرة جداً عن الزهري في الأصول والمتابعات، بل وأحياناً كان ينفرد يونس عن الزهري بلفظة لا يذكرها أقرانه في نفس الحديث عن الزهري، فيثبتها البخاري بل يبوب بها، مثل الحديث الذي رواه البخاري عن يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: اخبرني يونس عن ابن شهاب (الزهري) عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه قال: "ائتوني بكتاب"... الحديث وذكر فيه لفظة "**قوموا عني**".

وهذا الحديث ورد بروايات كثيرة حوالي ست روايات أربعة منها عن الزهري وواحدة من روايات الزهري رواها يونس عنه – والثلاثة الباقون عن معمر عن الزهري بطرق مختلفة، الروايات الست المروية للحديث ليس فيها لفظة "**قوموا عني**" إلا مرة واحدة التي رواها يونس عن الزهري ومع ذلك أثبتها البخاري وبوب بها باباً فقال: باب قول المريض: "**قوموا عني**"[١١٣].

وإذا حملنا ذلك – في هذه الرواية أو غيرها – أن يونس حدث من كتابه وليس من حفظه، فما الدليل على هذا الحمل؟

إما أن يكون يونس صرح بهذا أو صرح الراوي عنه بهذا، وهو مالم أقف عليه في أي من الأحاديث المروية عنه في البخاري ومسلم، وإما أن يكون ذلك بسبب أن هناك رواة معينين عن يونس لا يروون عنه إلا ما حدث به من كتاب أو ما يتأكدون من عدم وهمه فيه عن الزهري فلو قلنا بهذا الأخير (ولا يوجد احتمال ثالث)، فمن الرواة الذين أخرج لهم البخاري ومسلم روايتهم عن يونس عن الزهري، جرير بن حازم، بل وأكثروا من ذكر الأسانيد التي فيها جرير بن حازم عن يونس بن

---

[١١٢] سير أعلام النبلاء، جـ٧، ص ٣٩٨.

[١١٣] راجع صحيح البخاري حديث رقم ١١٤-٧٣٦٦-٥٦٦٩-٣٠٥٣-٣١٦٨-٤٤٣١.

يزيد الأيلي عن الزهري،وحديثنا هذا سنده.

والخلاصة أن تضعيف الحديث بسبب رواية يونس عن الزهري أمر يرده كثير من الأدلة – مما سبق ذكرها ومن غيرها– وقد ذكرنا كثيراً **الزهري** وجاء وقت التعرف عليه.

يقول الذهبي: " مُحَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن زهرة الإمام العلم، حافظ زمانه، أبو بكر القرشي الزهري المدني نزيل الشام، وروى عن ابن عمر وجابر بن عبد الله شيئاً قليلاً ويحتمل أن يكون سمع منهما، وأن يكون رأى أبا هريرة وغيره، فإن مولده في سنة خمسين (أو) سنة إحدى وخمسين.... وروى عن سهل بن سعد، وأنس بن مالك ولقيه بدمشق.... وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة... ، وحدث عنه... عمر بن عبد العزيز... وعقيل بن خالد، ومالك بن أنس، والليث بن سعد... وأمم سواهم.... (قال) ابن وهب، عن الليث كان ابن شهاب (الزهري) يقول: ما استودعت قلبي شيئاً قط فنسيته.... عن يحي بن سعيد الأنصاري، قال: قال عمر بن عبد العزيز: ما ساق الحديث أحد مثل الزهري.. قال مُحَّد بن سهل بن عسكر: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الزهري أحسن الناس حديثاً، وأجود الناس إسناداً.

وقال أبو حاتم: أُبت أصحاب أنس الزهري، و(عن) وهيب: سمعت أيوب يقول: ما رأيت أحداً أعلم من الزهري فقال له صخر بن جويرية: ولا الحسن البصري؟ فقال: ما رأيت أحداً أعلم من الزهري... قال ابن القاسم: سمعت مالكاً (الإمام) يقول: بقي ابن شهاب وما له في الناس نظير (وعن) الليث: عن جعفر بن ربيعة: قلت لعراك بن مالك: من أفقه أهل المدينة؟ قال: أما أعلمهم بقضايا رسول الله ﷺ وقضايا أبي بكر، وعمر، وعثمان، وأفقههم فقهاً، وأعلمهم بما مضى من أمر الناس: فسعيد بن المسيب، وأما اغزرهم حديثاً فعروة، ولا تشاء أن تفجر من عبيد الله ابن عبد الله بحراً إلا فجرته، وأعلمهم عندي جميعاً:ابن شهاب فإنه جمع علمهم جميعاً إلى علمه... قال يحي بن سعيد القطان: مرسل الزهري شر من مرسل غيره، لأنه حافظ، وكل ما قدر أن يسمى سمى وإنما يترك من لا يحب ان يسميه.

قلت (الذهبي): مراسيل الزهري كالمعضل. لأنه يكون قد سقط منه اثنان، ولا يسوغ أن نظن به

أنه أسقط الصحابي فقط... ومن عد مرسل الزهري كمرسل سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ونحوهما، فإنه لم يدر ما يقول، نعم مرسله كمرسل قتادة ونحوه، أبو حاتم: حدثنا أحمد بن ابي شريح، سمعت الشافعي يقول: إرسال الزهري ليس بشيء، لأنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم... قلت (الذهبي): بعض من لا يعتد به لم يأخذ عن الزهري، لكونه كان مداخلاً للخلفاء ولئن فعل ذلك فهو الثبت الحجة، وأين مثل الزهري رحمه الله؟

(ودخل مرة الزهري على الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك فساله عن من الذي تولى كبره منهم؟) فقال: هو عبد الله بن أبي قال، (الخليفة): كذبت هو علي فقال: انا اكذب لا أبا لك، فو الله لو نادى مناد من السماء: إن الله احل الكذب ما كذبت.

وخرج ربيعة وهو يقول: ما ظننت أن احداً بلغ من العلم ما بلغ ابن شهاب (وعن) عبد الرحمن بن اسحاق: عن الزهري قال: ما استعدت حديثاً قط، وما شككت في حديث إلا حديثاً واحداً فسألت صاحبي، فإذا هو كما حفظت... قال الأوزاعي عن سليمان بن حبيب، عن عمر بن عبد العزيز قال: ما أتاك به الزهري عن غيره، فشد يدك به، وما أتاك به عن رأيه فانبذه... قال يحيى القطان: توفي الزهري سنة أربع أو ثلاث وعشرين ومائة....[١١٤]" اهـ.

وقال عنه ابن حجر:.... أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه....[١١٥]" اهـ

وقال عنه ابن خلكان: " احد الفقهاء والمحدثين، والأعلام التابعين بالمدينة، رأى عشرة من الصحابة رضوان الله عليهم،..... ، وروى عن عمرو بن دينار أنه قال: أي شيء عند الزهري؟ أنا لقيت ابن عمرو ولم يلقه، وانا لقيت ابن عباس ولم يلقه، فقدم الزهري مكة، فقال عمرو احملوني إليه، وكان قد اقعد، فحمل إليه، فلم يأت لأصحابه إلا بعد ليل، فقالوا له: كيف رأيت؟ فقال: والله ما رأيت مثل هذا الفتى القرشي قط.... وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق: عليكم بابن

[١١٤] سير اعلام النبلاء، جـ٤، ص ٥٢٢، رقم ٩١٢.

[١١٥] تقريب التهذيب، جـ٢، ص٨٩، رقم ٧٠٨٦.

شهاب (الزهري)، فإنكم لا تجدون أحداً اعلم بالسنة الماضية منه....[116]" اهـ

وقال عنه ابن تيمية: " وأما الزهري فلا يعرف منه غلط.... والزهري أحفظ أهل زمانه حتى يقال: إنه لا يعرف له غلط في حديث ولا نسيان مع انه لم يكن في زمانه أكثر حديثاً ويقال: إنه حفظ على الأمة تسعين سنة لم يأت بها غيره... "[117] اهـ.

وقال ابن تيمية أيضاً: " الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة"[118]. اهـ. وقد كرر ابن تيمية هذه الكلمة كثيراً في فتاويه، كما أن له في الصحيحين مئات الأحاديث.

ومع أن الزهري متفق على عدالته وحفظه وإتقانه وإمامته إلا أن ما سبق من الإطالة في الحديث عنه ستظهر فائدته عند الحديث عن الرواية المرسلة لحديثنا بإذن الله تعالى.

والزهري روى الحديث **عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود** وهو الذي يقول **عنه الذهبي:** "... الإمام الفقيه مفتي المدينة وعالمها، وأحد الفقهاء السبعة..... حدث عن عائشة وأبي هريرة،، وابن عباس ولازمه طويلاً- وابن عمر.

وحدث عنه: أخوه والزهري.... وقال أحمد بن عبد الله العجلي: كان أعمش وكان أحد فقهاء المدينة، ثقة، رجلاً صالحاً جامعاً للعلم، وهو معلم عمر بن عبد العزيز، وقال أبو زرعة الرازي: ثقة مأمون إمام وروى يعقوب عن الزهري قال: كان عبيد الله بن عبد الله لا أشاء ان أقع منه على ما لا اجده إلا عنده إلا وقعت عليه.... وقال مُحَمَّد بن الضحاك الحزامي: قال مالك: كان ابن شهاب (الزهري) يأتي عبيد الله بن عبد الله، وكان من العلماء فكان يحدثه ويستقي له الماء من البئر، وكان عبيد الله يطول الصلاة ولا يعجل عنها لأحد... مات عبيد الله سنة ثمان.

---

[116] وفيات الأعيان وأنباء الزمان: تأليف ابي العباس أحمد بن مُحَمَّد بن ابراهيم بن أبي بكر بن خلكان، المتوفى سنة ٦٨١هـ، منشورات مُحَمَّد علي البيضاوي، دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان- الطبعة الأول، ١٤١٩هـ، جـ٤، ص٣٢، رقم ٥٦٣.

[117] مجموع فتاوى ابن تيمية،جـ٢١، ص٤٩٢-٤٩٤.

[118] مجموع فتاوى ابن تيمية،ص٧٢، جـ٢٦.

وتسعين..... (أو)..... تسع وتسعين.... وقيل غير ذلك[119]. اهـ.

وحديثنا رواه عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن عباس قال عنه **الذهبي** " عبد الله بن عباس البحر.. مولده شعب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين، صحب النبي ﷺ نحواً من ثلاثين شهراً،..... قال ابن المدني توفي ابن عباس سنة ثمان أو سبع وستين.... "[120] اهـ.

وقال عنه ابن حجر: " دعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر، والحبر لسعة علمه، وقال عمر: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عشره منا أحد (أي ما بلغ عشره في العلم)... وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة[121]. اهـ

ملاحظات عامة على سند الحديث:

نجد أولاً أن السند من أوله يرويه إمام حافظ ثقة عن إمام حافظ ثقة كما يصفهم الذهبي، خاصة لو أخذنا بالرواية التي رواها عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه.

فعبد الله بن أحمد يقول عنه الذهبي "الإمام الحافظ الناقد، محدث بغداد... "[122]. ويقول عن **الإمام أحمد**: " هو الإمام حقّاً وشيخ الإسلام صدقاً... أحد أئمة الإعلام... "[123] اهـ

ومعلوم أن الحافظ في علم الحديث هو الذي يحفظ مائة ألف حديث وقيل ثلاثمائة ألف، كما أن وصفه بالإمامة هي رتبة عالية للغاية بين المحدثين، كما أن كل رجال السند روى عنهم البخاري ومسلم وأكثروا من الرواية عنهم، وكذلك أصحاب السنن الأربعة، وهذا غاية في التوثيق والتعديل.

ثانياً: أن رجال السند كلهم تحقق فيهم شرط مسلم في صحيحه من إمكانية اللقاء وشرط البخاري

[119] سير أعلام النبلاء، جـ٤، ص ٢٥٤، ٢٥٥.

[120] المصدر السابق، جـ٣، ص ٤٩٧،٥١١.

[121] تقريب التهذيب، جـ١، ص٣٣٨، رقم ٣٧٧٥٠.

[122] سير أعلام النبلاء، جـ٨، ص٦٢٤.

[123] المصدر السابق، جـ٧، ص٤٤٥.

في صحيحه من ثبوت اللقاء، بل وشرط من يتعنت فيشترط في الصحيح طول الصحبة بين الرواة أو كثرة الرواية، فعبد الله هو ابن أحمد بن حنبل وأكثر أحمد في الرواية عن وهب، ووهب هو ابن جرير بن حازم وأكثر جرير في الرواية عن يونس ويونس صحب الزهري اثني عشر سنة بل كان أكثر أصحاب الزهري ملازمة له، والزهري أكثر عن عبيد الله بن عبد الله وكان يجالسه ويستقي له الماء من البئر، وعبيد الله بن عبد الله لازم ابن عباس ﷺ طويلاً وحدث عنه كثيراً، وكذلك من يشترط أن يكون الراوي مشهوراً بالطلب كالحاكم[١٢٤]، فكل رواة حديثنا مشهورون بالطلب.

ثالثاً" أن هذا السند بهيئته تلك موجود في صحيح البخاري، فقال البخاري حدثنا زهير بن حرب حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي (جرير بن حازم) عن يونس الأيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن أسامة بن زيد كان ردف النبي ﷺ... " الحديث[١٢٥].

ثم يتكرر السند هذا كثيراًمع تغير الصحابي مثل أن يروي الزهري عن أنس[١٢٦]، وهذا غاية التصحيح للسند، ونفس السند يتكرر كثيراً أيضاً مع أحاديث مختلفة في مسند أحمد.

وهذا حتى لا يقال إنه ربما كان الرجال رجال الصحيحين ولكن هناك علة في روايتهم عن بعضهم البعض.

رابعاً: لو رجعنا إلى شروط الحديث الصحيح المذكورة في تعريفه في الفصل الأول وبتطبيقها على حديثنا، نجد أن الحديث رواه العدل الضابط عن العدل الضابط من أول السند إلى منتهاه وهو متصل الإسناد، وحتى هذه النقطة من التعريف لم يطعن أحد في استيفاء حديثنا لها، وتكمن المشكلة الأساسية التي جعلت البعض يضعفه في باقي التعريف وهي ألا يكون شاذّاً أو معللاً وهي

---

[١٢٤] النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق مجدي فتحي السيد، مصطفى شتات، المكتبة التوفيقية، الجزء الأول ص ١٤.

[١٢٥] صحيح البخاري رقم ١٦٨٦، ١٦٨٧.

[١٢٦] صحيح البخاري، حديث رقم ١٨٨٥، ١٣٦٩.

موضوع بحثنا الآن.

فحديثنا لا يختلف أحد في نسبته إلى الزهري بمعنى أن الزهري رواه عن النبي ﷺ وقد وصل الحديث للزهري من ثلاثة طرق صحيحة، وطريقين ضعيفين والكثير من الطرق المختلف في تصحيحها ذكرنا أغلبها في بداية هذا الفصل.

المشكلة تكمن في أن روايتين من الثلاث الصحاح تجعل الزهري يرويه عن النبي ﷺ مرسلاً يعني بدون ذكر التابعي (عبيد الله بن عبد الله) ولا الصحابي (عبد الله بن عباس رضي الله عنهما).

وروايتنا (وهي الثالثة) يذكر فيها الحديث موصولاً.

وهنا قال من ضعف الحديث إنه إما أن يكون جرير قد سمع الحديث عن يونس عن الزهري مرسلاً فوهم ووصله، أو أن يونس قد سمعه من الزهري مرسلاً فوهم ووصله، قالوا: لأن معمراً وعقيلاً اللذين رويا الحديث عن الزهري في الروايتين الصحيحتين مرسلاً أحفظ من يونس فلا بد أن يكون قد وهم بزيادة الإسناد ويونس ثقة خالف من هو أوثق منه فهنا حديثه يصبح شاذاً ويرد لمنافاته شروط الحديث الصحيح وهذا ملخص ما قالوه.

وللرد عليه نبدأ بحول الله وقوته في بيان مسألة مهمة للغاية في مصطلح الحديث وهي مسألة زيادة الثقة.

مسألة: زيادة الثقة:

إذا روى راوٍ أو رواة ثقات حديثاً وروى ثقة أيضاً نفس الحديث فزاد عليهم كلمة أو كلمات لم يرووها أو روى أو رووا الحديث مرسلاً وروى هو نفس الحديث موصولاً فهنا نكون أمام مسألة، تسمى زيادة الثقة، وهي مسألة متشعبة وتلتبس مع غيرها كثيراً ونذكر منها هنا ما يناسب بحثنا فنقول:

البحث في طرفين طرف الرواية وطرف الراوي، فالرواية الزائدة التي رواها الراوي سواءً كانت الزيادة في المتن أو في السند مثل أن يكون الحديث مرسلاً أو معضلاً ويرويه موصولاً إما أن تخالف هذه

الزيادة باقي الرواة مخالفة يمكن الجمع بينهم، وإما أن تكون مخالفة لا يمكن الجمع بينهم، والرواية المخالفة إما أن يكون رواها من هو أوثق من الآخر أو الآخرين، وإما أن يكون أقل منهم ثقة في العدالة والضبط وإن كان لا ينزل عن رتبة الثقة.

فإن كان الراوي المتفرد بالزيادة أوثق من الآخرين فلا إشكال في قبول زيادته، أما وإن كان مساوياً لهم وهم أكثر منه عدداً، أو كان نازلاً عنهم في درجة الثقة فهنا يبدأ الخلاف وتبدأ المسألة.

ويمكن اختصار الأمر وتبسيطه وحصر الروايات المروية فيه كالآتي:

إذا كانت الرواية المخالفة لا يمكن الجمع بينها وبين الروايات الأخرى فلا شك في رد الرواية المخالفة، فحيث تعذر الجمع فلا بد من الترجيح فيقدم الأوثق، أو لو تساووا يقدم الأكثر، مثل أن يأتي في حديث ما يدل على أن السموات والأرض بدأ الله بخلقهم يوم الأحد ويأتي في حديث آخر زيادة تنافي هذه الدلالة تصرح بأن الله بدأ في خلقهم يوم الاثنين، فلا يمكن الجمع هنا بحال، ومثل أن يأتي حديث يدل على الاكتفاء بصب ذنوب (دلو) من الماء على البول الذي أصاب الأرض حتى يطهرها، ويأتي حديث آخر يأمر بحفر الأرض ثم صب الذنوب فهنا تناقض بيّن فيتعين الترجيح ويتعذر الجمع، ومثل أن يروي الزهري مثلاً حديثاً عن النبي ﷺ ويسمعه في نفس المجلس معمر وعقيل ويونس ومالك وقد علمنا أنهم حضروا معا ويبهم الزهري الرجل الذي بينه وبين الصحابي فيقول مثلاً حُدثت (بالبناء للمجهول) عن ابن عباس، فيروي معمر ومالك، وعقيل الحديث بحُدثت. عن ابن عباس- هكذا مرسلاً- ويرويه يونس بحدّثني فلانٌ عن ابن عباس مسنداً، فلا شك هنا في عدم إمكانية الجمع. بأن يونس تذكر اسم الراوي وهم نسوة لأنهم نقلوا عن الزهري ما لا يحتمل إلا الإرسال فلا بد من الترجيح، وهنا تسمى الرواية المرجوحة بالراوية الشاذة فتفقد شرطاً من شروط صحة الحديث فيضعف الحديث بسببها.

أما إذا كانت الرواية المخالفة يمكن الجمع بينها وبين الروايات الأخرى، فهنا اختلف العلماء في

قبول زيادة الثقة هذه على أقوال وتفصيلات كثيرة[١٢٧] يمكن أن تؤول في النهاية إلى ثلاثة أوجه أساسية، **الوجه الأول** قبول زيادة الثقة سواء في المتن أو السند على كل حال طالما أنه يمكن الجمع بينها وبين المخالف مهما كان المخالفين أوثق أو أكثر طالما أن راوي الزيادة ثقة، وهذا الوجه هو قول الفقهاء والمتكلمين وكثير من المحدثين.

الوجه الثاني:

رد زيادة الثقة بكل حال من الأحوال طالما خالف من هو أوثق منه، أو مساوٍ له ولكن أكثر، وحتى لو أمكن الجمع وهذا قول كثير من المحدثين أيضاً.

الوجه الثالث:

التفصيل، فلا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث[١٢٨] بمعنى أن كل حديث عرض له موضوع زيادة الثقة ينظر في الملابسات والظروف الخاصة به من حيث السند والمتن فتقبل الزيادة أو ترد.

يقول الغزالي في المستصفى منتصراً للوجه الأول ما نصه: " مسألة: انفراد الثقة بزيادة في الحديث عن جماعة النقلة مقبول عند الجماهير سواءً كانت الزيادة من حيث اللفظ أو من حيث المعنى..... فلعل الرسول ﷺ ذكره في مجلسين، فحيث ذكر الزيادة لم يحضر إلا واحد، ويحتمل أن يكون راوي النقص دخل في أثناء المجلس فلم يسمع التمام، أو اشتركوا في الحضور ونسوا الزيادة إلا واحداً، أو طرأ في أثناء الحديث سبب شاغل مدهش فغفل به البعض عن الإصغاء، أو عرض لبعض سامعيه خاطر شاغل عن الزيادة أو عرض له مزعج يوجب قيامه قبل التمام، فإذا احتمل ذلك فلا يكذب العدل ما أمكن... "[١٢٩] اهـ

---

[١٢٧] انظر التفصيلات في النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر العسقلاني في جـ١، ص ٢٢١،٢١٦. ص ٢٤٤-٢٧١.

[١٢٨] النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر العسقلاني، جـ١، ص ٢١٦.

[١٢٩] المستصفى، للإمام أبي حامد الغزالي، ص ١٣٣، ١٣٤.

ويقول **ابن القيم**:"...... وليس رواية هذا الحديث مرسلاً بعلة فيه، فإنه قد روى مسنداً ومرسلاً فإن قلنا بقول الفقهاء: إن الاتصال زيادة، ومن وصله مقدم على من أرسله، فظاهر وهذا تصرفهم في غالب الأحاديث فما بال هذا خرج عن حكم أمثاله...... "[١٣٠] اهـ.

وقال **النووي**: " فصل في زيادة الثقة: زيادات الثقة مقبولة مطلقاً عند الجماهير من أهل الحديث والفقه والأصول، وقيل لا تقبل.... وأما إذا رواه بعض الثقات الضابطين متصلاً وبعضهم مرسلاً، أو بعضهم موقوفاً وبعضهم مرفوعاً، أو وصله هو أو رفعه في وقتت وأرسله أو وقفه في وقت، فالصحيح الذي قاله المحققون من المحدثين، وقاله الفقهاء، وأصحاب الأصول وصححه الخطيب البغدادي أن الحكم لمن وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر وأحفظ؛ لأنه زيادة ثقة وهي مقبولة، وقيل الحكم لمن أرسله أو وقفه، وقال الخطيب: وهو قول أكثر المحدثين- وقيل الحكم للأكثر وقيل للأحفظ... "[١٣١] اهـ.

أما ابن حزم رحمه الله تعالى فيوضح المسألة توضيحاً لا لبس فيه وبكلام قيم للغاية حيث يقول: " فصل: وقد تعلل قوم في أحاديث صحاح بأن قالوا هذا حديث أسنده فلان وأرسله فلان، قال علي (ابن حزم): وهذا لا معنى له، لأن فلاناً الذي أرسله لو لم يروه أصلاً أو لم يسمعه ألبتة، ما كان ذلك مسقطاً لقبول ذلك الحديث، فكيف إذا رواه مرسلاً وليس في إرسال المرسل ما أسنده غيره، ولا في جهل الجاهل ما علمه غيره، حجة مانعة من قبول ما أسنده العدول، لا سيما إن كان المعترض بها مالكياً أو حنفياً(أقول: أو حنبلياً في ظاهر رأي الحنابلة)، فإنهم يرون المرسل مقبولاً كالمسند، فكيف يوهنون الصحيح بما يرونه موافقاً له وشاداً ومؤيداً، إن هذا لعجيب، وإن هذا لإفراط في الجهل والسقوط (!!!)، فإنما يجب قبول الخبر إذا رواه العدل عن العدل، ولا معنى لتفاضل العدالة على ما قد ذكرنا في هذا الباب، إذ لا نص ولا إجماع ولا دليل على مراعاة عدل

[١٣٠] ازاد المعاد في هدي خير العباد للإمام ابن القيم الجوزية، دار الفجر للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م جـ٣، ص ٣٥٤.

[١٣١] صحيح مسلم بشرح النووي للإمام محيي الدين بن شرف النووي، ٦٣١-٦٧٨هـ، مكتبة الصفا- الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ٢٠٠٣م جـ١- ص ٣٧.

وأعدل منه، وإنما الواجب مراعاة العدالة فقط وبالله تعالى نتأيد ونعتصم"[١٣٢] اهـ

وقال ابن حزم أيضاً: " ولا فرق بين أن يروى العدل الراوي العدل[١٣٣]حديثاً فلا يروه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلاً، أو يرويه الضعفاء، وبين أن يروي الراوي العدل لفظة زائدة لم يروها غيره من رواة الحديث، وكل ذلك سواء واجب قبوله بالبرهان الذي قدمناه في وجوب قبول خبر الواحد العدل الحافظ، وهذه الزيادة وهذا الإسناد، هما خبر واحد عدل حافظ، نفرض قبولهما، ولا نبالي روى مثل ذلك غيرهما أو لم يروه سواهما، ومن خالفنا فقد دخل في باب ترك قبول خبر الواحد ولحق بمن أتى ذلك من المعتزلة وتناقض في مذهبه، وانفراد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله ولا فرق.... وبتلك الدلائل والبراهين بأعيانها، وجب إطراح العلل التي راموا بها الأخذ بالزيادة، وبما أرسله عدل وأسنده عدل، وما خولف فيه راويه، وبذلك البرهان نفسه وجب قبول الزيادة وإن انفرد بها العدل– وتصحيح ما أسنده العدل– وإن أرسله غيره، وسواء كان أعدل منه أو أحفظ أو مثله أو دونه، وصح أن ما خالف هذا الحكم هذيان لا معنى له"[١٣٤] اهـ

وقال ابن تيمية– رحمه الله– قال القاضي (أبو يعلى شيخ الحنابلة) إذا روى جماعة من الثقات وانفرد أحدهم بزيادة لا تخالف المزيد عليه.... ثبتت تلك الزيادة بقوله كالمنفرد بحديث عنهم، وهكذا لو أرسلوه كلهم، ورفعه واحد إلى النبي ﷺ يثبت مسنداً بروايته.... وقد نص أحمد (الإمام) على الأخذ بالزائد في مواضع.... وذهب جماعة إلى أن ما انفرد به الواحد كان مردوداً وقد روى عن أحمد مثل هذا...... "[١٣٥]. اهـ

ولكن رأى شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة زيادة الثقة قد يميل إلى الرواية التي ترى التفصيل فيقول: " هذه المسألة ذات شعب واشتباه بغيرها... وأما الاختلاف في الإسناد والإرسال

---

[١٣٢] الإحكام في أصول الأحكام، لأبي مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، ٣٧٤هـ-٤٥٦هـ دار الكتب العلمية بيروت، جـ٢-ص٢٧٤.

[١٣٣] هكذا في الأصل.

[١٣٤] المصدر السابق جـ٢، ص ٢٢٤-٢٢٧.

[١٣٥] المسودة في أصول الفقه لآل تيمية جـ١، ص ٥٩٤.

والرفع والوقف، ففيه تفصيل أيضاً، وكلام أحمد وغيره في هذه الأبواب مبني على التفصيل، وأهل الحديث أعلم من غيرهم"[(١٣٦)] اهـ

أما الشوكاني فيقول: ولا يضر كون راوية انفرد فيه على ما رواه غيره وإن كان عدداً، فقد يحفظ الفرد مالاً يحفظ الجماعة وبه قال الجمهور إذا كانت تلك الزيادة غير منافية للمزيد، أما إذا كانت منافية فالترجيح... ومثل انفراد العدل بالزيادة انفراده برفع الحديث إلى رسول الله ﷺ الذي وقفه الجماعة، وكذا انفراده بإسناد الحديث الذي أرسلوه وكذا انفراده بوصل الحديث الذي قطعوه، فإن ذلك مقبول عنده؛ لأنه زيادة على ما رووه وتصحيح لما أعلوه..... "[(١٣٧)] اهـ

أما **ابن حجر** رحمه الله فيوضح الرأيين الآخرين قائلاً: " وإنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه، كما لك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها، فتفرد واحد عنه بها دونهم، على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي ريبة توجب التوقف عنها.

وأما ما حكاه ابن الصلاح عن الخطيب (من قبول زيادة الثقة مطلقاً)، هو وإن نقله عن الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث، فقد خالف في اختياره فقال بعد ذلك: " والذي نختاره أن الزيادة مقبولة إذا كان راويها عدلاً حافظاً ومتقناً ضابطاً، قلت (أي ابن حجر): وهو توسط بين المذهبين، فلا ترد الزيادة من الثقة مطلقاً ولا تقبلها مطلقاً، وقد تقدم مثله عن ابن خزيمة وغيره وكذا قال ابن طاهر: إن الزيادة إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه.

تنبيه:

سبق المؤلف (ابن صلاح) إلى التفصيل الذي فصله،إمام الحرمين في البرهان فقال: بعد أن حكى عن الشافعي وأبي حنيفة قبول زيادة الثقة فقال: " هذا عندي فيما إذا سكت الباقون، فإن صرحوا

---

(١٣٦) المسودة جـ١ ص ٥٩٣، ٥٩٤.

(١٣٧) إرشاد الفحول، جـ١، ص ٢٢٠-٢٢١.

بنفي ما نقله هذا الراوي مع إمكان اطلاعهم فهذا يوهن قول قائل الزيادة"[138] اهـ

وقال الحافظ العلائي: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عندهم في كل حديث حديث"[139]. اهـ.

تطبيق مسألة زيادة الثقة على حديثنا:

أغلب إن لم يكن كل من ضعف هذا الحديث كانت هذه حجته، فحديثنا رواه وهب بن جرير عن جرير عن يونس عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ.

ولكن رواه أيضاً عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ أي أرسله الزهري عن النبي ﷺ مباشرة.

ورواه أبو داود عن سعيد بن منصور حدثنا عبد الله بن المبارك عن حيوة عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ.

ورواه أيضاً الطحاوي عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ.

ورواه أبو داود عن مخلد بن خالد عن عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ.

وقالوا: إنه طالما روى مرسلاً من هذه الطرق الأربعة فالرواية الموصولة فيها زيادة ثقة خالف فيها الثقات فتُشذذ روايته على مذهب بعض المحدثين. ولمناقشة هذا الكلام سنتعرض لهذه الروايات رواية رواية. وممكن حصر هذه الروايات المرسلة في طريقين، طريق عن معمر، وطريق عن عقيل.

[138] النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، جـ١، ص٢٧٠-٢٧١.

[139] المصدر السابق، جـ١، ص٢١٦.

الطريق الأول: رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري:

وعبد الرزاق بن همام بن نافع حافظ كبير عالم اليمن ثقة شيعي كما يقول عنه الذهبي، حدث عن معمر كثيراً[١٤٠] ولا إشكال في نسبة الحديث إلى معمر عن طريقه.

أما معمر فيقول عنه الذهبي: " معمر بن راشد الإمام الحافظ، شيخ الإسلام،..... ، نزيل اليمن،.... حدث عن قتادة والزهري... وكان من أوعية العلم، مع الصدق والتحري والورع والجلالة وحسن التصنيف، حدث عنه.... عبد الرزاق بن همام... قال أبو حفص الغلاس: معمر من أصدق الناس.... وقال عبد الرزاق: قال لي مالك: نعم الرجل كان معمر لولا روايته التفسير عن قتادة... قال عثمان بن سعيد: قلت لابن معين: ابن عيينةأحب إليك أو معمر؟ قال: معمر.... قلت فمعمر أو يونس؟ قال: معمر، قلت: فمعمر أو مالك؟ قال مالك... قال المفضل الغلابي: سمعت يحيى (ابن معين)) يقدم مالكاً على أصحاب الزهري ثم معمراً ثم يونس... ، وقال ابن أبي خيثمة: سمعت (يحيى) ابن معين يقول: إذا حدثك معمر عن العراقيين فخافه إلا عن ابن طاووس والزهري فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فله، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً، وحديثه عن ثابت وعاصم وهشام بن عروة مضطرب كثير الأوهام.... (ثم يقول الذهبي في النهاية): ومع كون معمر ثقة ثبتاً، فله أوهام، لا سيما لما قدم البصرة لزيارة أمه فإنه لم يكن معه كتب فحدث من حفظه فوقع للبصريين عنه أغاليط، وحديث هشام وعبد الرزاق عنه أصح لأنهم أخذوا عنه من كتبه والله أعلم.... مات سنة أربع وخمسين (ومائة)[١٤١] اهـ

وقال ابن تيمية: " وإن معمراً غلط في روايته لها عن الزهري، وكان معمر كثير الغلط والأثبات من أصحاب الزهري كمالك ويونس، وابن عيينة خالفوه في ذلك"[١٤٢] اهـ

فمعمر ثبت ثقة حافظ ولكن له أوهام أيضاً وإن كان ممكن حصرها في ما حدث به لما قدم

---

[١٤٠] سير أعلام النبلاء، جـ٦، ص ٥٩٨.

[١٤١] سير أعلام النبلاء جـ٣، ص ٣٩٠٨-٣٩١٠ طبعة دار الفكر.

[١٤٢] مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢١، ص٥١٦.

البصرة، وحديثنا رواه عنه عبد الرزاق وهو أخذ من كتبه.

ولكن في المقارنة بينه وبين يونس نجد يحيى بن معين يقدم معمراً على يونس ولكن في المقابل نجد أن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وأحمد بن صالح المصري يقدمانه على معمر، فكما سبق وذكرنا[١٤٣] فقد قال أحمد بن حنبل: " ما أحد أعلم بحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس الأيلي، فإنه كتب كل شيء هناك".

وقال عبد الله بن المبارك: ما رأيت أحداً أروى عن الزهري من معمر، إلا أن يونس أحفظ للمسند، وفي لفظ إلا ما كان من يونس فإنه كتب الكتب على وجه".

وقال أحمد بن صالح المصري:" نحن لا نقدم على يونس في الزهري أحداً".

كما يتضح ذلك أيضاً من كلام ابن تيمية تقديمه يونس على معمر، مع ملاحظة أن الحديث الذي يضعفه ابن تيمية رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: " **إذا وقعت الفأر...** "

يعني بالرغم أن الراوي له عن معمر عبد الرزاق إلا أن ابن تيمية ضعفه وجزم بوهمه وغلطه وصحة ما رواه يونس ومالك وابن عيينة في نفس الحديث، وأقر الذهبي أن له أوهاماً ولم يفعل ذلك عندما ترجم ليونس، وإذا قيل إن حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في الصحيحين كثير، فكذلك حديث جرير بن حازم عن يونس عن الزهري في الصحيحين كثير.

المقصود أن رد رواية يونس عن الزهري لزيادة يونس على رواية معمر عن الزهري بحجة أن معمراً أوثق من يونس أمر فيه نظر كبير، بل لو قيل بالعكس لكان أولى، هذا كله إذا سلمنا برأي من يقول من أهل الحديث أن زيادة الثقة غير مقبولة مطلقاً إذا زادها على من هو أوثق منه.

الطريق الثاني:

---

[١٤٣] انظر ص٦٩ من هذا الباب.

ما رواه أبو داود عن سعيد بن منصور حدثنا عبد الله بن المبارك عن حيوة عن عقيل عن الزهري.

ورواه الطحاوي عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري. ورواه أبو داود أيضاً عن مخلد بن خالد عن عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري.

وعلى الرغم من وجود ضعف ما في بعض هذه الروايات من جهة سندها إلى عقيل؛ إلا أنه يمكن القول باطمئنان بصحة نسبة الرواية لعقيل وقد روى عقيل حديثنا عن الزهري مرسلاً، فمن هو **عقيل؟**

يقول الذهبي: " عقيل بن خالد بن عقيل الحافظ، الإمام، أبو خالد الأيلي،... حدث عن ابن شهاب (الزهري) فأكثر وجود... (وحدث) عنه.... يونس بن يزيد رفيقه، والليث (بن سعد)... وآخرون.

وثقه: أحمد، والنسائي، وقال: أبو حاتم: عقيل أحب إلي من يونس، وقال أبو زرعة: ثقة صدوق...

قال ابن سعد: كان عقيل بأيلة وكان ثقة، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي (أبو حاتم) عن عقيل ومعمر، فقال: عقيل أثبت، كان صاحب كتاب، وكان الزهري يكون بأيلة، وللزهري هناك ضيعة، فكان يكتب عنه هناك، عباس عن يحيى بن معين قال: أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وابن عيينة.

.... **وقال ابن يونس**: توفي بالفسطاط (بمصر)... سنة أربع وأربعين ومائة... "[١٤٤] اهـ.

وقال ابن حجر في مقدمة فتح الباري: " عقيل بن خالد الأيلي أحد الثقات الأثبات من أصحاب الزهري اعتمده الجماعة وقد تقدم في ترجمة إبراهيم بن سعد حكاية أحمد ابن حنبل في إنكاره على يحيى بن سعيد القطان تليين عقيل وإبراهيم"[١٤٥] اهـ

---

[١٤٤] سير أعلام النبلاء، جـ٥، ص١٧٢.

[١٤٥] هدي الساري، ابن حجر العسقلاني، ص ٤٤٦.

ولعقد مقارنة بين عقيل ويونس نجد أن أبا حاتم يقدم عقيلاً على يونس وكذلك ابن سعد بمقارنة ما قاله في يونس، ولكنا نجد أن مطلق كلام ابن المبارك يقتضي تفصيل يونس بل ومعمر على عقيل حيث قال: إنه لا يعرف أحد أروى لحديث الزهري من معمر إلا أن يونس أحفظ للمسند.[١٤٦]

وكذلك أحمد بن صالح المصري: " نحن لا نقدم على يونس في الزهري أحداً"

ثم إن يحيى بن سعيد القطان وإن كان معروفاً بتعنته في نقد الرجال وأنكر أحمد عليه تليين عقل، إلا أنه لم ينقل عنه تليين يونس.

أما الإمام أحمد فله ثلاثة أقوال يفهم من الأول تقديم يونس على عقيل حيث قال: " ما أحد أعلم بحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس الأيلي، فإنه كتب كل شيء هناك" اهـ

ومن قول آخر تقديم عقيل على يونس حيث قال: ".... يونس كثير الخطأعن الزهري، وعقيل أقل خطأ" اهـ.

ومن الثالثة المساواة بينهما حيث قال: "يونس أكثر حديثاً من عقيل وهما ثقتان"[١٤٧]. وإن كان يمكن الجمع بينهم بأن يونس أفضل إذا حدث من كتابه وسبق أن ذكرنا أن رواية جرير عنه قرينة تحديثه من كتابه لكثرة ورودها في الصحيحين وهي الرواية المروي حديثنا بها.

وهنا أيضاً نعقب قائلين: إن رد رواية يونس لزيادة فيها على رواية عقيل على رأي من يقول برد زيادة الثقة مطلقاً أمر فيه نظر، وإن كان أقل من الشك في ردها بسبب مخالفتها لرواية معمر.

هذا وإن كان لضم رواية معمر وعقيل معاً من القوة في مقابلة رواية يونس ما ليس لانفرادهما إلا أن الأمر لن يكون مقطوعاً به كما يظن للوهلة الأولى هذا كله مع التنزل وقبول قول من يرد زيادة الثقة مطلقاً– مع أن هذا القول فيه ما فيه.

---

[١٤٦] انظر كلامه، ص٦٩.

[١٤٧] راجع هذه الأقوال ص ٦٩، ٧٠ من هذا الفصل.

كل ما سبق كان في تطبيق مسألة زيادة الثقة على الرواية الموصولة بالنسبة ليونس ابن يزيد الأيلي، ولكن الغريب فعلاً أن نحاول أن نطبق هذه المسألة على جرير بن حازم، وذلك لأن من طعن في حديثنا من جهة رواية جرير له إما أن يعلل بضعف جرير وهو أمر يرده ما سبق من ترجمتنا له وحديث العلماء فيه[١٤٨]. بل يلزم من يفعل ذلك أن يرد عشرات بل مئات من الأحاديث في الصحيحين لرواية جرير لها، وكثير منها رواها جرير عن يونس، وكثير رواها وهب ابنه عنه، وبعضها رواها وهب عن جرير عن يونس عن الزهري، ويكفي هذا في بيان فساد هذا القول، ولكن نزيد قائلين ما أشرنا إليه سابقاً[١٤٩]. إن من أوثق روايات جرير ما رواها عنه ابنه الإمام الثقة وهب؛ لأنه مع إخوته، هم الذين حجبوه عندما اختلط في آخر عمره وهو أولى الناس بتمييز الصحيح من روايته وبعدم رواية إلاه، فأي وجه لتضعيف حديثنا من جهة جرير بعد هذا.

وإما أن يعلل الطاعن بزيادة جرير في الرواية على من هو أوثق منه وهذا والله عجيب فالذي أفهمه أن زيادة جرير تكون بأن يروى غير جرير عن يونس نفس الحديث ولكن ناقصاً عما رواه جرير، ولا أظن أحداً يخالف في هذا الفهم والحديث الوحيد الذي يتحقق فيه هذا الكلام هو ما رواه أبو داود عن مخلد بن خالد عن عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ.

هذا وإن كان مخلد بن خالد بن يزيد الشعيري ليس في مرتبة وهب بن جرير بحال ولكن ابن حجر وثقه[١٥٠] وروى عنه مسلم في صحيحه.

وعلينا الآن نقارن بين عثمان بن عمر وجرير بن حازم، **يقول الذهبي**: " عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي البصري الحافظ.. وقيل أصله من بخارى، مولدة بعد العشرين ومائة، سمع من.... يونس بن يزيد... وروى عنه أحمد.... وأبو خيثمة... وخلق كثير.

قال أحمد بن حنبل: رجل صالح ثقة، وقال ابن معين: ثقة، وقال أحمد العجلي: ثقة ثبت في

---

[١٤٨] انظر ص ٦٤ من هذا الفصل.

[١٤٩] انظر ص ٦٩ من هذا الفصل.

[١٥٠] تقريب التهذيب ابن حجر جـ٢، ص ١١١، ٧٣٦١.

الحديث.

وقال أبو حاتم: صدوق، كان يحيى بن سعيد (القطان) لا يرضاه.

قلت (أي الذهبي): يحيى بن سعيد كثير التعنت في الرجال، وإلا فعثمان بن عمر ثقة ما فيه مغمز... قال عمرو بن علي: مات.... سنة تسع ومائتين"[١٥١] اهـ

وقد روى عنه البخاري ومسلم.

وقال **عنه ابن حجر في مقدمة** الفتح: ".... أحد الأثبات وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن سعد وآخرون.... وقال أبو حاتم: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، قلت قد نقل البخاري عن علي بن المديني أن يحيى بن سعيد احتج به، ويحيى بن سعيد شديد التعنت في الرجال لا سيما من كان من أقرانه وقد احتج به الجماعة"[١٥٢] اهـ.

وقال ابن حجر في التهذيب: "... ثقة، قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه"[١٥٣].

وقد نقلت قولي ابن حجر على ما فيهما من تكرار، وعلى أنهما لا يضيفان جديداً لما قاله الذهبي: لأن الألباني رحمه الله يقول: ومما يؤيد ما قلت (تقديم رواية عثمان على جرير) إذا قابلت قول الحافظ (ابن حجر) المتقدم في جرير بقوله في عثمان هذا: (وساق قول ابن حجر في التقريب).

وقول الحافظ ابن حجر في التقريب في جرير: "ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه"[١٥٤] اهـ

---

[١٥١] سير أعلام النبلاء، جـ٦، ص ١٦٥٨،٥٩٥.

[١٥٢] هدى الساري، ابن حجر ص ٤٤٥.

[١٥٣] تقريب التهذيب جـ١ ص ٤٤٣.

[١٥٤] المصدر السابق جـ١، ص ١١٥، ١٠١٠.

ومن المعروف أن ابن حجر في التقريب يختصر اختصاراً أحياناً يكون مخلاً كما قال ذلك كثير من العلماء[١٥٥] وإذا رجعنا إلى تفصيل كلامه عن جرير بن حازم وهو ما نقلناه عنه في مقدمة الفتح حيث قال: "..... لكنه ما ضره اختلاطه؛ لأن أحمد بن سنان قال: سمعت ابن مهدي يقول: كان لجرير أولاد فلما أحسوا باختلاطه حجبوه فلم يسمع أحد منهم في حال اختلاطه شيئاً، واحتج به الجماعة، وما أخرج له البخاري من روايته عن قتادة إلا أحاديث يسيرة توبع عليها"[١٥٦] اهـ.

وقال في موضع آخر: "........ وصح أنه ما حدث في حال اختلاطه"[١٥٧].

وحديثنا لم يروه جرير عن قتادة، ورواه عنه ولده وهب، فوضح تساوي جرير وعثمان عند ابن حجر على الأقل في حديثنا ثم لنقارن ما قاله الذهبي عن جرير وما قاله عن عثمان: فقال الذهبي عن جرير: "... الإمام الحافظ الثقة... "[١٥٨].

وعن عثمان: "...... البصري الحافظ"[١٥٩].

ثم إن يحيى بن سعيد القطان وإن تعنت كما قال الذهبي وابن حجر فضعف عثمان، إلا أنه مع تعنته لم يضعف جريراً وإن أشار إلى أوهامه، فعندما سئل أيهما أحب إليك أبو الأشهب أو جرير؟ قال: " ما أقربهما! ولكن جريراً أكثرهما وهماً"[١٦٠]. اهـ.

وأبو الأشهب هو الإمام الحجة، جعفر بن حيان العطاردي البصري، حدث عنه.... يحيى القطان ووثقه يحيى بن معين وأبو حاتم[١٦١].

---

[١٥٥] انظر شرح الموقظة للشيخ أبي اسحاق الحويني، وغيرهما.

[١٥٦] هدي الساري، ابن حجر، ص ٤١٤، ٤٨٨، وراجع ص ٦٨ من هذا الفصل.

[١٥٧] هدي الساري، ابن حجر، ص ٤١٤، ٤٨٨، وراجع ص ٦٧ من هذا الفصل.

[١٥٨] راجع ص ٦٤ من هذا الفصل.

[١٥٩] راجع ص٩٠ من هذا الفصل.

[١٦٠] انظر ص٦٤ من هذا الفصل.

[١٦١] سير أعلام النبلاء، ص ٥، ص ٣٩٢.

وحسبك بتوثيق يحيى بن سعيد القطان توثيقاً وسبق، ونقلنا قول الذهبي: ".... فإذا رأيته (القطان) قد وثق شيخاً فاعتمد عليه، أما إذا لين أحداً فتأن في أمره حتى ترى قول غيره فيه"[١٦٢] اهـ

وحسبك بتفضيله تفضيلاً

وقارن قول أبي حاتم المعروف بتعنته أيضاً فيهما:

فيقول عن عثمان: "صدوق كان يحيى بن سعيد لا يرضاه"[١٦٣] اهـ

ويقول عن جرير: "صدوق صالح"[١٦٤] اهـ

ولم أر أحداً يقدم عثمان على جرير إلا أحمد العجلي حيث قال عن جرير:" ثقة"[١٦٥]. وقال عن عثمان " ثقة ثبت"[١٦٦]. اهـ

وما يفهم من كلام الإمام أحمد، وإن كان يمكن بسهولة وبدون تكلف حمل كلام أحمد في جرير على ما حدث به بعد اختلاطه وسوّى يحيى بن معين بينهما فقال عن جرير" ثقة" وقال عن عثمان " ثقة" كما أن هناك كثيرون وثقوا جريراً وليس لهم أقوال نعرفها في عثمان أصلاً، مثل عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي-مع تعنته قال: " ليس به بأس" وابن عدي: " من ثقات المسلمين.... مستقيم الحديث" وحماد بن سلمة: " ما رأيت حماد بن سلمى يكاد يعظم أحداً تعظيمه لجرير بن حازم" وحماد بن زيد:" كان جرير أحفظنا"[١٦٧].

الخلاصة: أن الذهبي ويحيى بن سعيد القطان وأبا حاتم يقدمون جريراً على عثمان مقابل العجلي وقول مؤول للإمام أحمد، ويسوى ابن معين بينهما، ثم انفرد جرير بتوثيق عبد الرحمن بن مهدي

---

[١٦٢] انظر ص ٦٧ من هذا الفصل.

[١٦٣] انظر ص ٩٠ من هذا الفصل.

[١٦٤] انظر ص ٦٤ من هذا الفصل.

[١٦٥] راجع ص ٦٤ من هذا الفصل.

[١٦٦] راجع ص ٩٠ من هذا الفصل.

[١٦٧] راجع هذه الأقوال كلها ص ٦٤، ٦٥ من هذا البحث.

والنسائي، وابن عدي وحماد بن سلمة وحماد بن زيد، وهؤلاء لا يعرف لهم في عثمان قول، ورواية جرير لحديثنا ليست عن قتادة وليست بعد اختلاطه ورواها عنه ابنه.

فكيف ترد روايته لحديثنا برواية عثمان؟!!

هذا كله مع التنزل بقبول قول من يرد زيادة الثقة مطلقاً، ناهيك أن اعتبار هذه الرواية لجرير من أمثلة زيادة الثقة في النفس منه شيء لأن جريراً يرويها عن يونس عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولة، أما عثمان فلا يرويها عن يونس عن الزهري، ولكنه يرويها عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلة،.

فما أقرب أن نقول إن يونس سمعها من عقيل عن الزهري مرسلة وهو ما تعضده الأحاديث الأخرى المروية عن عقيل وسمعها من الزهري مسنده، فرواها عن عقيل كما سمعها لعثمان، ورواها عن الزهري لجرير، أو رواها لهما، فحفظ عثمان رواية عقيل وحفظ جرير رواية الزهري.

وما أبعد أن نزعم المخالفة بينهما، وإن زعمنا فالذي يظهر أن رد رواية عثمان أولى من رد رواية جرير.

ملخص هذه المسألة:

أنا لو قلنا بقول بعض أهل الحديث من رد زيادة الثقة مطلقاً فهناك شك في تطبيق هذا الكلام على زيادة يونس على عقيل ومعمر، ولا ريب في عدم قبوله خاصة في حديثنا عند تطبيقه على زيادة جرير بن حازم على عثمان بن عمر.

ولو أخذنا بقول من يفصل أهل الحديث ويرى الحكم على كل حديث بمفرده، فيما يخص زيادة الثقة فواضح ما في حديثنا من قوة جعلت بالفعل كثيراً من العلماء الذين يرون هذا التفصيل يصححوه مثل ابن خزيمة وغيره[١٦٨]، بالإضافة إلى ما سنذكره بإذن الله تعالى من أدلة وقرائن تضاف غلى ما سبق.

---

[١٦٨] النكت لابن حجر جـ١ ص ٢٧١.

أما على قول جماهير العلماء الفقهاء وقول محققي المحدثين (كما وصفهم النووي) فالحديث لا شك في قبوله وتصحيحه موصولاً، وهو ما حدث فعلاً وسنراه قريباً بإذن الله تعالى عند الحديث عن أقوال الفقهاء فيه.

هذا كله لو فرضنا أن الأمر اقتصر على ما سبق من رواية موصولة عن الزهري ليونس وروايتان مرسلتان عن الزهري لعقيل ومعمر.

ولكن الأمر أبعد من ذلك، فقد توبع يونس على وصله عن الزهري برواية أخرى موصولة عن عقيل عن الزهري.

فروى أحمد في مسنده حدثنا يونس (ابن مُحَّد) حدثنا حبان بن علي (العنزي) حدثنا عقيل بن خالد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس ﷺ عن النبي ﷺ خير الصحابة أربعة (إلى آخر حديثنا).

وأخرجه الطحاوي في المشكل عن النسائي عن لوين عن حبان بن علي العنزي مثله.

وكذلك ورد في كتاب " الحديث" للوين، عن حبان، وورد في " مسند الشهاب" عن طريق أخرى عن حبان.

ولا شك في نسبة الحديث لحبان بن علي العنزي فكل من وصلوه إليه ثقات ما فيهم مغمز[١٦٩].

ولكن المشكلة في حبان بن علي العنزي حيث يقول **عنه ابن حجر**: ".... ضعيف وكان له فقه وفضل: مات سنة إحدى أو اثنين وسبعين وله ستون سنة"[١٧٠].

---

[١٦٩] راجع تراجمهم في سير أعلام النبلاء، النسائي، جـ٨، ص ٧٩١-٧٩٣.
لوين: هو مُحَّد بن سليمان بن حبيبي جـ٣ ص ٣٤٤٢ دار الفكر ٥٢٤١.
(يونس بن مُحَّد جـ٦ ص ٥٥٢-٥٥٣- دار الصفا.

[١٧٠] تقريب التذهيب جـ١، ص ١٣١-١١٩.

وقال عنه النسائي: " وحبان ليس بالقوي"[١٧١]

وقال الذهبي: "إنه ضعيف ولكنه لم يترك فمثله يستشهد به"[١٧٢] فحبان وإن كان ضعيفاً لكنه ليس كذاباً ولا متروكاً، وكان صاحب فقه وفضل كما يقول عنه ابن حجر، بل والنسائي اكتفى بقوله ليس بالقوي، ولا شك أن حباناً قد خالف الثقات الذين رووا عن عقيل على الأقل في روايتين حيث أن الرواية الثالثة التي فيها عبد الله بن صالح فيها كلام كثير خاصة من جهة عبد الله بن صالح الذي لينه الذهبي وأنكر حديثه ابن حاتم وضعفه أحمد وإن وثقه غيرهم[١٧٣].

ولكن حباناً خالف يونس وحيوة، فلا شك في عدم اعتبار روايته المخالفة لهما، ولكن باعتبار رواية يونس المسندة نجد أنها تصلح متابعة لرواية يونس وقد قال بذلك كثير من العلماء كما سننقل أقوالهم بإذن الله تعالى.

كلام المحدثين عن حديث يونس الموصول:

نجد أبا حاتم قد ذكر عنه في العلل " مرسل أشبه" لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ. وهو صريح في تضعيفه.

أما أبو داود فقال في المراسيل: " قد أسند هذا ولا يصح، أسنده جرير بن حازم وهو خطأ[١٧٤] اهـ وقد نقل البيهقي تعليق أبي داود عليه[١٧٥] كما أن الألباني قد صححه ثم رجع عن رأيه فضعفه في آخر كلامه في السلسلة الصحيحة[١٧٦].

---

[١٧١] السلسلة الصحيحة ص ٦٨١، ٦٨٢.

[١٧٢] السلسلة الصحيحة ص ٦٨١، ٦٨٢.

[١٧٣] سير أعلام النبلاء، جـ٢، ص ٢٤٠٣-٢٤٠٤ رقم ٣٢٥٢ دار الفكر.

[١٧٤] مراسيل أبي داود ٣١٣/٢٣٨

[١٧٥] السنن الكبرى لإمام المحدثين الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ٤٥٨هـ وفي ذيله " الجوهر النقي" للعلامة علاء الدين بن عثمان الماريديني الشهير بابن التركماني المتوفى ٧٤٥هـ الناشر مكتبة ابن تيمية القاهرة، جـ٩، ص ١٥٦، ١٥٧.

[١٧٦] السلسلة الصحيحة، جـ٢، ص ٦٨٠، ٦٨٥.

أما من صحح أو حسن هذا الحديث من المحدثين فهم:

الترمذي في جامعة قال:" هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير ابن حازم"[١٧٧] اهـ

والحاكم في "**المستدرك على الصحيحين" وقال عنه:** " هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري[١٧٨]" اهـ.

وأقر الذهبي كلام الحاكم قائلاً: " هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه والخلاف فيه على أربعة أوجه قد شرحتها في كتاب التلخيص" اهـ.

وصححه **ابن خزيمة** في كتابه المسمى " المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطع في السند ولا جرح في النقلة"[١٧٩].

وصححه **الطحاوي** في كتابه " بيان مشكل الآثار" وذكر الرواية المرسلة والرواية المسندة[١٨٠].

وصححه **ابن حبان** في كتابه " الأنواع والتقاسيم"[١٨١] ولكن من طريق مسند أبي يعلى.

وصححه الحافظ أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الواحد بن أحمد **الحنبلي** المقدسي المشهور**بالضياء المقدسي** في كتابه " الأحاديث المختارة"[١٨٢].

وصححه كذلك **الإمام السيوطي** في الجامع الصغير وزوائده[١٨٣].

---

[١٧٧] سنن الترمذي ص ٣٦٨ حديث رقم ٢٦٦١، وراجع ص ٤٥ من هذا البحث لمعرفة دلالة قول الترمذي عن حديث أنه غريب من كلام ابن تيمية.

[١٧٨] مستدرك الحاكم بتعليق الذهبي ١٦٢١، ٢٤٨٩.

[١٧٩] صحيح ابن خزيمة(١/٢٥٥/١)

[١٨٠] الطحاوي شرح مشكل الآثار، ٢٣٩/١.

[١٨١] الأنواع والتقاسيم ١٦٦٣.

[١٨٢] " الأحاديث المختارة" للضياء المقدسي، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، الطبعة الأولى، (٢/٢٩٢/٦٢)

[١٨٣] جامع الأحاديث للجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير للإمام السيوطي جـ٤، ص٨٥، ١٤١٠هـ.

وذكره **عبد بن حميد** في المنتخب من المسند (أي مسند عبد بن حميد) وصححه كذلك الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد المجود (كما يقول عنه الذهبي في السير)[١٨٤] أبو الحسن علي بن مُحَمَّد المشهور **بابن القطان**في كتابه " الفيض" وعلق على ورود الحديث مرة مرسلاً ومرة موصولاً قائلاً: " هذا ليس بعلة فالأقرب الصحة"[١٨٥]. اهـ.

ورواه كذلك شيخ الحنابلة **عبد السلام بن تيمية** في " منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار" ونقل تحسين الترمذي له وأقره عليه، وأقر الشوكاني الشيخ عبد السلام وشرح الحديث.[١٨٦].

كما أن إيراد **الإمام أحمد بن حنبل** له في المسند دال على صحة العمل به عنده حتى لو فرضنا أنه عنده في أدنى مراتب الصحة وهي الحسن لغيره فقد نقل الذهبي عن ابن السماك: حدثنا حنبل، قال: جمعنا أحمد بن حنبل أنا وصالح وعبد الله (ابني الإمام)، وقرأ علينا " المسند" ما سمعه غيرنا، وقال:" هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه وإلا فليس بحجة"[١٨٧]. اهـ

وقال ابن حجر: "... وأما الإمام، أحمد فقد صنف أبو موسى المديني جزءاً كبيراً وذكر فيه أدلة كثيرة تقتضي أن أحمد انتقى مسنده.

وأنه كله صحيح عنده وأن ما أخرجه فيه عن الضعفاء إنما هو في المتابعات، وإن كان أبو موسى قد ينازع في بعض ذلك، لكنه لا يشك منصف أن مسنده أنقى أحاديث وأتقن رجالاً من غيره، وهذا يدل على أنه انتخبه"[١٨٨] اهـ

وقال ابن بدران الحنبلي:".... وقد حكى الحفاظ أن الإمام أحمد اشترط أن لا يخرج في مسنده

---

[١٨٤] سير أعلام النبلاء جـ٤، ص٨٥، والسلسلة الصحيحة جـ٢، ص ٦٨٠.

[١٨٥] السلسلة الصحيحة جـ٢، ص٦٨١.

[١٨٦] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للإمام الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥هـ، تحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، جـ٧، ص ٢٧٧-٢٨٠ حديث رقم ٣٢٩١.

[١٨٧] سير أعلام النبلاء، جـ٧، ص ٥٤٠ مكتبة الصفا رقم ٢٠٠٧.

[١٨٨] النكت لابن حجر جـ١، ص ١٢٧.

إلا حديثاً صحيحاً عنده. قلت: (أي ابن بدران): وهذا صحيح بالنسبة إلى أحاديث الأحكام، وقد روى عنه أنه قال: إذا كان الحديث في الحلال والحرام شددنا، وإن كان في غيره تساهلنا.. ومهما تعصب قوم فإن أحاديث المسند كلها يصح الاحتجاج بها، وهي صحيحة على طريقته التي استقام عليها... "(١٨٩) اهـ

ولا يفوتنا هنا أن نذكر أن الإمام أحمد قد روى الحديث في مسنده من طريق يونس عن الزهري الموصول، ومن طريق حبان بن علي عن عقيل عن الزهري الموصول أيضاً.

وممن صحح الحديث الإمام أبو زكريا محيي الدين بن **شرف النووي**: فقد ذكر الحديث في كتابه رياض الصالحين(١٩٠) وقد ذكر في بداية الكتاب ما نصه " فرأيت أن أجمع مختصراً من الأحاديث الصحيحة... وألتزم فيه (أي في كتاب رياض الصالحين) ألا أذكر إلا حديثاً صحيحاً مضافاً إلى الكتب الصحيحة المشهورات.(١٩١) اهـ.

كما أن النووي قد ذكر الحديث كذلك في كتابه" المجموع شرح المهذب" مستدلاً به ولم يعلق عليه ومنهجه في الكتاب إذا أورد حديثاً ضعيفاً عنده في المتن أو الشرح... وضح ذلك.(١٩٢)

كذلك صححه العلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني**الشهير بابن التركماني الحنفي** المتوفى سنة ٧٤٥هـ.

وعلق على كلام أبي داود في عدم صحة رفع الحديث قائلاً: " وهذا ممنوع؛ لأن جريراً ثقة وقد زاد الإسناد فيقبل قوله، كيف وقد تابعه عليه غيره، قال الترمذي وقد رواه حبان بن علي العنزي

(١٨٩) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لعبد القادر بن بدران الدمشقي، دار العقيدة للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، ص ٣٢١،٣٢٢.

(١٩٠) شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين " للإمام النووي" ٦٣١-٦٧٦هـ، أقره وأملاه فضيلة الشيخ ابن عثيمين، مكتبة الصفا، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ٢٠٠٢م حديث رقم ٩٦٨ جـ٣ ص٨٠.

(١٩١) المصدر السابق، جـ١، ص ٢.

(١٩٢) كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي النووي، مكتبة المطيع٧ي، جـ٤، ص٢٧٢.

عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ... "[193] اهـ

وأقر العلامة المحدث **عبد الرؤوف المناوي الشافعي** المتوفى سنة ١٠٣١هـ تصحيح الحديث، حيث شرح الحديث في كتابه فيض القدير ونقل تصحيح ابن القطان السابق نقله هنا له وأقر هذا التصحيح[194] وصحح نفس الحديث من أعلام المعاصرين كثير مثل الشيخ العلامة المحدث **أبو الأشبال أحمد شاكر** المتوفى سنة ١٣٣٧هـ.

والذي علق على عدم تصحيح أبي داود للحديث قائلاً: "..... **وهذا تعليل ضعيف،** فإنه رواه من طريق وهب بن جرير عن أبيه، وأبوه جرير ثقة حافظ"

روى البخاري في الكبير ج١، ص ٢١٣ بإسناده عن شعبة قال: " ما رأيت بالبصرة أحفظ من رجلين" من هشام الدستوائي وجرير بن حازم" ووثقه ابن معين وغيره وتكلم بعضهم فيه من أجل أنه تغير في آخر حياته، وهذا غير قادح، فقد قال: عبد الرحمن بن مهدي: جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما أحسوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئاً: "وهذا من أوثق ما يكون لصحة الرواية... "[195]اهـ

وصححه من المعاصرين كذلك الشيخ **المحدث الأرناؤوط** في تعليقه على ابن حبان وقال إنه صحيح على شرطيهما (البخاري ومسلم) وقال في تعليقه على مسند أحمد إنه حسن لغيره.

وذكر **الشيخ الأعظمي** في تعليقه على أنه صحيح **والشيخ حسن أسد سليم** في تعليقه على أبي يعلى أنه صحيح وفي تعليقه على الدارمي أنه حسن..

ولو أردت استقصاء من صحح الحديث من المحدثين القدماء والمتأخرين والمعاصرين لضاق المكان

---

[193] السنن الكبرى للبيهقي، وفي ذيله " الجوهر النقي" لابن التركماني، جـ٩، ص ١٥٦-١٥٧.

[194] فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة المناوي، مكتبة مصر سعيد جودة السحار وشركاه، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣، جـ٣، ص ٦٠٨-٦٠٩رقم ٤٠١٩.

[195] مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي، وتهذيب الإمام بن قيم الجوزية تحقيق أحمد شاكر ومُحَمَّد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة المحمدية ١٣٦٨هـ ١٩٤٩م، جـ٣، ص ٤١٥-٤١٦حديث رقم ٢٤٩٩.

وفيما ذكرته كفاية ومما ينبغي الإشارة إليه أن البخاري ومسلم وإن كانا لم يخرجا الحديث في صحيحهما إلا أن ذلك لا يعني أن الحديث ليس صحيحاً عندهما.

قال ابن حجر: " وروى الإسماعيلي عنه (أي الإمام البخاري) قال: " لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً وما تركت من الصحيح أكثر.... و(عن) إبراهيم بن معقل النسفي يقول سمعت البخاري يقول: " ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحيح حتى لا يطول"[(١٩٦)] اهـ

وقال ابن تيمية: ".... قيل لمسلم بن حجاج، حديث أبي هريرة صحيح- يعني " إذا قرأ فأنصتوا:قال هو عندي صحيح، فقيل له لما لا تضعه ههنا؟ يعني في كتابه (الصحيح)، فقال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه"[(١٩٧)].

ولم أذكر تصحيح الإمام مالك للحديث؛ لأنه وإن أفتى بالحكم الوارد في الحديث من أنه لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إلا أن لا يلزم من ذلك أن يكون مستنده في الفتوى هذا الحديث فربما يكون الحديث الآخر الذي رويناه عن أكثم بن الجون والذي فيه نفس الحكم هو عمدته.

وإن كان هذا احتمال ضعيف أو ربما يكون مجموع الحديثين أو حتى الحديث المرسل؛ لأن الإمام مالك يرى حجية الحديث المرسل ووجوب العمل به وكذلك الإمام أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم وهو ما سنتحدث عنه بإذن الله تعالى.

ولكن حملني على كثرة النقل عن القدماء والمتأخرين والمعاصرين دعوى ذكرها أحد الفضلاء المعاصرين من أن هذا الحديث لم يصححه إلا المتأخرون بعد أن ذكر

تضعيف ابن حاتم له وكلام أبي داود فيه، ومبالغة في الرد على هذه الدعوى ولما قد يعرض من جهالة ببعض الأعلام الذين صححوا الحديث أو مرتبة كتبهم من الصحة، بالإضافة إلى مآرب أخرى تظهر في حينها بإذن الله تعالى.

[(١٩٦)] هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٩.

[(١٩٧)] مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٣، ص ٢٧٢.

أترجم على عجالة لبعض من هم مظنة الجهالة من هؤلاء الأعلام يقول **الذهبي** عن **الحاكم**" مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن حمدوية، الإمام الحافظ، الناقد، العلامة، شيخ المحدثين،... الشافعي، صاحب التصانيف... وصنف وخرج وجرح وعدل، وصحح وعلل، وكان من بحور العلم على تشيع قليل منه..... ومضى إلى رحمه في ثامن صفر سنة خمس وأربعمائة...."[١٩٨] اهـ.

أما عن كتابه المستدرك فيقول عنه الذهبي: " بل في المستدرك شيء كثير على شرطهما (البخاري ومسلم)، وشيئ كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب أو أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها حسن وصالح وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب ببطلانها، كنت قد أفردت منها جزءاً وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته ويعوز عملاً وتحريراً.. "[١٩٩] اهـ

هذا التدقيق من الذهبي رحمه الله في الحكم على المستدرك، وسبر أغواره، وتجده قد وافق الحاكم على تصحيح حديثنا بل وأقر أنه على شرط كلاً من البخاري ومسلم، وقد سبق وترجمت في الحاشية للإمام الذهبي"[٢٠٠].

وعن ابن خزيمة يقول الذهبي: "مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة الحافظ الفقيه شيخ الإسلام، إمام الأئمة،... الشافعي صاحب التصانيف ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين.... وقد كان هذا الإمام جهبذاً بصيراً بالرجال، وفاته في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة عاش تسعاً وثمانين سنة.... "[٢٠١]. اهـ

وقال السيوطي في تدريب الراوي عن صحيح ابن خزيمة:" (هو) أعلى مرتبة من صحيح ابن

[١٩٨] سير أعلام النبلاء جـ١٠، ص٣٩٤-٤٠٠، مكتبة الصفا رقم ٣٩٨٧.

[١٩٩] المصدر السابق.

[٢٠٠] انظر حاشية ص٦٣ من هذا الباب.

[٢٠١] سير أعلام النبلاء جـ٩، ص٢١٥-٢٢٣، رقم ٢٨٩٥.

حبان لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد"[٢٠٢] اهـ

وقال ابن حبان: " لم أر على أديم الأرض من كان يحسن صناعة السنن ويحفظ الصحاح بألفاظها ويقوم بزيادة كل لفظة تزاد في خبر ثقة حتى كأن السنن كلها نصب عيينيه إلا مُحَّد بن إسحاق بن خزيمة فقط"[٢٠٣]. اهـ

وقال الطحان: "إن وجود الحديث في صحيح ابن خزيمة كاف للحكم عليه بالصحة؛ لأن مؤلفه التزم أن يجمع في هذا الكتاب الأحاديث الصحيحة فقط".

قال ابن الصلاح (في علوم الحديث ص١٧): " ويكفي (في تصحيح الحديث) مجرد كونه موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة"[٢٠٤].

ويقول الذهبي عن ابن حبان: " الإمام العلامة الحافظ المجود، شيخ خراسان أبو حاتم مُحَّد بن حبان... صاحب الكتب المشهورة... قال أبو سعيد... وكان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار، صنف المسند الصحيح، يعني به كتاب " الأنواع والتقاسيم"... وتوفي ابن حبان بسجستان في شوال أربع وخمسين وثلاثمائة وهو في عشر الثمانين"[٢٠٥] اهـ

وقال الطحان عن صحيح ابن حبان:" وهو المسمى بالتقاسيم والأنواع"

وقد قيل: إن أصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان، لكنه متساهل في التصحيح، لكن تساهله ليس كتساهل الحاكم، فإن غايته أن يسمى الحسن صحيحاً كما قال الحازمي وذلك لأنه متساهل في شروط التوثيق"[٢٠٦] اهـ.

---

[٢٠٢] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للإمام جلال الدين السيوطي جـ١، ص ٧٦ المكتبة التوفيقية.

[٢٠٣] النكت لابن حجر ص ١٨٧-١٨٨

[٢٠٤] أصول التخريج ودراسة الأسانيد بقلم الدكتور محمود الطحان أستاذ الحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، مكتبة المعارف- الرياض الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ -١٩٩٦م، ص١٨٥.

[٢٠٥] سير أعلام النبلاء جـ١٠-ص ٥١، ٣٤٣١.

[٢٠٦] أصول التخريج ودراسة الأسانيد للطحان، ص ١٨٥،١٨٦ نقلاً عن علوم الحديث ص ١٨.

أما الإمام الطحاوي فيقول عنه الذهبي: " **الإمام** العلامة الحافظ الكبير، محدث الديار المصرية وفقيهها أبو جعفر أحمد بن مُحَّد بن سلامة الطحاوي الحنفي، صاحب التصانيف...... مولده في سنة تسع وثلاثين ومائتين..... وذكر أبو سعيد بن يونس، فقال:..... كان ثقة ثبتاً فقيهاً عاقلاً لم يخلف مثله..... ومات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة"(٢٠٧) اهـ

وعن ابن القطان يقول الذهبي: "..... الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقض المجود أبو الحسن علي بن مُحَّد الفاسي المالكي المعروف بابن القطان.

قال الحافظ جمال الدين ابن سدي: كان من أئمة هذا الشأن،... ، شيخ شيوخ أهل العلم في الدولة المؤمنية...

قال الآبار: كان من أبصر الناس بصناعة الحديث، وأحفظهم لأسماء رجاله، وأشدهم عناية بالرواية... وتوفي في ربيع أول سنة ثمان وعشرين وستمائة....

قلت (أي الذهبي): علقت من تأليفه كتاب " الوهم والإيهام" فوائد تدل على قوة ذكائه، وسيلان ذهنه، وبصره بالعلل، لكنه تعنت في أماكن...... "(٢٠٨) اهـ.

وذكره السيوطي في طبقاته فقال: " ابن القطان الحافظ العلامة قاضي الجماعة من أبصر الناس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء رجاله وأشدهم عناية في الرواية معروفاً بالحفظ والإتقان... "(٢٠٩) اهـ

أما الضياء المقدسي فيقول عنه الذهبي: "..... الشيخ الإمام الحافظ القدوة المحقق المجود بقية السلف، ضياء الدين أبو عبد الله (مُحَّد بن عبد الواحد بن أحمد) السعدي المقدسي... الحنبلي صاحب التصانيف والرحلة الواسعة، ولد سنة تسع وستين وخمسمائة (٥٦٩هـ) وجرح وعدل، وصحح وعلل، وقيد وأهمل، مع الديانة والأمانة، والتقوى والصاينة،... من تصانيفه المشهورة "

(٢٠٧) سير أعلام النبلاء، جـ٩، ص ٣٤٢.

(٢٠٨) سير أعلام النبلاء، جـ٢، ص٢٨٤٢ بيت الأفكار، رقم ٤١٨٧.

(٢٠٩) طبقات الحافظ للسيوطي، ص ٤٩٨.

الأحاديث المختارة"... قال الحافظ بن النجار في تاريخه:... هو حافظ متقن ثبت صدوق نبيل الحجة، عالم بالأحاديث وأحوال الرجال... "[٢١٠] اهـ وتوفي الضياء المقدسي سنة ٦٤٣هـ وأشار **الحافظ ابن كثير** إلى جمع الضياء المقدسي للأحاديث الصحيحة التي لم تخرج في الصحيحين قائلاً: " وقد جمع الشيخ ضياء الدين مُحَمَّد بن عبد الواحد المقدسي في ذلك كتاباً سماه " المختارة" ولم يتم كان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجحه على مستدرك الحاكم[٢١١]". اهـ

وعلق أحمد شاكر على كلام ابن كثير هذا قائلاً: "كأنه يعني شيخه الحافظ ابن تيمية رحمه الله".

وقال السيوطي في اللآلئ: ذكر الزركشي في تخريجالرافعي: أن تصحيحه (أي الضياء) أعلى مزية من تصحيح الترمذي وابن حبان"[٢١٢] اهـ.

واكتفى بمن ترجمت لهم ممن صححوا الحديث بهؤلاء وبذكر أقوال العلماء في قوة تصحيحهم ودرجة كتبهم التي أخرجوا فيها حديثنا، اعتماداً على أن باقي من صحح الحديث تغني شهرتهم وشهرة كتبهم عن التعريف وحتى لا يطول الكلام.

ومما سبق نعرف الحكم على الدعوى بأن من صحح الحديث هم من المتأخرين فقط، فإنه وإن كان أبو داود توفي عام ٢٧٥هـ، وأبو حاتم توفي عام ٢٧٧هـ وهما من نقل عنهما من المتقدمين عدم تصحيح الحديث فإن الترمذي الذي حسن الحديث توفي عام ٢٧٩هـ، وابن خزيمة وابن حبان اللذان صححاه توفيا عام ٣١١هـ، ٣٥٤هـ على التوالي والطحاوي الذي توفي عام ٣٢١هـ، وقبلهم الإمام أحمد الذي يرى صلاحيته للاحتجاج به حين أورده في مسنده والذي توفي عام ٢٤١هـ.[٢١٣]

خلاصة القول:

---

[٢١٠] سير أعلام النبلاء، جـ٣، ص ٣٥٤٤ بيت الأفكار ٥٤٨١.

[٢١١] الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد شاكر، ص ٢٣.

[٢١٢] الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد شاكر، ص ٢٣.

[٢١٣] راجع سير أعلام النبلاء، جـ٨، ص٤٨٣، رقم ٢٥١١، جـ٨، ص٤٥٧، ٢٤٩٦، جـ٨، ص ٤٧٩.
(وابن خلكان، جـ٤، ص٤٦، رقم ٦١٣، جـ٢، ص٣٣٧ رقم ٢٧٢.)

أنه إن كان من لم يصحح الحديث من المحدثين هم أبو داود وأبو حاتم من القدماء والألباني من المعاصرين فإن من رأى الحديث صالحاً للاحتجاج به سواء كان صحيحاً عنده أو حسناً[٢١٤] من المحدثين أيضاً هم الإمام أحمد والترمذي وابن خزيمة وابن حبان والطحاوي، والحاكم والذهبي والضياء المقدسي وابن القطان والنووي وابن التركماني وعبد السلام بن تيمية والسيوطي والمناوي والشوكاني وغيرهم كثير.

ومن المعاصرين أحمد شاكر، والأرناؤوط، والأعظمي، وحسين أسد وغيرهم كثير أيضاً.

وقد راعيت في انتقاء من صحح الحديث أن يكونوا من المذاهب المختلفة فالمذهب الحنفي عندنا الطحاوي وابن التركماني.

والمذهب المالكي عندنا ابن القطان.

والمذهب الشافعي ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والذهبي والسيوطي والنووي.... إلخ.

والمذهب الحنبلي: الإمام أحمد، وعبد السلام بن تيمية، والضياء المقدسي، وهذا كله من المحدثين أما الكلام عن فقهاء كل مذهب فهو حديث ذو باع طويل نتحدث عنه في الفصل القادم بإذن الله تعالى.

يقول الشوكاني رحمه الله: "... وهكذا يجوز الاحتجاج بما صححه أحد الأئمة المعتبرين مما كان خارجاً عن الصحيحين، وكذا يجوز الاحتجاج مما كان في المصنفات المختصة بجمع الصحيحين، كصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، ومستدرك الحاكم.... وهكذا يجوز الاحتجاج بما صرح أحد الأئمة المعتبرين بحسنه؛ لأن الحسن يجوز العمل به عند الجمهور؛ ولم يخالف في الجواز إلا البخاري وابن العربي والحق ما قاله الجمهور؛ لأن أدلة وجوب العمل بالآحاد وقبولها شاملة له.... وكذا قيل: إن ما سكت عنه الإمام أحمد من أحاديث مسنده صالح للاحتجاج لما قدمناه في ترجمته...

[٢١٤] راجع القاعدة الثالثة التي ذكرناها في الفصل الأول ص ٥٢ من هذا الباب.

"[٢١٥] اهـ.

فما بالنا بما صححه كل هؤلاء وغيرهم كثير.

وتبقى كلمة نختم بها حديثنا على من صححوا الحديث أن الألباني أشار إلى أن البيهقي يضعف الحديث؛ وذلك لأنه نقل كلام أبي داود في أن إسناده خطأ ولم يعلق على هذا الكلام فاعتبر الألباني رحمه الله أن ذلك إقرار من البيهقي لكلام أبي داود، ولكن البيهقي بعد ذكر كلام أبي داود مباشرة روى بسند موصول إليه عن أكثم بن الجون قال: قال رسول الله ﷺ: **"يا أكثم بن الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة يا أكثم ابن الجون لا ترافق المائتين"**[٢١٦].

ولم يعلق على هذا الحديث بشيء، وإن كان سند هذا الحديث فيه كلام سنذكره لاحقاً بإذن الله تعالى، ولكن لعل إيراد البيهقي له هنا عملاً بما هو معروف من أنه "... الحديث إذا ورد بسند ضعيف محتمل ثم عضده مرسل صحيح الإسناد من غير مخرج الموصول صار حسناً ويجري على هذه الطريقة كثير من العلماء لا سيما من المتأخرين من أول البيهقي"[٢١٧]. وحديثنا لا يختلف أحد في صحته مرسلاً فالأقرب أن البيهقي يحسنه جرياً على هذه القاعدة.

كما أن الشيخ الألباني رحمه الله بعد أن ذكر قول أبي حاتم " مرسل أشبه" لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي ﷺ " عقب على كلامه هذا قائلاً" ولعل نفي أبي حاتم رحمه الله لهذا الاحتمال إنما هو لمخالفة الحديث لظاهر قوله تعالى:"... **الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين" الأنفال٦٦**

وقال إن ظاهر الحديث أنه لا يجوز لهم التحوز إذا كان عددهم اثني عشر ألفاً، مهما كان عدد عدوهم، وهذا خلاف قول ابن عباس راوي الحديث: " إن فرّ من رجلين فقد فرّ، وإن فرّ من

[٢١٥] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، جـ١، ص ٢٥،٢٦.

[٢١٦] السنن الكبرى للبيهقي، جـ٩، ص ١٥٦-١٥٧

[٢١٧] نص كلام الشيخ أبي اسحاق الحويني، شرح كتاب الموقظة، الشريط الثالث الوجه الأول.

ثلاثة لم يفر"[٢١٨].

وأقول أن الظاهر- وهو قول جمهور العلماء كما سنوضح في الفصل القادم بإذن الله- أنه لا تعارض بين الحديث والآية، فالآية مطلقة والحديث مخصص لها، وكلام ابن عباس عام والحديث مخصص له (إن جاز أن نقول ذلك) حتى لو كان راوي الحديث ابن عباس، ولا أعرف أحداً يمنع تخصيص القرآن بالسنة إلا ما يروى عن بعض المتكلمين، وروى عن بعض الحنفية أن السنة لا تخصص إلا العام المخصوص من الكتاب دون غيره، وكلا القولين يخالفهما جماهير العلماء في الفقه والأصول.[٢١٩]

وفيما يخص حديثنا فإن القول الأول المنسوب لبعض المتكلمين لا أعرف من قال به بل يروى في الكتب هكذا " وقال بعض المتكلمين... ".

أما القول الثاني عن بعض أصحاب أبي حنيفة فلم أر فقيهاً واحداً من فقهاء الحنفية يمنع الاستدلال بهذا الحديث، بل الحنفية فيما أعلم أكثر الفقهاء استدلالاً به وإيراداً له في كتبهم.

أما تخصيص قول الصحابي المطلق بالحديث فلا أظن أن هذا أمر نحتاج لمناقشته، وإن كنا ننبه أن ما يأخذ به الحنفية من عدم الاحتجاج بالحديث الذي يخالف راويه ما رواه لا ينطبق على حديثنا حيث أنه يمكن الجمع بسهولة بين الرواية وقول الصحابي، فابن عباس في قوله قال واحد من ثلاثة، ولم يقل مثلاً اثنا عشر ألفاً من خمس وعشرين ألفاً، ناهيك – كما قلنا- أن الحنفية من أكثر من أخذ بهذا الحديث، كما سنوضح لاحقاً بإذن الله تعالى.

والأقرب- والله اعلم: أن تعليل أبي حاتم (إن صح أنه أعله، وقد أثبت في الحاشية أن نسبة تعليل حديثنا لأبي حاتم فيه نظر) للحديث يرجع إلى ما قاله هو نفسه " مرسل أشبه" فالواضح أنه ممن يرون عدم قبول زيادة الثقة مطلقاً كما فصلنا قولهم قريباً، وبينا ان أغلب العلماء على خلاف

---

[٢١٨] السلسلة الصحيحة ص ٦٨٤-٦٨٥.

[٢١٩] روضة الناظر، بتحقيق عبد الكريم النملة ج ٢ ص ٧٢٧-٧٢٨.

ذلك[٢٢٠]، وفيما يتعلق بحديثنا فربما يكون يونس سمع الحديث من الزهري في مجلس موصولاً وسمعه عقيل ومعمر في مجلس آخر مرسلاً وربما سمعوه في مجلس واحد فحفظ يونس ونسي معمر وعقيل والاحتمالات كثيرة نقلنا قول الغزالي فيها[٢٢١] خاصة وقد ورد من طريق آخر موصولاً كما وضحنا أيضاً[٢٢٢] ويكفينا الجمهرة الغالبة من الأئمة المحدثين الذين سمعوا الحديث ولكننا سنتنزل- وهو تنزل ولا شك- ونفرض أن الحديث لا يصح إلا مرسلاً.

---

(٢٢٠) **ملاحظة مهمة جداً: نقلت كلام أبي حاتم من السلسلة الصحيحة لفضيلة الشيخ الألباني رحمه الله ولكن بالرجوع إلى كتاب العلل لأبي حاتم نجد الآتي: " سألت أبي عن حديث رواه وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أيوب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "خير الجيوش أربعة آلاف وخير السرايا أربعمائة... " ورواه لوين مُحَمَّد بن سليمان عن حبان بن علي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ ورواه ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب أن النبي ﷺ قال:... ؟ فسمعت أبي يقول: مرسل أشبه لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي ﷺ... " اهـ. كتاب العلل لأبي حاتم جـ٣، ص ٤٨٦-٤٨٨ الطبعة الأولى مكتبة الملك فهد الوطنية. فحديثنا (الذي يقول الألباني أن أبا حاتم يضعفه) في الرواية المعروضة على أبي حاتم نجد في السند يحيى بن أيوب بين جرير ويونس، ويحيى هذا لم يرد ذكره في أي من الروايات التي نقلناها للحديث بل كل الروايات كان جرير يروى عن يونس مباشرة، وتكمن أهمية هذه الملاحظة في أن أبا العباس يحيى بن أيوب المصري وإن كان زكاه البعض وروى عنه البخاري ومسلم إلا أن كثيرين تكلموا فيه، وقد قال عنه ابن حزم " شهد عليه مالك ابن أنس بالكذب وأخبر أنه روى عنه الكذب وضعفه أحمد بن حنبل وغيره، وهو ساقط" اهـ(فهارس المحلى لابن حزم إعداد أبي مُحَمَّد أشرف بن عبد المقصود، جـ٢، ص ٣٥٨، مكتبة السنة، الطبعة الأولى، وقال عنه الذهبي: (له غرائب ومناكير يتجنبها أرباب الصحيح، وينقون حديثه وهو حسن الحديث) السير، جـ٦ ص ٣. ولكن ما يهمنا هو قول أبي حاتم عنه (محله الصدق ولا يحتج به)، (المصدر السابق جـ٦ ص٣) فإذا قارن أبو حاتم بين رواية أبي عثمان بن عمر للحديث المرسل ص٧٨، عن يونس مع رواية يحيى بن أيوب، فلا شك في ترجيحه رواية عثمان (لو كان ممن لا يقبل زيادة الثقة مطلقاً)، ولعل الأمر كان سيختلف جداً لو عرضت على أبي حاتم رواية جرير عن يونس، وأبو حاتم يقول عن جرير (صدوق صالح، ص ٥٧، فلعله كان سيحكم بصحة الرواية المسندة حينئذ) فالحاصل أن نقل قول أبي حاتم في الرواية التي فيها يحيى بن أيوب على الرواية الخالية منه أمر فيه ما فيه، ولعل الألباني رحمه الله لم يفطن لهذا أو كان في نسخته سقط، ولكن ما يهمنا هنا أننا لا نستطيع أن ننسب لأبي حاتم قولا في حديثنا ولا يقال هنا أن أبا حاتم أعله ولم يتحدث عن السند لأنه ربما لو صح السند عنده كان سيراجع تعليله فعندما يكون السند أبعد عن الصحة يسهل على المحدث التعليل بعدم شبه الكلام كلام رسول الله ﷺ بينما إذا كان السند صحيحا فقد يعيد النظر في ذلك.**

(٢٢١) انظر ص ٨١ من هذا البحث.

(٢٢٢) انظر ص ٩٤ من هذا البحث.

فما هو حكم العمل بالحديث المرسل؟

ذهب جمهور العلماء إلى صحة الاحتجاج بالحديث المرسل ووجوب العمل به حتى لو كان المرسل من غير الصحابة، فإن كان من كبار التابعين (أي الذي أرسل الحديث) **فقال ابن تيمية**: (عن حديث آخر) "ومرسله من أكابر التابعين، ومثل هذا المرسل يحتج به باتفاق الأئمة وغيرهم، وقد نص الشافعي على جواز الاحتجاج بمثل هذا المرسل"[٢٢٣] اهـ. أما إن كان مرسله من صغار التابعين أو ليس من التابعين أصلاً فإن رأي جمهور العلماء أيضاً قبوله حجة وعملاً.

قال ابن قدامة: " فأما مراسيل غير الصحابة: وهو أن يقول: قال النبي ﷺ: من لم يعاصره، أو يقول قال أبو هريرة من لم يدركه: ففيها روايتان (عن أحمد).

إحداهما: تقبل، اختارها القاضي (أبو يعلى): وهو مذهب مالك وأبي حنيفة وجماعة من المتكلمين.

والأخرى: لا تقبل وهو قول الشافعي وبعض أهل الحديث، وأهل الظاهر ولهم (أي القائلين بأن مراسيل غير الصحابة لا تقبل) دليلان:

أحدهما: أنه لو ذكر شيخه، ولم يعدله وبقي مجهولاً عندنا: لم نقبله، فإذا لم يسمه فالجهل أتم، إذ من لا تعرف عينه كيف تعرف عدالته؟

الثاني: أن شهادة الفرع لا تقبل ما لم يعين شاهد الأصل، فكذا الرواية..

وافتراق " الشهادة" و" الرواية" في بعض التعبدات لا توجب فرقاً في هذا المعنى كما لا توجب فرقاً في قبول رواية المجروح والمجهول ووجه الرواية الأولى (أدلة القائلين بأن مرسل غير الصحابي يقبل) أن الظاهر من العدل الثقة أنه لا يستجيز أن يخبر عن النبي ﷺ بقول ويجزم به إلا بعد أن يعلم ثقة ناقله وعدالته.

---

[٢٢٣] مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢٣، ص ٢٧١-٢٧٢.

ولا يحل له إلزام الناس عبادة، أو تحليل حرام، أو تحريم مباح بأمر مشكوك فيه، فيظهر أن عدالته مستقرة عنده فهو بمنزلة قوله: (أخبرني فلان وهو ثقة عدل" ولو شك في الحديث ذكر من حدثه لتكون العهدة عليه دونه. ولهذا قال إبراهيم النخعي " إذا رويت عن عبد الله (ابن مسعود) وأسندت: فقد حدثني واحد، وإذا أرسلت: فقد حدثني جماعة عنه".

فأما المجهول: فإن الرواية عنه ليست بتعديل له في إحدى الروايتين (عن أحمد). وفي الأخرى: تكون تعديلاً... والرواية تفارق الشهادة في أمور كثيرة منها: " اللفظ" و" المجلس" و" العدد" و" الذكورية" و" العجز عن شهود الأصل" و" الحرية عندهم" و" أنه لا يجوز لشهود الفرع الشهادة حتى تحملهم إياها شهود الأصل فيقولوا: " اشهدوا على شهادتنا" والرواية بخلاف هذا.

فجاز اختلافها في هذا الحكم أيضاً[٢٢٤]" اهـ ولعل من المناسب هنا أن نوضح تعليق **الشيخ عبد السلام بن تيمية** على الرواية الثنائية لأحمد حيث يقول: وذكر أصحابنا رواية أخرى (عن أحمد) أنه (الخبر المرسل) ليس بحجة، وهو قول الشافعي، وأخذها القاضي من كون أحمد – رحمه الله- سئل عن حديث فقال ليس بصحيح، وعلل بأنه مرسل، وهذا (والكلام لابن تيمية) لا يخرجه عن كونه حجة، فإن أهل الحديث لا يطلقون عليه الصحة، وإن احتجوا به.....[٢٢٥]" اهـ.

ولكن شيخ الإسلام بن تيمية له توضيح مهم، فعندما قال الشيخ عبد السلام (جده) " ومرسل أهل عصرنا وغيره سواء عند أصحابنا" قال ابن عقيل: وهو ظاهر كلام أحمد...... وقال أبو سفيان: مذهب أصحابنا (من الحنابلة) أنه يقبل مرسل الصحابة والتابعين وتابعيهم يشير إلى القرون الثلاثة المثنى عليها..... " علق شيخ الإسلام قائلاً:" ما ذكره القاضي وابن عقيل أن مرسل أهل عصرنا مقبول كغيره، ليس مذهب أحمد، فإنا نجزم أنه لم يكن يحتج بمراسيل محدثي وقته وعلمائهم، بل يطالبهم بالإسناد، نعم المجتهدون في الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيمه، إذا قال أحدهم: ثبت هذا أو صح هذا، أو **قال أحدهم**: **قال رسول الله ﷺ كذا**، واحتج بذلك،

---

[٢٢٤] روضة الناظر، تحقيق د/النملة، جـ٢، ص ٤٢٨، ٤٣١.

[٢٢٥] مسودة آل تيمية، جـ١، ص ٤٩٩.

فهذا نعم، كتعليق البخاري المجزوم به... "[٢٢٦] اهـ.

وأياً كان معنى قول أحمد وأصحابه في الاحتجاج بالمرسل فهو ينطبق على الزهري، فإنه من القرون الثلاثة الأول بل هو من التابعين وإن كان الأكثر على أنه من صغار التابعين كما قال ذلك ابن حجر وغيره[٢٢٧]، وهو من المجتهدين- بلا شك- في الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيمه، وقد قال في حديثنا المرسل قال رسول الله ﷺ.

وقد أطلت الحديث على مذهب الحنابلة في الحديث المرسل حتى يفيدنا هذا في تخريج مذهبهم في العمل بحديثنا — إن تنزلنا وقلنا بإرساله- عند الحديث عن أقوال الفقهاء في الحديث في الفصل القادم بحول الله وقوته، ونرجع للكلام عن حديث الزهري المرسل ولنراجع ما كتبناه من قبل في ترجمة الزهري[٢٢٨] والتي أطلت فيها لاستخدامه هنا، ولنعيد القراءة كرة أخرى ثم نتدبر هل يمكن للإمام الحافظ الحجة الفقيه التقي الورع المجمع بين الأمة على فضله وصلاحه وتقواه أن يقول قال رسول الله ﷺ ويذكر حديثاً فيه حكم شرعي في القتال والجهاد تراق به دماء وقد تهلك به أمة فعندما يقاتل اثنا عشر ألفاً من المسلمين مائة ألف من المشركين ولا يُمكّنون من الفرار عملاً بالحديث الذي روى الزهري، ثم يكون قد رواه عن كذّاب أو وضاع أو متروك أو ضعيف أو حتى من ليس بقوي وإن كان ثبتاً، فإن لم يكن هذا قولاً على الله ورسوله بلا علم، وتحريم لما أحل الله فماذا يكون؟!!

بل ولو بحثنا عن مسقطات العدالة وموجبات الفسق فهل سنجد أكبر من هذا؟

قال تعالى:" **قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون" الأعراف٣٣**.

وهذه الآية مرتبة- كما قال العلماء- بالأشد فالأشد من الإثم.

---

[٢٢٦] المسودة لآل تيمية جـ١، ص٥٠١-٥٠٢.

[٢٢٧] النكت على ابن الصلاح لابن حجر، جـ١، ص ١٨٧-١٨٨.

[٢٢٨] راجع ص٧٤ من هذا الفصل.

فهل يسوغ أن نظن بالزهري ذلك؟ ولو فرضنا أنه روى مرة عن ضعيف أو مجهول وأرسل الرواية ثم اتضح عندما استكشف انه روى عن ضعيف، فإن الضعيف لا يكون ضعيفاً في كل أحواله، بل قد تعرض له عوارض تجعله الغاية في الصحة فمن المحتمل بل من المؤكد أن الزهري لو صح أنه روى عنه فيكون في تلك الحال، مثل أن يكون ضعيفاً إذا حدّث من حفظه وثبتاً وحافظاً إذا حدث من كتابه، أو يكون ضعيفاً إذا حدّث بعد أن يطول زمن تحمله فلقاه الزهري بعد أن تحمل مباشرة وحدّثه، أو يعرف الزهري أنه ضعيف إلا إذا أقسم بالله على صحة ما يرويه فيستحلفه الزهري ويحلف له... وغير ذلك من الأسباب ما لا يحصى، ويحرص الزهري على عدم ذكرها حتى لا يوهن من أمر الحديث الذي تأكد هو من صحته حتى جرؤ أن يرويه هكذا مباشرة عن رسول الله ﷺ.

فإنه إذا أسنده عن عبيد الله بن عبد الله مثلاً وأخطأ عبيد الله فالعهدة على عبيد الله، أما إذا أرسله فخطأ عبيد الله يحمله الزهري، فمع إمامته في الدين لا يسوغ أن نظن به غير شدة تيقنه من صحة الحديث.

وهذا هو المتحقق في حديثنا فإن سماع الزهري له من عبيد الله بن عبد الله بن عتبة- والذي لازمه الزهري طويلاً، مع صدق عبيد الله وإمامته وقوة ضبطه- كما سبق وترجمنا له[٢٢٩] ورواية عبيد الله له عن ابن عباس الذي لازمه اثني عشر سنة، تجعل الزهري على يقين من صحة نسبة الحديث لرسول الله ﷺ، بل وربما يكون قد سمعه من طرق أخرى غير عبيد الله وابن عباس- وهو ما سيظهر بإذن الله- عندما نتحدث عن الروايات الأخرى للحديث.

فعسى ألا أكون تجاسرت إذا قلت أن رواية حديثنا عن الزهري مرة مرسلاً ومرة مسنداً لهو أقوى في الدلالة على صحته مما لو روى مسنداً فقط- والله أعلم.

خلاصة القول في حديثنا:

إن رواته من أوثق الرواة بل من أئمة الرواية احتج بهم أصحاب الكتب الستة البخاري ومسلم

---

[٢٢٩] انظر ص ٧٥، من هذا المبحث.

والنسائي وأبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم، ورووه موصولاً وثبت لقاؤهم جميعاً لبعضهم بل وطول صحبتهم وكثرة روايتهم، بل والسند نفسه بهيئته التي وصل بها لقول رسول الله ﷺ موجود كما هو أكثر من مرة في البخاري وغيره.

ووصول الحديث إلينا مرة موصولاً ومرة مرسلاً عن الزهري ليس بعلة عند أكثر العلماء سواء على القول بأن زيادة الثقة مقبولة مطلقاً أو عند من يفصل القول في حديث حديث، وانه في خصوص حديثنا قد تكون روايته موصولاً ومرسلاً أقوى في إثباته، ناهيك عن وروده من طريق آخر موصولاً، وإن كان حديثنا لم يصححه أبو داود وأبو حاتم[٢٣٠]، فقد صحح الاحتجاج به كثرة كاثرة من المحدثين أمثال أحمد والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وابن القطان والضياء المقدسي والطحاوي وغيرهم كثير، وهم أئمة المحدثين من المذاهب الأربعة المعروفة، وكذلك من خارج المذاهب الأربعة كثير أمثال الشوكاني وغيره.

ثم لو تنزلنا وفرضنا أن حديثنا لا يصح إلا مرسلاً، فالجمهور من الفقهاء على وجوب العمل بالمرسل، ولكن كما سبق وذكرنا في الفصل الماضي في القاعدة الرابعة أن هدفنا الأساسي هو البحث عن صحة نسبة " لن يغلب اثني عشر ألفاً من قلة" للشرع، وليس صحة حديثنا هذا وإن كان هذا الحديث أقوى ما نستدل به على صحة هذه العبارة وهو كاف بمفرده في إثارة غلبة الظن التي يبنى عليها العمل شرعاً.

ولكن الأمر لا يقتصر على هذا فقط بل هناك حديث آخر ورد من عدة طرق وإن كان دون حديثنا الأول في القوة ولكنه بلا شك سيساعد في غلبه ظنّنا للإجابة على سؤالنا البحثي.

تحقيق الأحاديث الأخرى الواردة:

نظراً لان الحديث الأول يعتبر الأصل وعمود الفسطاط والحديث الذي سنتحدث عنه هنا بطرقه المختلفة بمنزلة الفرع المساعد أو الوتد المساند فلن نطيل النفس في التحقيق كما فعلنا سابقاً، وحتى

---

[٢٣٠] لو تنزلنا وقلنا إن أبا حاتم يضعفه، وإلا فهذا أمر فيه نظر كبير كما أثبتنا ذلك في حاشية ص ١٠٩ من هذا البحث.

لا يطول المبحث.

الطريق الأول:

روى ابن ماجه في سننه قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا عبد الملك بن مُحَمَّد الصنعاني قال حدثنا أبو سلمة العاملي عن ابن شهاب الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال لأكثم بن الجون الخزاعي "**يا أكثم، اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك، يا أكثم خير الرفقاء أربعة وخير السرايا أربع مائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة " اهـ**

وروى القرطبي نفس الحديث ولكن عن أبي سلمة العاملي وأبو البشر عن ابن شهاب عن أنس.

أما هشام بن عمار فقد وثقه يحيى بن معين وقال النسائي: لا بأس به، وروى عنه البخاري ومسلم وأصحاب السنن ونعته الذهبي بأنه إمام حافظ علامة توفي من آخر محرم سنة خمس وأربعين ومائتين[٢٣١]".

وأما عبد الملك بن مُحَمَّد الصنعاني فقال عنه ابن حجر: " ليّن الحديث"[٢٣٢] ولكن أبا سلمة وأبا سلمى العاملي فهو الحكم بن عبد الله بن خطاف قال عنه ابن حجر: متروك بل وقال عنه أبو حاتم في العلل: متروك الحديث كان يكذب[٢٣٣] اهـ

و **أبو البشر** الراجح أنه الوليد بن مُحَمَّد الموقّري البلقاوي قال عنه ابن حجر أيضاً: متروك[٢٣٤].

و **ابن شهاب** هو الزهري وسبق أن ترجمنا له.

---

[٢٣١] سير أعلام النبلاء، جـ٧، ص٥٩١، ٢٠٢٧ مكتبة الصفا.

وتقريب التهذيب جـ٢، ص ١٧٨، ٨٢٢٣.

[٢٣٢] تقريب التهذيب جـ١، ص٤١٤، رقم ٤٧١٦.

[٢٣٣] تقريب التهذيب جـ٢، ص ٢٦٨، رقم ٩٤٨٣، علل ابن أبي حاتم٢٣٩٨.

[٢٣٤] المصدر السابق جـ٢، ص ١٩١ رقم ٨٣٩٤

وأنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ صحابي مشهور، مات سنة اثنين وقيل ثلاث وتسعين وقد لاقاه الزهري وروى عنه[٢٣٥] اهـ.

وواضح أن اللذين رويا الحديث عن الزهري في هذا الطريق متروكان وإن كانا ليسا كذّابين فالحديث ضعيف جدّاً كما قال الألباني: وليس موضوعاً من هذا الوجه[٢٣٦].

هذا والحديث ضعيف ضعفاً شديداً لا يحتج به ولا يصلح كتابع أو شاهد.

ولم أر أحداً صححه وقد سبق ونقلنا قول ابن حجر فيه ص ٥٠ من هذا البحث وقول القرطبي ص ٥٠ من هذا البحث.

الطريق الثاني:

نقله في كنز العمال عن ابن منده وأبي نعيم عن سعيد بن سنان قال: حدثني عبد الله الوصابي رجل من أهل الشام قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: أكثم بن الجون. قال: قال رسول الله ﷺ: "**يا أكثم لا يصبحك إلا أمين وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب قوم يبلغوا اثني عشر ألفاً**" وهذا الحديث معلق بين أبي نعيم وابن منده الذي مات سنة ٣٩٥هـ[٢٣٧]. وبين سعيد بن سنان، وسعيد بن سنان هو: أبو سنان البرجمي، الشيخ الإمام الزاهد المحدث... شيخ كوفي سكن الري وكان يحج كل عام، وثقه أبو حاتم وقال أبو داود: ثقة من رفعاء الناس... وقال أحمد بن حنبل: صالح، لم يكن يقيم الحديث.

وقال أبو أحمد الحاكم: "لا يتابع على كثير من حديثه"[٢٣٨] اهـ.

وخلاصة القول فيه ما قاله ابن حجر: " صدوق له أوهام"[٢٣٩].

---

[٢٣٥] المصدر السابق جـ١ ص٨١.

[٢٣٦] انظر تعليق الألباني على سنن ابن ماجه، ص ٤٨٠ حديث رقم ٢٨٢٧

[٢٣٧] سير أعلام النبلاء، جـ٣، ص ٣٣١١-٣٣١٤/ بيت الأفكار، رقم ٤٩٦١.

[٢٣٨] المصدر السابق جـ٢، ص ١٨٠٨، رقم ٢٢٤٥.

أما عبيد الله الوصابي فلم أجد له ترجمة والواضح انه مجهول، وهذا يجرنا إلى الحديث عن مسألة مهمة سنتعرض لها – بإذن الله– في الطريقين القادمين أيضاً للحديث **وهي حكم رواية المجهول**.

قال الشيخ أبو البركات عبد السلام ابن تيمية: " إذا كان في الإسناد رجل مجهول الحال، فهو على الخلاف في المرسل، كذا ذكره القاضي وابن عقيل في ضمن مسألة الإرسال، وذكروا في موضع آخر المسألة مستقلة أنه لا يقبل خبر مستور الحال... وقال أبو حنيفة: يقبل خبره إذا عرف إسلامه وعدم القبول مذهب الشافعي، وذكر المقدسي في قبوله روايتين: أحدهما لا تقبل، والثانية يقبل مجهول الحال خاصة دون بقية الشروط... وقال (**عبد الحليم بن تيمية**) تقبل في زمن لم تكثر فيه الجنايات دون غيره...

وقال القاضي أبو يعلى:" إذا روى عدل عمن لا نعرفه نحن كان تعديلاً له، فتكون عدالته ثابتة برواية المحدث عنه....

قال عبد الحليم بن تيمية:"... والصحيح فيها الذي يوجبه كلام الإمام (أحمد): انه من عرف من حالة الأخذ عن الثقات كان تعديلاً وإلا فلا وممكن تثبيت رواية المستور في وسط الإسناد على هذا القول، بأنه إذا سمى المحدّث فقد أزال العذر بخلاف ما إذا قال: " رجل من بني فلان" فإنه لولا اعتقاد عدالته كانت روايته ضياعاً"[(٢٤٠)] اهـ.

وقال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية"" فصل: ذكر القاضي (أبو يعلى) أن من صور المرسل أن يروى عن مجهول لم يعرف عينه كقوله رجل من بني فلان"

لأن رواية العدل عن رجل تعديل له، لا يجوز في حقه أن يروى عن فاسق... (قال ابن تيمية)... فيكون المرسل طبقات: أحدها أن يجزم بأن النبي ﷺ قاله، الثاني: أن يقول حدثني رجل أو فلان... الثالث: أن يقول: (حدثني رجل) ولا أعلم حاله، فأما إذا قال حدثني الثقة، ففي كونه

[(٢٣٩)] تقريب التهذيب، جـ٢، ص ٢٤١.

[(٢٤٠)] المسودة لآل تيمية، جـ١، ص ٥٠٣–٥٨٠٧.

مرسلاً وجهان أصحهما أنه ليس بمرسل... "[٢٤١] اهـ وما سبق يفيدنا أن طريقنا هذا والطريقين بعده وإن كان فيهما مجاهيل إلا أنهم أو بعضهم مقبولون عند بعض الفقهاء والأئمة، فنفهم لماذا يصححهم البعض، وسواء اتفقنا معهم أو اختلفنا فلا شك في تقويتهم لمسألتنا "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**".

وعبيد الله الوصابيرواه عن أكثم بن الجون وأكثم بن الجون الخزاعي صحابي ذكره ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة وغيره.

وطريقنا هذا وإن كان معلقاً عن ابن منده فالمعلق أيضاً من صور المرسل والخلاف فيه كالخلاف فيه.

وابن المنده هو "مُحَمَّد بن اسحاق بن مُحَمَّد بن يحيى بن منده الإمام الحافظ الجوال، محدث الإسلام... مولده في سنة عشر وثلاثمائة.... ولم أعلم أحداً كان أوسع رحلة منه ولا أكثر حديثاً منه مع الحفظ والثقة... وكل منهما (ابن منده وأبو نعيم) فصدوق في نفسه، غير متهم في حفظه... و إذا روى الحديث وسكت أجاد وإذا بوب أو تكلم من عنده انحرف......[٢٤٢]" اهـ

الطريق الثالث:

نقل ابن حجر عن أبي يعلى في مسنده قال: حدثنا أبو همام حدثني سعيد الزبيدي حدثني سعيد بن مُحَمَّد الأوصابي حدثني أبو عبد الله الدمشقي قال: سمعت أكثم بن الجون الخزاعي الكعبي يقول: قال لي رسول الله ﷺ: "**يا أكثم بن الجون اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك**" وبه قال: قال ﷺ: "**خير الرفقاء أربعة...** "الحديث.

نقلت الحديث هنا عن ابن حجر من المطالب العالية ولم أنقله من مسند أبي يعلى مباشرة لأن ابن حجر يعلق على الأحاديث الضعيفة كثيراً في كتابه " المطالب"، ولم يعلق على هذا الحديث.

---

[٢٤١] المصدر السابق، جـ١، ص ٥٠٨، ٥٠٩

[٢٤٢] سير أعلام النبلاء، جـ٣، ص٣٣١١-٣٣١٤، بيت الأفكار، رقم ٤٩٦١.

و أبو همام هو: " الوليد بن شجاع بن الوليد.... الإمام الحافظ الصدوق حدّث عنه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأبو يعلى الموصلي... قال يحيى بن معين: لا بأس به.... وقال النسائي: لا بأس به... وقال سريج ابن يونس.... كانوا يضعفونه.... وقال أبو حاتم: لا يحتج به، قلت (الذهبي) قد احتج به مسلم وهو على سعة علمه قلّ أن تجد له حديثاً منكراً وهذا صفة من هو ثقة... مات... سنة ثلاث وأربعين ومائتين في عشر التسعين[٢٤٣]" اهـ.

أما سعيد الزبيدي فقال عنه ابن حجر: " هو ابن عبد الجبار... ضعيف كان جرير يكذبه......[٢٤٤]" اهـ

أما سعيد بن مُحَّد الأوصابي وأبو عبد الله الدمشقي فلم أجد لهما ترجمة.

الطريق الرابع:

ما رواه البيهقي قال: أخبرنا أبو النصر بن قتادة وأبو بكر مُحَّد بن إبراهيم الفارسي قالا: ثنا أبو عمر بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأنا رجل من أهل الشام عن حي بن مخمر الوصابي قال: سمعت أبا عبد الله من اهل دمشق عن أكثم بن الجون الخزاعي ثم الكعبي قال: قال رسول الله ﷺ: "**يا اكثم بن الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة يا أكثم بن الجون لا ترافق المائتين**" اهـ

وأبو النصر بن قتادة: من شيوخ البيهقي، وروى عنه البيهقي فأكثر، ولكن لم اقف له على ترجمة. ومُحَّد بن إبراهيم قال عنه **الذهبي**: "الفارسي أبو بكر.... حدث عن أبي عمر وابن مطر وجماعة، روى عنه البيهقي أيضاً... لا اعلم متى توفي.....[٢٤٥]" اهـ

وأما أبو عمرو بن مطر فهو " مُحَّد بن جعفر بن مُحَّد بن مطر النيسابوري المزكى، الشيخ الإمام

[٢٤٣] سير أعلام النبلاء، جـ١٠رقم ٢١٠٠

[٢٤٤] تقريب التهذيب، جـ١، ص رقم ٢٥٨٥.

[٢٤٥] سير أعلام النبلاء، جـ٣، ص٣٢٠٧، رقم ٤٧٦٦، بيت الأفكار.

القدوة العالم المحدث... شيخ العدالة.. توفي سنة ستين وثلاثمائة"[٢٤٦] اهـ

أما إبراهيم بن علي فالراجح أنه إبراهيم بن علي الذهلي لأن المذكور في السير أن أبا عمرو بن مطر يروي عنه وإبراهيم يروي عن يحيى، ولكني لم أجد له ترجمة، وقد**يكون إبراهيم بن علي بن إبراهيم العمري** الموصلي فإن كان هو فهو " المحدث الحجة أبو اسحاق،.... ، وثقه الدار قطني والخطيب، قدم بغداد وحدث بها، توفي سنة ست وثلاثمائة"[٢٤٧] اهـ

ويحيى بن يحيى هو " يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن... شيخ الإسلام وعالم خراسان... الحافظ، كتب ببلده وبالحجاز والعراق والشام ومصر.

لقي صغاراً من التابعين... (روى عنه) البخاري ومسلم... (قال أحمد بن حنبل) كان يحيى بن يحيى عندنا إماماً.. ، (وعن إسحاق): لم أكتب عن أحد أوثق في نفسي من يحيى بن يحيى.... ويحيى أحسن حديثاً من ابن المبارك، قلت: ولم؟ قال: لأن يحيى أخرج من علمه ما كان ينبغي أن يخرجه وأمسك ما كان ينبغي أن يمسك عنه... (قال أحمد بن حنبل) كنا نسميه يحيى الشكاك من كثرة ما كان يشك في الحديث... قال النسائي: ثقة ثبت[٢٤٨]. اهـ.

ولعلي أطلت في الترجمة ليحي بن يحيى وكثرة من وثقوه وذلك لفائدته لمن يقول: إن رواية الثقة عن المجهول تعديل لهذا المجهول، لأن يحيى بن يحيى هنا روى الحديث عن رجل من أهل الشام ولم يسمه وهذا المجهول روى عن حي بن مخمر الوصابي، وحي ذكره ابن أبي حاتم ووهاه (لم يكذبه أو يتهمه بالكذب) وكتب عنه سعيد البرادعي[٢٤٩]. ولم أجد عنه أكثر من هذا مع كثرة البحث، وروى حي عن أبي عبد الله من أهل دمشق وهو مجهول كما ترى، ولعله المروي عنه في الطريق الثالث وأكثم بن الجون هو الصحابي الذي تحدثنا عنه.

---

[٢٤٦] المصدر السابق، جـ٣، رقم ٥٠٥٣

[٢٤٧] المصدر السابق، جـ١، ص ٦٨٠، رقم ١٠١.

[٢٤٨] سير أعلام النبلاء، جـ٣، ص ٤٢١٣-٤٢١٤، رقم ٦٧٠٨.

[٢٤٩] تبصير المتنبه بتحرير المشتبه لابن حجر، المكتبة العلمية بيروت.

وواضح أن في هذا الطريق مجهولين ورجلاً وهاه أبو حاتم، وهذا يضعف الحديث اما أبو نصر ابن قتادة ومُحَّد بن ابراهيم فإن جهلنا عدالتهما فالأمر ليس كذلك بالنسبة للبيهقي لأنهما من شيوخه، وسبق أن ذكرنا أن البيهقي وكثيراً من المتأخرين إذا ورد عندهم حديث بسند ضعيف محتمل ثم عضده مرسل صحيح الإسناد من غير مخرج الموصول صار حسناً،[٢٥٠] ولهذا فإن البيهقي وإن ظهر أنه أقر أبا داود على عدم تصحيح رفع حديث يونس عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس– الذي تحدثنا عنه كثيراً–لروايته مرسلاً، فإن روايته لطريقنا هذا الذي أوردناه الآن بعد حديث ابن عباس مباشرة وبدون التعليق عليه، يدل على أن طريقنا هذا مقبول عنده جرياً على قاعدته ولعل هذا ما جعل ابن التركماني أيضاً لا يعلق على هذا الطريق، وإن فرق ابن التركماني عن البيهقي أنه يصحح حديث ابن عباس موصولاً ويرد كلام أبي داود، فإن كان حديث ابن عباس يقر البيهقي أنه مرسل – كما أشار إلى ذلك الألباني – رحمه الله–[٢٥١] إلا أن متنه يرى البيهقي صحة الاحتجاج به من هذه الطريقة التي أوردناها.

وتحدثنا عن البيهقي كثيراً ومن الأنسب التعريف به **والبيهقي هو**: الحافظ العلامة الثبت الفقيه، شيخ الإسلام، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى... ولد في سنة أربع وثمانين وثلاثمائة(٣٨٤هـ)... وبورك له في عمله.... فعمل السنن الكبرى في عشر مجلدات، ليس لأحد مثله.. وبلغنا عن إمام الحرمين أبي المعالي الجويني قال: ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منّة إلا أبا بكر البيهقي، فإن المنّة له على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه، قلت (أي الذهبي): أصاب أبو المعالي، هكذا هو، ولو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف... فتوفى.... سنة ثمان وخمسين وأربعمائة.....[٢٥٢]" اهـ

أما عن الاثر المروي عن عمر بن الخطاب ﷺ، فرواه عبد الرحمن بن عبد الحكم قال: حدثني عثمان بن صالح أخبرنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن جعفر وعياش بن عباس وغيرهما، يزيد بعضهم

---

[٢٥٠] راجع ص ١٠٧، من هذا المبحث.

[٢٥١] السلسلة الصحيحة، جـ٢، ص ٦٨٣،٦٨٢.

[٢٥٢] سير أعلام النبلاء، جـ١، ص ٨٠، ٨٣، رقم ٩٨٦.

على بعض أن عمرو بن العاص ﷺ كتب إلى عمر بن الخطاب ﷺ يستمده فأمده عمر بأربعة آلاف على كل رجل منهم رجل بمقام ألف وهم الزبير بن العوام والمقداد بن عمرو، وعبادة بن الصامت ومسلمة ابن مخلد، وفي رواية بل كان الرابع خارجة بن حذافة العدوي... وذكر بعضهم عمير بن وهب الجمحي، وفي ذلك قال عمر لعمرو: "اعلم أن معك اثنى عشر ألفاً ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة ". اهـ

أما عبد الرحمن بن الحكم فهو مؤلف كتاب فتوح مصر وأخبارها وهو ابن عبد الله ابن عبد الحكم الفقيه المالكي المصري أعلم أصحاب مالك بمختلف أقواله كما يقول ابن خلكان، ويقول ابن خلكان عن عبد الرحمن من أهل الحديث والتواريخ صنف كتاب فتوح وغيره[٢٥٣]"، ولد عام ١٨٧هـ وتوفى عام ٢٥٧هـ[٢٥٤]، وعثمان بن صالح: أبو يحيى المصري، قال عنه ابن حجر: " صدوق... مات سنة تسع عشرة ومائتين، وله خمس وسبعون سنة"[٢٥٥].

أما عبد الله بن لهيعة: فهو مشكلة سندنا رحمه الله قال عنه ابن حجر: " صدوق... خلط بعد احتراق كتبه... مات سنة أربع وسبعين (ومائة)[٢٥٦]. اهـ.

وقال عنه الذهبي: " كان من بحور العلم على لين في الحديث... قال أحمد بن حنبل: من كان مثل ابن لهيعة بمصر من كثرة حديثه وضبطه وإتقانه؟! ولكن ابن لهيعة تهاون بالإتقان وروى مناكير، فانحط عن رتبة الاحتجاج عندهم، وبعض الحفاظ يروي حديثه، ويذكره في الشواهد والاعتبارات والزهد والملاحم لا في الأصول، وبعضهم يبالغ في وهنه ولا ينبغي إهداره وتتجنب تلك المناكير فإنه عدل في نفسه.... قال حنبل: سمعت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتبه أعتبر به، وهو يقوي بعضه ببعض... توفى سنة أربع وسبعين

---

[٢٥٣] وفيات الأعيان، جـ٣، ص٢٥.

[٢٥٤] علم التاريخ ومنهج البحث فيه د/أحمد زكريا الشلّق ص١٤٦.

[٢٥٥] تقريب التهذيب، جـ١، ص ٤٤١، رقم ٥٠٤٧.

[٢٥٦] تقريب التهذيب، جـ١، ص ٣٥٢، رقم ٣٩٤٥.

ومائة"[٢٥٧]. اهـ.

أما عبيد الله بن أبي جعفر فقد وثقه مطلقاً أبو حاتم والنسائي، وابن سعد ولأحمد فيه قولان، وروى البخاري ومسلم وأصحاب السنن، ولد سنة ستين وتوفي سنة ١٣٢هـ.[٢٥٨].

وعياش بن عباس: قال عنه ابن حجر: " المصري، ثقة،... ، مات سنة ثلاث وثلاثين (ومائة) اهـ.[٢٥٩] وروى عنه مسلم وأصحاب السنن.

أما عمرو بن العاص ﷺ الصحابي المشهور فقد مات سنة ٤١هـ أو بعد الخمسين من الهجرة[٢٦٠]، وهو الذي أرسله عمر بن الخطاب الخليفة الراشد ﷺ لفتح مصر، لا يشك في هذا أحد.

فالسند موصول إلا في انقطاع بين عمرو بن العاص وعبيد الله بن جعفر وعياش ابن عباس حيث الواضح أنهم ولدوا بعد وفاة عمرو وإن كان كلام ابن لهيعة أن الخبر مستفيض عنده سمعه منهما ومن غيرهما.

هذا وإن كان حديث ابن لهيعة يصح في الاعتبارات والشواهد كما قال الذهبي وأحمد في غير موضع بل وقد يحتج البعض به منفرداُ، ولكن روى سندين صحيحين إلى ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر بن الخطاب أشفق على عمرو فأرسل الزبير بن العوام في اثني عشر ألفاً وفي رواية في عشرة آلاف وصلوا تباعاً على دفعات، يتبع بعضهم بعضاً، فشهد معه الفتح مما يعني أن جيش عمرو قد صار ستة عشر ألف مقاتل.

ويزيد بن حبيب هو: " الإمام الحجة مفتي الديار المصرية، ولد بعد سنة خمسين في دولة معاوية وهو من صغار التابعين.... قال مُحَمَّد بن سعيد.... كان ثقة... مات سنة ثمان وعشرين ومائة".

---

[٢٥٧] سير أعلام النبلاء، جـ٦، ص ١٧٠٦، رقم ١٣١١، دار الصفا.

[٢٥٨] المصدر السابق، جـ٥، ص٤.

[٢٥٩] تقريب التهذيب، جـ١، ص٥١١، رقم ٥٩٢٣.

[٢٦٠] تقريب التهذيب، جـ٥١١، رقم ٥٩٢٣.

اهـ[٢٦١].

وروى عنه البخاري ومسلم وأصحاب السنن.

وما زال الحديث مرسلاً عن عمرو بن العاص لأن يزيد لم يلقه فقد ولد بعد أو في سنة وفاته رضي الله عنه، ولكن هنا تناقض ظاهر في تقرير عدد الجيش، ففي رواية يزيد بن حبيب الجيش ستة عشر ألفاً، اما في رواية عبيد الله بن أبي جعفر وعياش ابن عباس الجيش كان ثمانية آلاف معهم أربعة رجال، كل واحد بألف فيكون المجموع اثني عشر ألفاً.

فلو تعذر الجمع بين الروايتين، فرواية الاثني عشر ألفاً رواها ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر وعياش بن عباس وقال ابن لهيعة: " وغيرهما" وعبيد الله وعياش ثقتان كما ترجمنا لهما، وخالفهما يزيد وحده من رواية ابن لهيعة أيضاً، فتقدم روايتهما مع غيرهما –كما سبق وتحدثنا عن زيادة الثقة– على رواية المنفرد.

يضاف إلى ذلك أن هناك رواية أخرى بسند صحيح عن ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب أنه ذكر أن عدد الجيش الذي كان مع عمرو بن العاص خمسة عشر ألفاً وخمسمائة، وهذا يدل كذلك على اضطراب الرواية عن يزيد بن حبيب.

ولكن الأستاذ أحمد عادل كمال جمع بين الروايتين قائلاً: " ويمكن التوفيق بين هذه الروايات بأن جيش عمرو بن العاص قد بلغ اثنا عشر ألفاً منهم أربعة رجال منهم معدود[٢٦٢] بألف[٢٦٣]" اهـ

وأيّاً كان الأمر فيما يخصنا من أثر عمر ﷺ قوله: "... ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة". اهـ.
وهو قول صحابي خليفة راشد. إن صحت نسبته إليه– وقول الصحابي إذا لم يخالفه غيره حجة عند كثير من الفقهاء: مالك وظاهر مذهب أحمد والقول القديم للشافعي وقول بعض الحنفية[٢٦٤].

---

[٢٦١] المصدر السابق، جـ١، ص٤٩٢، رقم ٥٦٨٥.

[٢٦٢] كذا بالأصل.

[٢٦٣] الفتح الإسلامي لمصر، ص ٢٧٨.

الحنفية[٢٦٤]. صحيح أن ما يضعّف أثرنا أن الراوي له هو ابن لهيعة ولكن من المناسب ان ننقل كلام ابن تيمية عنه، **فيقول ابن تيمية:**

"**ومثل** هذا عبد الله بن لهيعة، فإنه من أكابر علماء المسلمين، وكان قاضياً بمصر، كثير الحديث، لكن احترقت كتبه فصار يحدّث من حفظه، فوقع في حديثه غلط كثير مع أن الغالب على حديثه الصحة، قال أحمد قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به: مثل ابن لهيعة[٢٦٥]". اهـ. وقد **ذكر ابن حجر**: " إن له في صحيح مسلم بعض شيء مقرون"[٢٦٦]. اهـ. فلا شك إذاً في فائدة هذا الأثر عند ضمّه إلى حديثنا لتقرير المسألة الأساسية التي نبحث عنها وهي أنه لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة.

وننتقل الآن بحول الله وقوته إلى الفصل الثالث وأقوال الفقهاء في مسألتنا.

---

[٢٦٤] روضة الناظر، جـ٢، ص ٥٢٥-٥٢٦.

[٢٦٥] مجموع فتاوى ابن تيمية، جـ١٨، ص ٢٦.

[٢٦٦] تقريب التهذيب، جـ١، ص ٣٥٢، رقم ٣٩٤٥.

الفصل الثالث:

(لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة) في أقوال الفقهاء

كنا قد رأينا أن قلة من المحدثين لم يصححوا نسبة أنه لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة للشرع أما الكثرة الكاثرة منهم قد صححوا هذه النسبة.

على العكس من ذلك، فإلى ساعتي تلك وبعد فترة طويلة من البحث استمرت قرابة السنوات الأربع أو أكثر والاطلاع على كم هائل من كتب الفقه بحثاً عن أقوال الفقهاء في هذه المسألة لم أر فقيهاً واحداً يشكك في نسبة هذه العبارة للشرع وصلاحيتها للاحتجاج بها، وإن حدث نوع من الاختلاف بينهم في تأويل المقصود بها والأحكام المترتبة عليها، ولعل مرجع ذلك ما سبق أن أشرنا إليه كثيراً من أن زيادة الثقة سواء كان وصل ما أرسل أو زيادة لفظه في الحديث تواطأ الفقهاء على قبولها حتى إن كانوا من فقهاء المحدثين ومن فصّل منهم- كما ينسب للإمام أحمد وغيره-ورأى أن يحكم على الزيادة في كل حديث حديث، وجد من القرائن والأدلة- التي يعضد بعضها بعضاً والتي أسهبنا فيها كثيراً في الفصل السابق- ما يجعل نسبة أنه "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع أمراً مسلماً به، ناهيك عنه احتجاج جمهورهم بالحديث المرسل لو تنزلنا وقلنا: إنه مرسل.

وحيث إن ذلك كذلك فسوف اقتصر ما أمكن على ذكر نماذج من أقوالهم – لأن استقصائها يطول- وأركز على أقوال المذاهب الأربعة المتبوعة، وأشير إلى الخلاف في تأويل المعنى والأحكام المترتبة عليه.

أولاً: المذهب الحنفي:

يعد المذهب الحنفي من أكثر المذاهب التي يتعمّد فقهاؤه الإشارة إلى هذا الحكم كثيراً خاصة في كتبهم المطولة، ولعل مرجع ذلك إلى نص الإمام مُحَمَّد بن الحسن الشيباني عليه في " السير الكبير" والإمام مُحَمَّد بن الحسن من ينسب إليه مع أبي يوسف تأسيس المذهب الحنفي تبعاً لأستاذهم

المباشر الإمام أبي حنيفة، وإن كان هناك سبباً آخر وهو أن المذهب الحنفي كان هو المذهب الحاكم في الدولة الإسلامية في غالب الأوقات منذ عهد الدولة العباسية الأولى وكذلك في عهد الخلافة العثمانية إلى أن تم إلغاؤها، وقد دخلت الدولة الإسلامية في حروب لا حصر لها ولا عدد متبعة في ذلك- في الأغلب – شرع الله عز وجل، وكان الموكل بفهم الشرع والاستنباط منه- في هذه الحروب- فقهاء الحنفية بصفتهم ممثلين للمذهب الحاكم، وهذا ما قد يبرر وجود الكثير من أحكام القتال وتفاصيل الحروب في كتب المذهب الحنفي مقارنة بكتب المذاهب الأخرى.

يقول مُحَّد بن الحسن الشيباني: "وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله عليه السلام: "**خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا كانت كلمتهم واحدة**".

قال السرخسي (في الشرح) وقوله: " ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة " دليل على أنه لا يحل للغزاة أن ينهزموا وإن كثر العدو إذا بلغوا هذا المبلغ لأن من لا يغلب فهو غالب' ولكن هذا إذا كانت كلمتهم واحدة، فقد كان المسلمون يوم حنين اثني عشر ألفاً، ثم ولوا منهزمين، كما قال تعالى

ولكن لم تكن كلمتهم واحدة لاختلاط المنافقين والذين أظهروا الإسلام من أهل مكة بهم يومئذ، ولم يحسن إسلامهم بعد، فأما عند اتحاد الكلمة فلا يحل لهم الفرار؛ لأنهم ثلاثة جيوش، أربعة آلاف على الميمنة، وهم خير الجيوش، ومثل ذلك في الميسرة، ومثل ذلك في القلب، وأدنى الجمع المتفق عليه يساوي أكثر الجمع في الحكم"[٢٦٧] اهـ.

ويقول السرخسي- وهو من كبار أئمة المذهب- أيضاً: "...... فأما من لا سلاح له فلا بأس أن يفر ممن معه سلاح، وكذلك لا بأس أن يفر ممن يرمي إذا لم يكن معه آلة رمي.... وعلى هذا فلا بأس أي يفر الواحد من الثلاثة، إلا أن يكون المسلمون اثني عشر ألفاً كلمتهم واحدة، فحينئذ

[٢٦٧] شرح كتاب السير الكبير للإمام مُحَّد بن الحسين الشيباني المتوفى ١٨٩هـ. إملاء مُحَّد بن أحمد السرخسي المتوفى ٤٩٠هـ، منشورات مُحَّد علي بيضاوي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، ١٩٩٧ جـ١، ص٥٠.

لا يجوز لهم أن يفروا من العدو وإن كثروا لأن النبي ﷺ قال: "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة" ومن كان غالباً فليس له ان يفر" اهـ**[٢٦٨]

وقال الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي عند تفسير قوله تعالى" **ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة" الأنفال١٦**. والذي في الآية إيجاب فرض القتال على الواحد لرجلين من الكفار، فإذا زاد عدد الكفار على اثنين فجائز حينئذ للواحد التحيز إلى فئة من المسلمين فيها نصرة، فأما إن أراد الفرار ليلحق بقوم من المسلمين لا نصرة معهم فهو من أهل الوعيد المذكور في قوله تعالى:" **ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله... " الأنفال ١٦**

وهذا الحكم عندنا ثابت ما لم يبلغ عدد جيش المسلمين اثني عشر ألفاً، لا يجوز لهم ان ينهزموا عن مثليهم إلا متحرفين لقتال وهو أن يصبروا من موضع إلى غيره مكايدين لعدوهم من نحو خروج من مضيق إلى فسحة أو من سعة إلى مضيق أو يكمنوا لعدوهم ونحو ذلك مما لا يكون فيه انصراف عن الحرب، او متحيزين إلى فئة من المسلمين يقاتلون معهم، فإذا بلغوا اثني عشر ألفاً فإن مُحَمَّد بن الحسن ذكر أن الجيش إذا بلغوا كذلك فليس لهم أن يفروا من عدوهم وإن كثر عددهم ولم يذكر خلافاً بين أصحابنا (الحنفية) فيه، واحتج بحديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "**خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربع مائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة ولن يغلب"**، وفي بعضها ما غلب قوم يبلغون اثنى عشر ألفاً إذا اجتمعت كلمتهم.

وذكر الطحاوي أن مالكاً (الإمام) سئل فقيل له:

أيسعنا التخلف عن قتال من خرج عن أحكام الله وحكم بغيرها؟ فقال له مالك: إن كان معك اثنا عشر ألفاً مثلك لم يسعك التخلف وإلا فأنت في سعة من التخلف؟ وكان السائل له عبد الله بن عمر بن عبد العزيز ابن عبد الله بن عمر، وهذا المذهب موافق لما ذكر مُحَمَّد بن الحسن، والذي

---

[٢٦٨] المصدر السابق، ص ٨٩.

روى عن النبي ﷺ في اثني عشر ألفاً فهو أصل في هذا الباب وإن كثر عدد المشركين، فغير جائز ان يفروا منهم وإن كانوا أضعافهم لقوله ﷺ:"**إذا اجتمعت كلمتهم" وقد أوجب عليهم بذلك جمع كلمته**"[٢٦٩] **اهـ**

وتقتصر على ما سبق حتى لا يطول المقام من أقوال الحنفية – وإلا فأقوالهم في هذه المسألة من الكثرة بمكان وكلها متماثلة ونخلص إلى عدة نتائج.

الأولى: **أن** الحنفية ليس عندهم شك في نسبة لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة للشرع.

الثانية:أنهم يرون أن معناها أن عدد المسلمين لو بلغ اثني عشر ألفاً لا يحل لهم الفرار مهما زاد عدد الكفار أضعافاً مضاعفة.

الثالثة: أن هذا الأمر –كما أشار الجصاص– ليس فيه خلاف بين فقهاء الحنفية.

الرابعة: أنه لا يشترط العدة مع العدد إذا بلغو اثني عشر الفاً كما هو واضح من كلام السرخسي، وذلك لن الفقهاء عموماً مختلفون في حكم فرار الواحد من اثنين لو كان الاثنان أقوى منه عدة بل في حكم فرار الواحد من الواحد لو كان الآخر أكثر منه عدة، وبالرغم من أن السرخسي يرجح الرأي القائل بفرار الواحد المسلم من اثنين من الأعداء الأكثر عدة منه بل ومن الواحد، كما نقلنا من كلامه حين قال: "…. فأما من لا سلاح له فلا بأس أن يفر ممن معه سلاح، وكذلك لا بأس أن يفر ممن يرمي إذا لم يكن معه آلة الرمي….[٢٧٠]اهـ.

إلا أنه لم يشترط ذلك ولم يشر إليه في حالة إذا بلغ عدد المسلمين اثني عشر ألفاً.

الخامسة: وبالرغم من عدم اشتراط العدة مع العدد إذا بلغوا اثني عشر ألفاً إلا أن هناك شروطاً أخرى قد تكون أصعب من العدة، وهي اتحاد الكلمة ونقاء الصف من المنافقين وضعيفي الإيمان.

---

[٢٦٩] أحكام القرآن: تأليف الإمام حجة الإسلام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٠٧هـ، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، جـ٣٠، ص٦٣-٦٤.

[٢٧٠] انظر ص ١٢٦ من هذا البحث.

والمتضمنان في سبب النصر وهو طاعة الله عز وجل.

ثانياً: المذهب المالكي:

مثل المذهب الحنفي وإن كان أقل نوعاً ما، كثر الاستدلال في المذهب المالكي بـ"**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**"، والسبب قد يكون مشابهاً نوعاً ما وهو أن الإمام مالك استدل – فيما يظهر من كلامه- بها' بل **ويقول محمَّد خير هيكل**: " وبالنسبة للعدد (اثني عشر ألفاً) فإن الإمام (مالكاً) يعمم وجوب تصدي المقاتلين المسلمين لخصومهم إذا بلغوا هذا النصاب – على حالة الثورة على الحكام إذا حكموا بغير الشرع جاء في أحكام القرآن للجصاص" وذكر الطحاوي: أن مالكاً سئل، فقيل له: أيسعنا التخلف عن قتال من خرج عن أحكام الله، وحكم بغيرها؟ فقال له مالك: إن كان معك اثنا عشر ألفاً مثلك – لم يسعك التخلف...[٢٧١] اهـ.

ولنذكر باقي أقوال أئمة هذا المذهب في هذه المسألة:

قال ابن رشد في مقدماته: "..... فقال (تعالى)" **الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين" الأنفال٦٦.**

فأباح الله تعالى للمسلمين الفرار من عدوهم إذا زاد عددهم على الضعف وخشوا أن يغلبوهم وقد اختلف في تأويل الضعف فقيل هو في العدد فيلزم المسلمين أن يثبتوا لمثلي عدوهم من المشركين وإن كانوا أشد سلاحاً منهم واظهر جلداً وقوة **وهو قول أكثر اهل العلم**، وقيل تأويل ذلك في الجلد والقوة ويلزمهم أن يثبتوا لأكثر من الضعف إذا كانوا أشد منهم سلاحاً وأظهر جلداً وقوة وخافوا أن يغلبوهم- وهو قول ابن الماجشون ورواية عن مالك.

فالفرار من الزحف إذا كان العدو ضعف المسلمين في العدة وفي الجلد والقوة على ما ذكرنا من

[٢٧١] " الجهاد والقتال في السياسة الشرعية" رسالة دكتوراه عن الجهاد في صدر الإسلام والفقه الإسلامي والعصر الحديث، تأليف الدكتور محمَّد خير هيكل دار البيارق، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، جـ٢ حاشية، ١١٨١.

الاختلاف من الكبائر على مذهب مالك وأصحابه، وقد قال ابن القاسم: " لا تجوز شهادة من فر من الزحف ولا يجوز لهم الفرار وإن فر إمامهم لقول الله عز وجل: "**ومن يولهم يومئذ دبره**... " **الأنفال ١٦**.

وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين اثني عشر ألفاً، فإن بلغ اثنى عشر ألفاً لم يحل لهم الفرار وإن زاد عدد المشركين على الضعف لقول رسول الله ﷺ: "**لن تغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**"،فإن اكثر أهل العلم خصصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الاية[٢٧٢]وروى عن مالك ما يدل على ذلك من مذهبه وقوله للمقري (العمري) العابد إذ سأله: هل لك سعة في ترك مجاهدة من غيّر الأحكام وبدلها، إن كان معك اثنا عشر ألفاً مثلك فلا سعة لك في ذلك...[٢٧٣]" اهـ

قال **خليل بن اسحاق المالكي** صاحب مختصر خليل: (وفرار إن بلغ المسلمون النصف، ولم يبلغوا اثني عشر ألفاً).

قال الشارح عبد الله مُحَمَّد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الشهير بالمواق اللخمي "اعتبار القوة على القتال أن يكون المسلمون على النصف من العدو وقال ابن حبيب الأكثر من القول أن ذلك في العدد فلا تفر المائة من المائتين وإن كانوا أشد جلداً وأكثر سلاحاً وقال مالك وابن الماجشون وذلك في القوة.

ابن يونس: المعتبر العدد مع تقارب القوة في السلاح: أما لو لقي مائة غير معدة ضعفها معداً فلا؛ لأن الواحد معداً يعدل عشرة غير معدين.

و انكر سحنون قول العراقيين، لا يفر اكثر من اثني عشر ألفاً من عدو ولو كثر، وعزا ابن رشد

---

[٢٧٢] يراجع التعليق على قول الألباني بالتناقض بين الآية والحديث، ص ٩٦ من هذا البحث.

[٢٧٣] المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس الأصبحي، ومعها مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من أحكام للإمام الحافظ أبي الوليد مُحَمَّد بن رشد المتوفى سنة ٥٢٠هـ، دار الفكر، بيروت لبنان ١٤٠٦هـ ١٩٨٦ م جـ١، ص ٣٧٥، ٣٧٦.

قول العراقيين لأكثر أهل العلم وقال به، وما ذكر إنكار سخنون أصلاً....[٢٧٤]" اهـ

قال العلامة الدسوقي المالكي[٢٧٥]شارحاً قول الدردير: "مالم تختلف كلمتهم.. " الحاصل انه متى اختلفت كلمتهم جاز الفرار مطلقاً ولو بلغو اثنى عشر الفاً فإن لم تختلف حرم الفرار إن بلغوا نصف العدد، فإن كانوا أقل من نصفه جاز لهم الفرار إن لم يبلغوا اثنى عشر الفاً وإلا فلا يجوز" اهـ.

وقال الشيخ عليش (المالكي) في حاشية نفس الكتاب: " إن بلغ المسلمون" الذين معهم سلاح (النصف) من عدد الكفار كمائة من مائتين (ولم يبلغوا) أي المسلمون (اثنى عشر ألفاً) فإن بلغوا حرم الفرار ولو كثر الكفار جداً ما لم تختلف كلمتهم" اهـ

وقال أبو القاسم مُحَّد بن أحمد بن جزي المالكي في كتابه القوانين الشرعية "..... ولا يجوز الانهزام إلا إذا زاد الكفار على ضعف المسلمين. والمعتبر العدد في ذلك على المشهور (من المذهب) وقيل القوة، وإذا بلغ عدد المسلمين اثنى عشر ألفاً – لم يحل الانهزام، ولو زاد الكفار على الضعف"[٢٧٦] اهـ

وبالرغم أن من ذكرت من العلماء يكفي في بيان المذهب المالكي ولكن أجد انه من المناسب ذكر رأي القرطبي لما له من دلالة خاصة.

يقول القرطبي (المفسر والفقيه المالكي): " الرابعة: قال ابن القاسم: لا تجوز شهادة من فر من الزحف، ولايجوز لهم الفرار وإن فر إمامهم؛ لقوله عز وجل "ومن يولهم يومئذ دبره "الآية،

---

[٢٧٤] كتاب مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تأليف إمام المالكية في عصره: أبي عبد الله مُحَّد بن مُحَّد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالخطاب (٩٠٣-٩٥٤هـ) وبها حاشية التاج والإكليل لمختصر خليل، لأبي عبد الله مُحَّد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الشهير بالمواق: ت ٩٩٧هـ الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م، جـ٣، ص ٣٥٣.

[٢٧٥] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للعالم العلامة شمس الدين الشيخ مُحَّد عرفة الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحمد الدردير، وبها حاشية الشرح المذكور مع تقريرات للعلامة المحقق سيدي الشيخ مُحَّد عليش، شيخ السادة المالكية – رحمه الله– جـ٢، ص ١٧٨-١٧٩ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

[٢٧٦] القوانين الشرعية لابن جزي ص ١٦٥ نقلاً عن الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، ص ١١٨٠-١١٨١.

قال: يجوز الفرار من أكثر من ضعفهم، وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين اثني عشر ألفاً، فإن بلغوا اثني عشر ألفاً لم يحل لهم الفرار وإن زاد عدد المشركين على الضعف؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:"**ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" فإن أكثر أهل العلم خصصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الآية.

قلت (أي القرطبي)" رواه أبو بشر وأبو سلمة العاملي، وهو الحكم بن عبد الله بن خطاف وهو متروك. قالا حدثنا الزهري عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ: **يا أكثم بن الجون اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك، يا أكثم بن الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة"** وروى عن مالك ما يدل على ذلك من مذهبه وهو قوله للعمري العابد إذ سأله: هل لك سعة في ترك مجاهدة من غيّر الأحكام وبدلها؟ فقال: إن كان معك اثني عشر ألفاً فلا سعة لك في ذلك[٢٧٧] اهـ

ويلاحظ على قول القرطبي هذا أنه جعل دليل مسألة عدم جواز فرار اثني عشر ألفاً- أمام عدوهم مهما زاد – الحديث الذي رواه أبو بشر وأبو سلمة والذي ذكرنا في الفصل السابق أنهما متروكان والحديث بسببهما ضعيف جداً[٢٧٨] وترك – رحمه الله- حديث ابن عباس الذي بينا تواطئ أكثر المحدثين على تصحيحه، ولعله رحمه الله أخطأ في هذا الاستدلال لعدم وصول الحديث إليه وقبل أن نذكر النتائج المستخلصة من رأي المالكية نود أن نشير إلى بعض الملاحظات.

الملاحظة الأولى:

ترجمة موجزة **للإمام مالك**نذكرها في المتن لما لها من أهمية في موضوعنا ونقتصر في ذكرها على ما يخص ما نريد، " شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك

---

[٢٧٧] تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، جـ٤، ص ٢٨١٨، دار الشعب.

[٢٧٨] راجع ص ١١٥ من هذا البحث.

بن أبي عامر"....

ولد مالك في الأصح في سنة ثلاث وتسعين..... (و) أخذ عن نافع و........ والزهري..... وقال ابن أبي عمر العدني: سمعت الشافعي يقول: مالكك معلمي وعنه أخذت العلم، وعن الشافعي قال: كان إذا شك في حديث طرحه كله..... قال ابن عدي في " مسند مالك" بإسناد صح عن ابن وهب: " سمعت مالكاً يقول: " لقد سمعت من ابن شهاب (الزهري) أحاديث كثيرة ما حدثت بها قط...... تواترت وفاته في سنة تسع (وسبعين ومائة)[٢٧٩] اهـ. فتحرى مالك وإمامته في الحديث والفقه من أقوى الأدلة على صحة نسبة "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع بالإضافة إلى لقائه بالزهري وروايته عنه، تجعلنا نظن أنه قد سمع حديثنا الذي رواه عنه عقيل ومعمر ويونس أصحابه المقربون ومالك قد يكون رابعهم مما يزيدنا يقيناً في صحة الحديث. وإن كان هذا لا يرقى لمستوى الدليل ولكن قد يكون قرينة.

الملاحظة الثانية:

الذي استفتى مالكاً فأجابه بوجوب الخروج على من بدل الأحكام وغيرها إذا كان معه اثنا عشر ألفاً هو العمري العابد، فمن هو **العمري العابد؟**..... يقول الذهبي: " هو عبد الله بن عمر بن عبد العزيز بن عبد الله صاحب رسول الله ﷺ، عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي العدوي المدني.... وهو قليل الرواية (للحديث) مشتغل بنفسه، قوال للحق، أمار بالمعروف، لا تأخذه في الله لومة لائم، كان ينكر على مالك الإمام اجتماعه بالدولة.

قال (سفيان) ابن عينية فيما رواه عنه: نعيم بن حماد عن أبي الزبير، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "**يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل، فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة**"وقال ابن عينية في العمري هذا: هو عالم المدينة الذي فيه الحديث......[٢٨٠] اهـ ولكن كثيراً من العلماء لهم رأي آخر في المقصود بحديث "**يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل**...

---

[٢٧٩] سير أعلام النبلاء، جـ٦،ص ٢٥-٢٧ رقم ١٣١٧.

[٢٨٠] سير أعلام النبلاء، جـ٦،ص ٢٠٦-٢٠٩.

"الحديث، **يقول ابن تيمية**: ما دل الحديث وأنه مالك أمر متقرر لمن كان موجوداً، وبالتواتر لمن كان غائباً فإنه لا ريب أنه لم يكن في عصر مالك أحد ضرب إليه الناس أكباد الإبل أكثر من مالك.... ومن زعم أن الذي ضربت إليه أكباد الإبل في طلب العلم هو العمري الزاهد، مع كونه رجلاً صالحاً زاهداً آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، لم يعرف أن الناس احتاجوا إلى شيء من علمه ولا رحلوا إليه فيه وكان إذا أراد أمراً يستشير مالكاً ويستفتيه، كما نقل أنه استشاره لما كتب إليه من العراق أن يتولى الخلافة، فقال: حتى أشاور مالكاً، فلما استشاره، أشار عليه ألا يدخل في ذلك، وأخبره أن هذا لا يتركه ولد العباس حتى تراق فيه دماء كثيرة....[٢٨١]" اهـ ومهما يكن من أمر فيكفي ما سبق لمعرفة منزلة السائل والمسؤول وقيمة الجواب.

الملاحظة الثالثة:

الكلام الذي نقل عن سحنون من إنكاره على عدم جواز فرار اثني عشر ألفاً من عدوهم وإن كثر لا يجب حمله على رده للحديث ولكن لعل الأحرى حمله على تأويله للحديث كما سنرى عند الكلام عن رأي الشافعية في المسألة وسنرى كيف يؤوله بعضهم خلاف تأويل المالكية والحنفية، وكذلك لعل الصحيح أن نفهم نفس الأمر عندما قال القرطبي: " فإن أكثر أهل العلم... " إن الأقلية الذين لم يخصصوا الآية، لا يرجع ذلك إلى تضعيف الحديث ولكن لتأويله.

أما النتائج المستخرجة من كلام المالكية فيمكن حصرها كالتالي:

الأولى: أن أكثر المالكية على أنه لا يجوز أن يفر اثنا عشر ألفاً من عدوهم مهما زاد عدده.

الثانية: أن من خالف في ذلك من المالكية هو سحنون وخلافه، أغلب كتب المالكية لا تذكره بل ولا تشير إليه أصلاً، مما يوضح درجة هذا الخلاف.

الثالثة: أن أكثر المالكية لا يشترطون العدة مع العدد حينما يلزمون الواحد ألا يفر من اثنين، أما من يشترطون التكافؤ في العدة، فلا يظهر لهذا أثر عند حديثهم عن عدم جواز فرار الاثني عشر

---

[٢٨١] مجموع الفتاوى ابن تيمية،،، جـ٢٠، ص ٣٢١-٣٢٤.

ألفاً مهما زاد عدد عدوهم وهذا أمر بديهي: وذلك لأننا لو طلبنا من اثني عشر ألف مقاتل أن يثبتوا لعدوهم مهما زاد العدد، فغير مقبول أن نشترط التكافؤ- ولو النسبي في العدة من سلاح وخلافه، وذلك لأنه: هب أن من سيلاقونهم عددهم خمسة وعشرون الفاً مجهزون بعدة أفضل منهم لن يفرق الأمر كثيراً لو كانوا اثني عشر مليوناً مجهزين بعدة مماثلة لعدتهم، أقصد أن في الحالة الثانية يحرم عليهم الفرار وسيلاقي الواحد منهم ألفاً (وهذا لازم هذا القول قطعاً بلا شك) فما الفارق لو لاقى اثنين أو ثلاثة فقط عدتهم أقوى وافضل منه، فثبت أن اشتراط العدة مع القول بهذا القول لغو لا- عبرة به والغريب أني وجدت من يشترطه من المعاصرين ولا أعرف ما سنده ولا من سلفه[٢٨٢].

ثالثاً: المذهب الشافعي:

بخلاف المذهبين الحنفي والمالكي فإن الأحكام المتعلقة بالجيش إذا بلغ اثني عشر ألفاً لا يتطرق الحديث إليها كثيراً في المذهب الشافعي ولعل سبب ذلك أن لبعضهم تأويلاً للحديث يختلف عن تأويل الحنفية والمالكية وإن كان لبعضهم الآخر تأويلاً يوافق المذهبين الحنفي والمالكي وإن كنت أؤكد أني لم أر احداً من فقهائهم يضعف نسبة "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع على الرغم من أن الحديث المرسل عندهم- خلافاً للمالكية والحنفية- لا يصح الاحتجاج به مما يدل على صحته عندهم موصولا.

يقول **الكيا الهراس** في قوله: "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**": "هذا ليس بيان حكم شرعي إنما هو بيان حكم العرف"[٢٨٣] اهـ

وقال شمس الدين مُحَمَّد المعروف بالشافعي الصغير: ".... وحكمة مثابرة الضعف أن المسلم يقاتل على إحدى الحسنيين؛ الشهادة أو الفوز بالغنيمة مع الأجر، والكافر يقاتل على الفوز

---

[٢٨٢] انظر الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، ص ١٦٥، ١٦٧.

[٢٨٣] أحكام القرآن للكيا الهراس جـ٣، ص١٥٣ نقلاً عن موقع مجلة الجندي المسلم، الشيخ فهد بن علي أستاذ الدراسات الإسلامية المشارك بكلية الملك فيصل الجوية.

بالدنيا فقط، فإن زاد على المثلين جاز الانصراف مطلقاً، وشمل ذلك ما لو بلغوا اثني عشر ألفاً، وأما خبر "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة** " فالمراد أن الغالب على هذا العدد الظرف (كذا بالأصل ولعل الصحيح الظفر) فلا تعرض لحرمة الفرار ولا عدمها[٢٨٤]" اهـ

قال أحمد بن عبد الرزاق المعروف بالمغربي الرشيد معلقاً على كلام الرملي: "قوله مطلقاً " أي: " ولو بلغ المسلمون اثني عشر الفاً خلافاً لمن ذهب إلى حرمة الانصراف مطلقاً حينئذ.... "[٢٨٥] اهـ

فالواضح هنا أن الكيا والرملي والمغربي الرشيد- من أئمة الشافعية- يرون أن الحديث وإن صح نسبته إلى رسول الله ﷺ لا يدل على وجوب الثبات وعدم الفرار إذا بلغ جيش المسلمين اثني عشر ألفاً مهما تضاعف عدد عدوهم، بل لو زاد عددهم على الضعف جاز لهم الفرار، أما الحديث فمعناه عندهم- أن الغالب انه لن يغلب مهما تضاعف عدد عدوه بسبب القلة ولكن قد يغلب لأمر آخر مثل ضعف الإيمان أو كثرة المعاصي أو تشتت الكلمة، وهذا الغالب لا يلزم منه- في فهمهم- وجوب الثبات بل يجوز الفرار مع غلبة الظن بالظفر، وهذا الحكم ليس غريباً فإن كثير منه العلماء الذين يعتبرون أن العبرة بالعدد وليس بالعدة (وهم أغلب العلماء كما نقلنا آراء بعضهم ص ١١٤ وغيرها من هذا المبحث) يرون أنه لو كان مسلم شاب فتى جلد على فرس قوي سريع ومعه سلاح كأحسن ما يكون من السيوف أو الرماح أو غيرهما وقابل ثلاثة من الكفار الضعفاء المترجلين المجردين من السلاح تماماً، يجوز للفارس المسلم هذا الفرار منهم وإن غلب على ظنه أو حتى قارب اليقين بالظفر[٢٨٦]، وإن كان هناك من ينازع في كثير من المذاهب في هذه

---

[٢٨٤] نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي- تأليف شمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي المنوفي المصري الشهير بالشافعي الصغير المتوفى سنة ١٠٠٤هـ ومعه ١-حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملي القاهري المتوفى ١٠٨٧هـ٢- حاشية أحمد بن عبد الرزاق المعروف بالمغربي الرشيدي المتوفى ١٠٩٦هـ دار الفكر جـ٨، ص ٦٦.

[٢٨٥] المصدر السابق حاشية، ص ٦٦، جـ٨.

[٢٨٦] راجع هذا اللازم الذي لا ينفك عن قول الجمهور في المحلى لأبي حزم جـ٧، ص ٢٩٣، مكتبة دار التراث تحقيق أحمد محمد شاكر.

المسألة، ولكن الغرض هنا بيان رأي الشافعية ووجهته ولكن يلزم من هذا أن من يشترطون العدة مع العدد لوجوب ثبات الواحد للاثنين، ويجيزون فرار الواحد من مثله إذا كانت عدته أقوى منه، أن لا يجيزوا فرار الاثني عشر ألفاً من عدوهم مهما تضاعف عدده وعدته لأن النصر مضمون لهم، والقول باعتبار العدة مع العدد قول في المذهب الشافعي أيضاً، أياً كان الأمر سواء علينا اتفقنا مع هذه الوجهة أو تلك أو لم نتفق فإنه لا خلاف بين أقوال من ذكرنا من أن الاثني عشر ألفاً لن يغلبوا بسبب قلة عددهم مهما تضاعف عدوهم وقويت عدته وهو بغيتنا الأساسية من هذا المبحث وإن وجد الخلاف في وجوب الثبات من عدمه. وعلى العموم فهذا التأويل ليس تأويل الشافعية كلهم، **يقول ابن رسلان المقدسي الشافعي**"[٢٨٧].

قال العلقمي (مُحَمَّد بن عبد الرحمن العلقمي الشافعي): (ولن يغلب) بصيغة المجهول: لن يصير مغلوباً (من قلة) معناه: أنهم لو صاروا مغلوبين لم يكن للقلة بل لأمر آخر كالعجب بكثرة العدة والعدد وغيره، قال العلقمي: أي إذا بلغ الجيش اثنى عشر ألفا لن يغلب من جهة قلة العدد "..... (قال ابن رسلان) زاد أبو يعلى الموصلي إذا صبروا واتقوا، وكذا زاد ابن عساكر،... ، بل تكون الغلبة بسبب آخر كالعجب بكثرة العدد وربما زين لهم الشيطان من أنفسهم من قدرتهم على الحرب وشجاعتهم وقوتهم ونحو ذلك، ألا ترى إلى وقعة حنين فإن المسلمين كان عددهم فيها اثني عشر ألفاً أو قريباً منها فأعجبتهم كثرتهم واعتمدوا عليها وقالوا: لن نغلب اليوم من قلة فغلبوا عند ذلك؟ واستدل بهذا الحديث على ان عدد المسلمين إذا بلغ اثنى عشر ألفاً أنه يحرم الانصراف وإن زاد الكفار على مثليهم. قال القرطبي: وهو مذهب جمهور العلماء لأنهم جعلوا هذا مخصصاً للآية الكريمة... " اهـ من كلام ابن رسلان ملخصاً.[٢٨٨]

---

[٢٨٧] هو أحمد بن الحسين بن حسن بن علي بن رسلان المقدسي الشافعي أبو العباس شهاب الدين الرملي، ولد برملة فلسطين سنة ٧٣٣هـ وانتقل في كبره إلى القدس فتوفي بها سنة ٨٤٤هـ، وكان زاهداً متهجداً، من تصانيفه شرح سنن أبي داود والبخاري وعلق على الشفا وشرح مختصر ابن الحاجب (انظر ترجمته في شذرات الذهب ٩/٦٣٢ دار ابن كثير،/ البدر الطالع ٤٩/١ دار المعرفة، الإعلام للزركلي.

[٢٨٨] نقلاً عن " عون المعبود شرح سنن أبي داود" للعلامة أبي الطيب مُحَمَّد شمس الحق العظيم أبادي، طبعة دار الحديث ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، جـ٥، ص ٨٣-٨٤ باب ٨٩ حديث رقم ٢٦٠٨.

وقال علي بن أحمد العزيزي الشافعي[٢٨٩] في شرح الجامع الصغير:

"**واعتمدوا**.... بهذا الحديث على أن عدد المسلمين إذا بلغ اثنى عشر ألفاً- أنه يحرم الانصراف، وإن زاد الكفار عن مثليهم، قال القرطبي: وهو مذهب جمهور العلماء؛ لأنهم جعلوا ذلك مخصصاً للآية الكريمة"[٢٩٠] اهـ. نخلص مما سبق من كلام الشافعية إلى النتائج الآتية:

الأولى: أن الشافعية مثل المالكية والحنفية لا يختلفون في نسبة أنه لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة للشرع، وصحة الاحتجاج بها.

الثانية: أنهم وإن اتفقوا مع الحنفية والمالكية في حجية القول إلا أنهم اختلفوا معهم في معناه أو تأويله، وخلصوا إلى أن هذا هو مجرد إخبار عن حال لا يترتب عليه حكم فيما يخص وجوب الثبات وعدم الفرار وإن كان بعض الشافعية أقروا المالكية والحنفية على استنباط نفس الحكم وهو عدم جواز الفرار لمن هذا عددهم مهما زاد عدد الكفار وعددهم.

الثالثة: أن هذا التأويل لا يتنافى مع موضوعنا الأصلي وهو أنه إذا اجتمع اثنا عشر ألفاً من المسلمين لن يغلبوا بأي حال من الأحوال بسبب قلة عددهم وعدتهم مهما زاد عدد عدوهم وعُدده.

رابعاً: المذهب الحنبلي:

وبالرغم من تشابه المذهب الحنبلي مع الشافعي في قلة الإشارة إلى مسألتنا إلا أنه يزيد عليه في أن حتى لحظتي هذه لم أجد رأياً صريحاً لفقهاء الحنابلة في المسألة وإن قبلوا الحديث واحتج بعضهم به ولكن في مسائل غير مسألتنا، ولقد طالعت كثيراً جداً من كتب الحنابلة مظنة الإشارة إلى حكم

---

[٢٨٩] هو علي بن أحمد بن مُحَمَّد إبراهيم العزيزي البولاقي الشافعي المتوفى سنة ١٠٧٠هـ، فقيه مصري من العلماء بالحديث، مولده بالعزيزية الشرقية ووفاته ببولاق، من كتبه: السراج المنير شرح الجامع الصغير.

[٢٩٠] السراج المنير شرح الجامع الصغير للعزيزي ٢٤٤/٢ نقلاً عن الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، ص ١١٧٧.

مسألتنا فيها قديمة كانت هذه الكتب أو حديثة في الفقه وغيره[٢٩١] ولهذا سأضطر إلى التخريج على مذهبهم وأقدم لذلك بعدة مقدمات.

المقدمة الأولى: لا يوجد شك أن الحنابلة يصححون نسبة "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع ويرون حجيتها وذلك للآتي:

أولاً: ما ذكرناه سابقاً من أن ظاهر المذهب (الحنبلي قبول زيادة الثقة مطلقاً أو لو قلنا بالرواية الأخرى وهي التفصيل فحديثنا احتفت به من القرائن ما يجعلهم يقبلوه، وهم مع ذلك يأخذون بالحديث المرسل (في ظاهر المذهب أيضاً) فلو فرضنا ان الحديث لا يصح إلا مرسلاً فهو عندهم حجة أيضاً[٢٩٢] بل وبالحديث الضعيف بشروط معينة.

يقول عبد القادر بن بدران الدمشقي[٢٩٣] في " المدخل إلى مذهب الإمام أحمد": " الأصل الرابع: (من أصول أحمد الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل، ولا المنكر، ولا ما في روايته متهم بحديث لا يسوغ الذهاب إليه، فالعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن.... وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه، ولا قول صحابي، ولا إجماعاً على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس"[٢٩٤] اهـ.

---

[٢٩١] انظر على سبيل المثال لا الحصر: المغني لابن قدامة، الشرح الكبير لعبد الغني، الفروع لابن مفلح، تصحيح الفروع للمرداوي، الروض المربع للبهوتي، والمحرر لمجد الدين أبي البركات، والنكت والفوائد على مشكل المحرر لشمس الدين بن مفلح، ومنار السبيل شرح الدليل لابن ضويان، والشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين، والملخص الفقهي للفوزان، ومجموع فتاوى ابن تيمية، وزاد المعاد لابن القيم وتهذيب سنن أبي داود لابن القيم، وزاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، والفقه على المذاهب الأربعة لابن هبيرة الحنبلي، والمنتقى لأبي البركات، وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين، قواعد ابن رجب، والإنصاف في معرفة الخلاف للمرداوي.

[٢٩٢] انظر تفصيل رأي الحنابلة في هذه المسألة ص ١١٠ – ١١٢ من هذا البحث.

[٢٩٣] الشيخ العلامة الأصولي عبد القادر بن أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران.... طلب العلم صغيراً.... ثم تمذهب بمذهب الشافعي اول طلبه، ثم لما ترجح لديه مذهب الحنابلة اتجه إليه... ولقد تاثر كثيراً بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والذي نقل عنهما كثيراً... وتوفى رحمه الله في سنة ست وأربعين وثلاثمائة والف للهجرة. اهـ

[٢٩٤] المدخل إلى مذهب أحمد، لابن بدران، ص٦٣.

بل لو صححنا الأثر الوارد عن عمر بن الخطاب ﷺ والذي أو ردناه وتحدثنا عنه ص ١٠٩ من هذا الباب لكان هذا بمفرده حجة عند الحنابلة حيث يرون حجية قول الصحابي وخاصة إذا كان من الخلفاء الأربعة بل ويعتبر ابن تيمية ذلك إجماعاً، **يقول ابن تيمية:**".... والذي لا ريب فيه أنه حجة ما كان من سنة الخلفاء الراشدين الذي سنوه للمسلمين، ولم ينقل أن أحداً من الصحابة خالفهم فيه، فهذا لا ريب أنه حجة بل إجماع.

وقد دل عليه قول النبي ﷺ:" عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة"[٢٩٥] اهـ.

بل وأكثر من ذلك فإنه ينسب إلى أحمد أن قول أكثر الفقهاء إجماع أو يكون حجة على الأقل، **يقول ابن بدران:** " خامسها: الجمهور على أن الإجماع لا ينعقد يقول الأكثر دون الأقل حتى يتفق الجميع، قلت: ومقتضى ما قدمناه عن الإمام أحمد أنه ينعقد يقول الأكثر في غير زمن الصحابة، لتعذر الاطلاع على اتفاق الكل في غير عصرهم، ومن ثم قال الطوفي وغيره من أصحابنا بعد ذكر هذه المسألة- خلافاً لابن جرير- وعن أحمد رحمه الله مثله. انتهى. وإليه ذهب أبو بكر الرازي وأبو الحسين الخياط من المعتزلة، وابن حمدان من اصحابنا، وجمع. والحق أن اتفاق الأكثر حجة يجب العمل به على أهله،لكنه ليس في رتبة الإجماع، بل هو في رتبة القياس وخبر الواحد[٢٩٦] اهـ

وفوق كل ذلك فإن هذا مقتضى شرط أحمد في مسنده الذي انتقاه حين شرط ألا يخرج فيه إلا حديثاً صالحاً للاحتجاج به[٢٩٧] وقد أورد حديث ابن عباس الذي فيه "... **لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة"** من طريقين في مسنده ذكرناهما.

وقدمنا أن الضياء المقدسي المحدث الحنبلي صحح الحديث[٢٩٨] والضياء هو تلميذ الموفق ابن

---

[٢٩٥] مجموع فتاوى ابن تيمية، ص ٥٧٥، جـ٢٠.

[٢٩٦] المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ص ١٨١.

[٢٩٧] انظر ص ٩٨ من هذا الباب.

[٢٩٨] انظر ص ٩٨ من هذا الفصل.

قدامة شيخ الحنابلة وتلميذ عبد الغني المقدسي وقد ألف في سيرتهما كتاباً.

وقدمنا أيضاً أن أبا البركات ابن تيمية أورد الحديث في كتابه: "المنتقى من أخبار المصطفى" وذكر تحسين الترمذي للحديث، وذكر أن أبا داود رواه ولم يذكر قول أبي داود فيه بأن الصحيح أنه مرسل، مما يدل على أن أبا البركات يرجح قول الترمذي"[٢٩٩] وأبو البركات هو وابن قدامة شيخا الحنابلة وأورده المحدث والفقيه الحنبلي الكبير ابن الجوزي[٣٠٠] في زاد المسير في علم التفسير ولم يعلق عليه"[٣٠١]

كما استدل بجزء منه ابن تيمية ذاكراً إياه بصيغة الجزم، وابن تيمية فقيه محدث لا يستدل إلا بما صح عنده.

قال ابن تيمية: "....... والزوجات عليه أن يعدل بينهن في القسم، **وخير الصحابة أربعة**" فالعدل الذي يطيقه عامة الناس ينتهي إلى الأربعة"[٣٠٢].

ومن الحنابلة المعاصرين **الشيخ ابن عثيمين** رحمه الله حين شرح كتاب رياض الصالحين للنووي، ومر على حديث ابن عباس ".... **لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة"** ولم يضعفه ومنهجه رحمه الله في شرح هذا الكتاب وغيره إذا رأى حديثاً ضعيفاً أشار إلى ذلك، والغريب أنه – رحمه الله- لم يشرحه أيضاً[٣٠٣].

---

[٢٩٩] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، جـ٧، ص ٢٧٧، رقم ٣٢٩١، وراجع ص ٩٨ من هذا الباب.

[٣٠٠] " أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن بن علي القرش التيمي، الفقيه الحنبلي الواعظ... الحافظ، كان علامة عصره وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ، صنف في فنون عديدة منها: زاد المسير في علم التفسير..... وله في الأحاديث تصانيف كثيرة، وله الموضوعات في أربعة أجزاء ذكر فيها كل حديث موضوع... وبالجملة فكتبه أكثر من أن تعدّ.... وكانت ولادته بطريق التقريب سنة ثمان وقيل عشر وخمسمائة، توفي ليلة الجمعة من سنة سبع وتسعين وخمسمائة ببغداد" وفيات الأعيان لابن خلكان، ج٣ ص١١٦-١١٨ رقم ٣٨٠.

[٣٠١] زاد المسير في علم التفسير تأليف الإمام أبي فرج جمال الدين عبد الرحمن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، ج٣ ص ٣٣٢.

[٣٠٢] مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٣٢، ص ٧١.

[٣٠٣] شرح رياض الصالحين، ابن عثيمين، ص٣، ص ٨٠ حديث رقم ٩٦٨.

يضاف إلى ما سبق- وتوكيداً على توكيد- أن حديثنا الذي عن ابن عباس أقل أحواله -مع التنزل- أن يكون من مراسيل الزهري ولا يختلف أحد كما سبق وأشرنا في صحة نسبة الحديث للزهري[٣٠٤] وما أكثر ما يستدل الحنابلة بمراسيل الزهري في الجهاد[٣٠٥] وغيره.

وخلاصة هذه المقدمة إذا: أن الحنابلة يثبتون نسبة "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع ويرون الاحتجاج بها، دلت على هذا أصولهم وصريح عبارة بعضهم كالضياء المقدسي، ولازم شرط إمامهم -أحمد بن حنبل- في مسنده والمستنبط من كلام أبي البركات وابن الجوزي وابن تيمية وغيرهم ولا نعرف أن أحداً منهم رد هذه النسبة أو ضعفها.

المقدمة الثانية:

أن الظاهر من كلام الحنابلة أن الرأي عندهم لا يختلف في وجوب ثبات الرجل للرجلين حتى لو تفاوتت عُددهم، وجواز الفرار للواحد من ثلاثة ولو كان أقوى وأصلح عدة منهم مجتمعين ولو غلب على ظنه الظفر ولكن الأولى له الثبات في هذه الحالة (أي حالة ظن الظفر)[٣٠٦]، ولعل هذا يفسر قلة ذكر مسألتنا في كتب المذهب حيث أن ظاهر المذهب هذا يتوافق مع تأويل الشافعية للحديث بأن ظن الظفر للاثني عشر ألفاً لا يحرم الفرار ويوجب الثبات لو زاد عدد العدو على الضعف، وبالتالي فهو خبر لا يترتب عليه حكم فقهي- لو قلنا بهذا القول. وإن كان لازم القول الثاني في المذهب الحنبلي من وجوب الثبات إذا ظن الظفر- وهو مروي عن أحمد- أنه يحرم الفرار لو بلغ العدد اثنى عشر ألفاً.

المقدمة الثالثة وهي مهمة جداً:

بعد ذكر الخلاف السابق في المذهب (من وجوب الثبات وعدمه إذا زاد العدو على الضعف مع

---

[٣٠٤] انظر ص ١١٣ من هذا البحث.

[٣٠٥] انظر على سبيل المثال لا الحصر: المغني ج١٢ ص٦١٢ في حكم الاستعانة بالمشركين في الحرب اعتماد ابن قدامة في ترجيح المذهب على حديث الزهري المرسل.

[٣٠٦] راجع المغني، جـ١٢، ص ٧٣١-٧٣٢، والفروع في فقه الإمام أحمد لشمس الدين بن مفلح ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين المرداوي، جـ٣، ص٤٣٥،٤٣٤.

ظن الظفر) عقب ابن مفلح بنقل كلام- ما أنفسه- **لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** حيث يقول: " جهاد الدافع للكفار يتعين على كل أحد، ويحرم فيه الفرار من مثليهم لأنه جهاد ضرورة لا اختيار، وثبتوا يوم أحد والأحزاب وجوباً لا اختياراً وكذا لما قدم التتر دمشق"[٣٠٧]

وواضح أن هناك سقط في النقل عند من مثليهم لعله " من أكثر من مثليهم" وذلك لسياق النقل ولأنه استبدل بأحد والأحزاب بحيث وجب على المسلمين الثبات في أحد وكانوا سبعمائة رجل أمام ثلاثة آلاف رجل من الكفار، فكان الكفار أكثر من أربعة أضعافهم، أما غزوة الأحزاب فكان المسلمون ثلاثة آلاف والمشركون عشرة آلاف ولم يقل أحد أنه كان يباح لهم الفرار مع أن ظن الهلاك عندهم كان أكثر من ظن الظفر وفي الغزوتين كانت عدة الكفار أقوى بكثير من عدة المسلمين.

وكلام ابن تيمية أوضح في الاختيارات الفقهية حيث يقول: " وقتال الدفع: مثل أن يكون العدو كثيراً لا طاقة للمسلمين به، لكن يخاف إن انصرفوا عن عدوهم عطف العدو على من يخلفون من المسلمين، فهذا قد صرح أصحابنا بأنه يجب ان يبذلوا مهجهم ومهج من يخاف عليهم في الدفع حتى يسلموا ونظيرها:أن يهجم العدو على بلاد المسلمين وتكون المقاتلة أقل من النصف فإن انصرفوا استولوا على الحريم، فهذا وأمثاله قتال دفع، لا قتال طلب، لا يجوز الانصراف فيه بحال، ووقعة أحد من هذا الباب"[٣٠٨]

صحيح أن كلام ابن تيمية السابق هذا يجب تقييده بما إذا ظنوا إحداث نكاية في العدو ولم يتيقنوا الهزيمة والاستئصال، ولكن إذا بلغ المسلمون اثني عشر ألفاً فقد أخبرهم المعصوم ﷺ أنهم لن يغلبوا

---

[٣٠٧] الفروع لابن مفلح، جـ٣، ص٤٣٥.

[٣٠٨] " الأخبار العلمية من الاختبارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية" تأليف علاء الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي توفي ٨٠٣هـ، ومعه تعليقات محمد بن صالح العثيمين، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٨، ص٤٤٩.

بسبب القلة فقد غلب على الظن[٣٠٩] حينئذ الظفر حتماً، فبأي وجه يفرون لو كان القتال قتال دفع.

وعلى نفس هذا الكلام يتنزل كلام الشافعية فربما كان لقولهم وجه: إن الاثني عشر ألفاً ولو غلب على ظنهم الظفر في قتال الطلب جاز لهم الفرار اختياراً، أما لو القتال قتال دفع فلا أظن أحداً يقول بجواز الفرار مع ظن الظفر بل أقطع ويقطع كل من شم رائحة الفقه بهذا.

المقدمة الرابعة:

أنه بالسبر والتقسيم لا تحتمل تفسير عبارة "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" إلا تأويلين، الأول: ما قاله الحنفية والمالكية وبعض الشافعية وينسب للجمهور من عدم جواز الفرار وإن زاد عدد المشركين على الضعف، والثاني: ما قاله الشافعية من أن يجوز لهم الفرار مع أن الظفر غالب على ظنهم ولكن لا يلزم من ذلك وجوب الثبات وليس هناك تأويل ثالث بل التأويل الثاني أصلاً ما كان ليخطر بالبال لولا أن قاله بعض العلماء.

نتيجة ما سبق من المقدمات:

بما أن "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" لا ينازع الحنابلة في نسبتها للشرع وصحة الاحتجاج بها –من المقدمة الأولى– والثبات مع ظن الظفر إن زاد عدد العدو على الضعف ليس بواجب في ظاهر المذهب بل مستحب وإن وجد عن أحمد ما يدل على وجوبه– من المقدمة الثانية–، وإن هذا– جواز الثبات أو وجوبه– يقال في جهاد الطلب فقط وليس في جهاد الدفع– من المقدمة الثالثة–، وأن هذه العبارة لا تحتمل إلا تأويلين– من المقدمة الرابعة.

فإنه يصح أن نخرج في المذهب الحنبلي عدم وجوب ثبات الاثني عشر ألفاً لأكثر من ضعفهم مع أن غالب الظن أنهم سينتصرون، ويجعل هذا الوجه ظاهر المذهب، وذلك مقتضى تواطئ معظم

---

[٣٠٩] أقول " غلب على الظن" وليس " تيقنوا" لأن الحديث وإن غلب على ظننا صحة نسبته إلى رسول الله ﷺ إلا أن هذا غير مقطوع به، وسبق أن أشرنا في القاعدة الثانية ص ٤٢ من هذا المبحث إلى وجوب العمل بغلبة الظن. هذه واحدة، والثانية أنهم لن يغلبوا من قلة ولكن قد يغلبوا بسبب المعاصي.

كتب المذهب على عدم الإشارة لعبارة:"**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" مع ثبوت نسبتها للشرع عندهم.

ويخرج وجه آخر في المذهب بوجوب ثبات الاثني عشر ألف مقاتل مهما تضاعف عدد عدوهم وعدتهم وذلك للرواية الثانية عن أحمد بوجوب الثبات عند ظن الظفر وقد ظنوا ذلك بالنص، ويدل على صحة هذا التخريج للوجه الآخر أن **شيخ الحنابلة مجد الدين أبو البركات عبد السلام ابن تيمية قال** بعد إيراده لحديثنا حديث ابن عباس برواية يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ما نصه.

"**رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال:** حديث حسن، وذكر (أي الترمذي) أنه في أكثر الروايات عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً، وتمسك به من ذهب إلى أن الجيش إذا كان اثنا عشر ألفاً لم يجز أن يفر من أمثاله وأضعافه وإن كثروا"[٣١٠] اهـ.

بل ولعل هذا اختيار المجد (أبو البركات) نفسه فهو لم يرو- كما سبق وأشرنا- إلا تحسين الترمذي للحديث ولم ينقل عدم تصحيح أبي داود مما يدل على صحة الحديث للاحتجاج عنده، كما أن التأويل الذي ذكره للحديث هو رأي المالكية والحنفية وبعض الشافعية ولم يذكر الرأي الأخر مما يعد قرينة على أخذه بهذا الرأي وترجيحه له.

ولعل هذا أيضاً هو اختيار **ابن الجوزي** لأنه قال في تفسير قوله تعالى " **فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين" الأنفال ٦٦**.

ما نصه" فليس للمسلمين أن يفروا من مثليهم وبه قال عطاء بن أبي رباح، وروى أبو طالب عن أحمد (ابن حنبل) أنه سئل عن الفرار من الزحف، فقال: لا يفر رجل من رجلين فإن كانوا ثلاثة فلا بأس، وقد نقل نحو هذا عن ابن عباس، وقال مُحَمَّد بن الحسن: إذا بلغ الجيش اثني عشر ألفاً، فليس لهم أن يفروا من عدوهم، وإن كثر عددهم، ونقل نحو هذا عن مالك، ووجهه ما روى عن

[٣١٠] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، جـ٧، ص٢٧٧، حديث رقم ٣٢٩١.

النبي ﷺ أنه قال: "**ما هزم قوم إذا بلغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صبروا وصدقوا**"[٣١١] **اهـ**

وابن الجوزي فقيه محدث حافظ- كما سبق وترجمنا له[٣١٢]-، وذكر الحديث ولم يعلق عليه، ثم ذكر تفسير الحنفية والمالكية فقط ولم يذكر خلافه مما يرجح اختياره له، بل إن كلام المجد وابن الجوزي قد يجعل هذا الوجه ظاهر المذهب حيث أنه لا يعرف من يخالفهما لولا ما تواطأت عليه سائر كتب الفقه في المذهب من عدم الإشارة إلى المسألة أصلاً مما يرجح أن سبب ذلك هو اختيارهم للوجه الأول.

هذان الوجهان يخرجان في قتال الطلب فقط، أما لو قتال دفع لا ينبغي أن يكون هناك إلا وجه واحد يوجب الثبات ويحرم الفرار، ولا نحتاج لوضع قيد إحداث نكاية وعدم تيقن الهزيمة والاستئصال وذلك لأن غلبة الظن بالنصر متحققة بالنص، مهما ظهر ببادئ الرأي مخالفة ظواهر الأسباب ومقتضيات العقول هذا النص، ونوضح أكثر فنقول لو قاتل ألف مسلم مليون (ألف ألف) كافر في جهاد دفع قد يتوجه أن نقول: أنه يجوز لهم الفرار لأن الهلكة متيقنة وإحداث النكاية قد لا يقع منه شيء، ولكن لو كانوا اثني عشر ألفاً أمام اثني عشر مليوناً (ألف ألف أو أكثر من ذلك، فبالرغم من أن ظاهر الأسباب ومقتضيات العقل تقتضي بأن الهلكة متيقنة والاستئصال متحقق كذلك دون توقع حدوث نكاية، إلا أن النص قطع بالظفر والنصر فيجب تقديمه حتماً بإجماع أهل السنة والجماعة على ما يظهر أنه العقل.

وهذه مسألة مهمة جداً سنعيد التنبيه عليها- بإذن الله تعالى- نهاية الفصل ويجب الوضع في الاعتبار أن الخلاف الذي ذكره الشافعية لا بد من تقييده ايضاً بهذا القيد وهو أن يكون قتال طلب لا دفع.

أقوال بعض العلماء والدعاة المعاصرين:

تتميماً للفائدة وتدعيماً لما مضى واستئناساً رأيت أن أنقل بعض أقوال العلماء والدعاة المعاصرين

---

[٣١١] زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، جـ٣، ص ٣٣١،٣٣٢.

[٣١٢] انظر ص ١٤٢ من هذا الباب.

حول حكم "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" وبقليل من التسامح سنعتبر الشوكاني أحد العلماء المعاصرين وسأضعه هنا لتعذر وضعه تحت أي من المذاهب السابقة وإن كانت أصوله وفتاويه ما أقربها للمذهب الشافعي.

يقول الشوكاني: "قوله: "وخير الجيوش أربعة آلاف" ظاهر هذا أن هذا الجيش خير من غيره من الجيوش سواء كان أقل منه أو أكثر، ولكن الأكثر إذا بلغ اثني عشر ألفاً لم يغلب من قلة، وليس بخير من أربعة آلاف وإن كانت تغلب من قلة كما دل على ذلك مفهوم العدد"[٣١٣] اهـ

يقول أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي[٣١٤] في شرحه لحديثنا في مسند أحمد: ".... ولكن الأكثر إذا بلغ إلى اثني عشر ألفاً لم يغلب من قلة، وليس بخير من أربعة آلاف وإن كانت تغلب من قلة كما يدل على ذلك مفهوم العدد"[٣١٥] اهـ.

وقال ابنه حسن البنا مؤسس جماعة الإخوان المسلمين رحمه الله في المؤتمر الخامس للإخوان المسلمين ما نصه: "..... وفي الوقت الذي يكون منكم – معشر الإخوان المسلمين- ثلاثمائة كتيبة (والكتيبة قد قدرها – رحمه الله- بأربعين رجلاً عملاً بإحدى روايات حديثنا" خير الطلائع أربعون") قد جهزت كل منها نفسها روحياً بالإيمان والعقيدة، وفكرياً بالعلم والثقافة، وجسمياً بالتدريب والرياضة في هذا الوقت طالبوني بأن أخوض بكم لجج البحار، وأقتحم بكم عنان السماء وأغزو بكم كل عنيد جبار، فإني فاعل إن شاء الله، وصدق رسول الله ﷺ القائل: "**ولن يغلب**

---

[٣١٣] نيل الاوطار للشوكاني، جـ٧، ص٢٨٠.

[٣١٤] أحمد عبد الرحمن مُحَّد البنا الساعاتي (١٣٠١هـ ١٣٧٨)(١٨٨٤م-١٩٥٨م) عالم محقق، وإمام عصره في علم الحفظ والرواية والحديث والمعرفة بأصول الضبط والتقييد والإجازة أحد جهابذة الأزهر وشيوخه الأوتاد، والد الإمام حسن البنا... ، ورتب مسند أحمد ابن حنبل وخرج أحاديثه وشرح ما يحتاج إلى بيان وسماه" الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني) في اثنين وعشرين جزءاً كبيراً... استغرق في إنجازه ثمانية وثلاثين عاماً... مختصره" بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني" وله" منحة المعبود في ترتيب مسند الطيلسان أبي داود" و" بدائع المنن في ترتيب مسند الشافعي والسنن.. " من مقدمة الفتح الرباني بقلم ابنه.

[٣١٥] بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني شرح ترتيب مسند الإمام أحمد للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي، تحقيق حسان عبد المنان، بيت الافكار الدولية، جـ٢، ص ٢٠٥١ حديث رقم ٤٩٤٧.

اثنا عشر ألفاً من قلة" إني أقدّر لذلك وقتاً ليس طويلاً بعد توفيق الله واستمداد معونته وتقديم إذنه ومشيئته، وقد تستطيعون أنتم معشر نواب الإخوان ومندوبيهم أن تقصروا هذا الأجل إذا بذلتم همتكم وضاعفتم جهودكم"(٣١٦) اهـ(٣١٧)

ويقول سيد قطب– رحمه الله–: "حين يبلغ المؤمنون بهذه العقيدة ثلاثة نفر، فإن هذه العقيدة ذاتها تقول لهم: أنتم الآن مجتمع، مجتمع إسلامي مستقل.... والثلاثة يصبحون عشرة، والعشرة يصبحون مائة، والمائة يصبحون ألفاً، والألف يصبحون اثني عشر ألفاً، ويبرز ويتقرر وجود المجتمع الإسلامي"(٣١٨) اهـ

ويقول الأستاذ الدكتور سفر الحوالي: "..... نعم العبرة ليست بالعدد، فاثنا عشر ألفاً وليس فيهم تارك صلاة لا يغلبون من قلة، فإن غلبوا وهزموا فليست غلبتهم لقلة العدد، ولكن لسبب آخر غير القلة، وفي هذا بيان بأننا لا نحارب أعداء الله بعددنا ولا بعدتنا وإنما نحاربهم بأننا مؤمنون وهم كافرون"(٣١٩) اهـ

و أما الأستاذ الدكتور المحدّث عبد المحسن العباد المدرس بالحرم النبوي الشريف(٣٢٠) فقد أقر تصحيح حديث ابن عباس "..... لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة" الوارد في سنن أبي داود عند شرحه له وأكد أن الاثني عشر ألفاً لا يغلبون من قلة ولكن قد يغلبوا بسبب العجب أو غيره من

---

(٣١٦) " مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا" دار الدعوة الطبعة الأولى ١٤٢٣، ٢٠٠٢م، ص١٧٧، والمؤتمر الخامس للإخوان عقد في ذي القعدة ١٣٥٧هـ، ١٩٣٩م. يلاحظ: أن ثلاثمائة كتيبة كل كتيبة ٤٠ رجلاً يكون المجموع اثني عشر ألفاً.

(٣١٧) يجدر التنويه هنا بأن كلام حسن البنا هذا كان إبان الاحتلال الانجليزي لمصر وأن الإعداد المذكور هذا كان موجهاً ضد أقوى دولة في وقته – انجلترا–.

(٣١٨) معالم في الطريق، سيد قطب، دار الشروق، طبعة ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، ص ١٢٩–١٣٠.

(٣١٩) موقع الدكتور سفر الحوالي على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت).

(٣٢٠) الشيخ عبد المحسن العباد– حفظه الله– ثاني رئيس للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وأستاذ علم الحديث في الجامعة.

المعاصي[٣٢١] اهـ

ولو تتبعت أقوال المعاصرين في هذه المسألة لطال الأمر عما يتحمله المكان وإن كنت أظن أن فيما ذكرت كفاية ودلالة ممثلة لما أريد إيضاحه. والحمد لله رب العالمين.

خلاصة هذا الفصل إذاً:

أولاً: أنه وإن كان قلة من المحدثين قد طعنوا في نسبة " **لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع مخالفين بذلك غالبية المحدثين، فإنه لا يعرف أن أحداً من الفقهاء قد طعن في هذه النسبة وهذا ما تقتضيه أصولهم ويوافق طريقهم.

ثانياً: وإن لم يعرف أن الفقهاء اختلفوا في نسبة "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" للشرع، وصلاحيتها للاحتجاج بها، إلا انهم اختلفوا في الحكم المستخلص- من هذا النص فيما ذهب الحنفية جميعاً والكثرة الكاثرة من المالكية وبعض الشافعية إلى انه طالما أن النصر متحقق بنص الحديث فالفرار حرام مهما زاد عدد العدو حتى لو زادوا على الضعف أضعافاً مضاعفة وأن هذا النص مخصص؛ لقوله تعالى "... **إن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين" الأنفال ٦٦**.

بينما يرى الشافعية وابن القاسم من المالكية انه وإن كان النص يؤكد أن الاثنى عشر الفاً لن يغلبوا بسبب قلتهم ولكن لا يلزم من هذا عدم جواز الفرار، وإذا زاد العدو على الضعف فظن الظفر من عدمه ليس شرطاً في جواز الفرار أو حرمته.

ثالثاً: أن الرأيين المذكورين في ثانياً هما في حالة جهاد الطلب وليس جهاد الدفع أما لو كان الجهاد جهاد دفع فلا ينبغي أن يكون هناك خلاف في وجوب ثبات الاثني عشر ألفاً مع ظن النصر في حقهم ولا عبرة لظاهر أسباب مادية أو عقلية فقد قضى الشرع بالنصر وأوجب الثبات فلا عبرة حينئذ بقول غيره.

[٣٢١] الشيخ عبد المحسن العباد، شرح سنن أبي داود، من تسجيلات الحرم.

رابعاً: أن الاثني عشر ألفاً لن يغلبوا من قلة سواء بسبب العدد أو بسبب العدة، وأن اشتراط توافر العدة للاثنى عشر ألفاً أمر مناف لكلام العلماء وظاهر الحديث وذلك لأن أي قوة تعطيها العدة للعدو ممكن أن يتم التعويض عنها بالعدد وطالما انه لن يحدث هزيمة مهما زاد العدد حتى لو زاد عدد العدو ألف ألف ألف (مليار) مرة عدد المسلمين، فليس إذاً للعدة فارق مؤثر.

خامساً: الكلام عن عدم اشتراط العدة في (رابعاً) لا بد أن يوضع في إطاره الصحيح من أن العدة لا تشترط كسبب دنيوي مادي لتحقق النصر طالما بلغ المسلمون اثني عشر ألفاً ولكنها تشترط كأمر شرعي من الله عز وجل – كما وضحنا ذلك في الباب السابق، فلو قصّر المسلمون في إعدادها نتوقع لهم الهزيمة بسبب المعصية وليس بسبب نقص العدة،، والفارق كبير بين الاثنين يظهر الفارق لو بذل الاثنا عشر ألف مسلم ما استطاعوا في إعداد العدة (بالمفهوم الشامل للعدة الذي شرحناه سابقاً) وكان المتحصل من العدة قليل جداً مقارنة بعدوهم وبعدوا عن باقي المعاصي فالنصر حليفهم ولن يغلبوا، أما لو قصروا في أمر الله تعالى " **وأعدوا لهم ما استطعتم" الأنفال ٦٠** فحتى لو كانوا ما أعدوه يفوق بكثير عدة عدوهم فتوقع لهم الهزيمة، ليس بسبب القلة في العدد والعدة ولكن بسبب المعصية.

سادساً: وهو مهم جداً:

إنه بالرغم من أن نص "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" ظني الثبوت إلى الشرع، إلا أن نصر الاثني عشر ألف جندي لله حتمي: وذلك لأننا سبق وأشرنا في الفصل الأول في القاعدة الثانية[٣٢٢]إلى وجوب العمل بغلبة الظن وأن هذا الوجوب قطعي وبالتالي إذا قاتل الاثنا عشر ألفاً عملاً بالنص الظني هذا فهم مطيعون لله عز وجل قولاً واحداً سواء على رأي المالكية والحنفية أو على رأي الشافعية وذلك لأن كلا الرأيين يتفقون على وجود النصر ومنع الهزيمة ويختلفون في جواز الفرار، أما وجوب الفرار وحرمة الثبات فلم يقل به أحد (مع وجود الاثني عشر ألفاً) وهذا في قتال الطلب كما سبق وأشرنا، أما قتال الدفع فالثبات واجب قولاً واحداً كما سبق وأوضحنا.

[٣٢٢] انظر ص ٥١ من هذا الباب.

و إذا كان هؤلاء الجنود مطيعين لله وفعلوا ما أمروا به من اتباع غلبة الظن، فهم جنود الله حقاً، وجنود الله قطعاً لا يهزمون، كما أثبتنا ذلك بما لا يدع مجالاً للشك في الباب السابق. مصداقاً لقوله تعالى "**وإن جندنا لهم الغالبون" الصافات ١٧٣**

وغير ذلك من الأدلة التي أسهبنا في ذكرها من قبل. فلو حصلت هزيمة فهي ليست بسبب العدد قطعاً وإنما سببها المعصية بلا شك.

ونوضح أكثر فنقول: إننا قد ناقشنا في الباب السابق القيد الموضوع على سبب حتمية النصر وهو ألا يكون العدو أكثر من ضعف جيش الإسلام[٣٢٣]، فإذا زاد العدو على الضعف فالقتال ما ما زال مشروعاً- وإن جاز الفرار في قتال الطلب- (إلا إذا خشي الهلاك بدون إحداث نكاية[٣٢٤]، ولكن النصر ليس بحتمي، فلو هزم جيش الإسلام في هذه الحالة فليس هناك مناقضة للشرع. أما إذا بلغ عدده اثنى عشر ألفاً فقد أتى الدليل (الذي هو موضوع هذا الباب كله) بأن هذا الجيش لن يغلب، وهذا الدليل وإن كان ظني الثبوت ولكن الشرع شرّع لنا العمل به[٣٢٥]. فإذا اتبعنا مقتضاه يستحيل أن تكون عاقبة ذلك خسراً او هزيمة أبداً، **يقول ابن تيمية**:" والمقصود: أن ما جاء به الرسول ﷺ ليس سبباً لشيء من المصائب، ولا يكون طاعة الله ورسوله قط سبباً لمصيبة، بل طاعة الله ورسوله لا تقتضي إلا جزاء أصحابها بخيري الدنيا والآخرة"[٣٢٦]. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

---

[٣٢٣] راجع ص ٣٨ من هذه الدراسة.

[٣٢٤] انظر " قواعد الأحكام في مصالح الأنام" للعز بن عبد السلام، مؤسسة الريان، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ١٩٩٨م، جـ١، ص٨٣.

[٣٢٥] حتى على قول الشافعية كما وضحنا لتونا.

[٣٢٦] مجموع الفتاوى، جـ١٤، ص ٢٥٤.

الباب الثالث:

تطبيق النظرية في الواقع ورد الشبهات

الإسلام منهج حياة عملي نزل من عند الله ليقود البشرية من الظلمات إلى النور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو حجة الله على خلقه، ولهذا فالإسلام لا يضع قواعد أو نظريات مجردة، تقرأ في الكتب ولا أثر لها في الواقع، بل الإسلام دين الواقع، وقد اقتضت حكمة الله أن تكون حياة الرسول مُحَمَّد ﷺ تطبيقاً لمختلف نواحي الإسلام حتى يكون لنا في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، فإذا جدّ لمسلم أمر فليفتش في سيرة رسوله ﷺ ببصيرة وسيجد- بإذن الله تعالى- فيها الأسوة والقدوة في كل ما يريد، فعلى سبيل المثال: عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم فترة الإسرار بالدعوة ثم فترة الجهر بها مع الاستضعاف ثم فترة البحث عن نصير، ثم فترة الهجرة بالدين، ثم فترة إقامة الدولة، ثم فترة ضعف الدولة الناشئة ومهادنتها لأعدائها، وفترة عدم القتال إلا لرد العدوان، ثم فترة الدولة الغازية الفاتحة في نطاق محلي، ثم الغازية الفاتحة في نطاق عالمي، ولا أظن أن أي دعوة ممكن أن تمر بمرحلة خارج هذه المراحل فأياً كانت المرحلة التي فيها فلتبحث في سيرة النبي ﷺ عن فقه هذه المرحلة، بل وفي أخص الخصوصيات الشخصية نجد الأسوة في رسول الله ﷺ فقد تزوج رسول الله ﷺ من البكر والثيب التي معها أولاد والتي ليس معها أولاد ومن الأرملة، ومن التي تكبره سناً ومن التي تصغره، ومن الصغيرة والمسنة.

وهكذا نجد في موضوعنا- خوض رسول الله ﷺ الحروب- فقد قاتل رسول الله ﷺ من هم أكثر منه عدداً وعدة في بدر وأحد والاحزاب وغيرهم وانتصر عليهم في معارك وهزم جيشه في معركة أحد، وقاتل قتال طلب كما في بدر وفتح مكة والطائف وغيرهما وقاتل قتال دفع كما في أحد والأحزاب وغيرهما وقاتل وجيشه أكثر من جيش العدو كما في حنين وهزم جيشه في هذه الحالة – كما حدث في أول المعركة- وانتصر أيضاً في هذه الحالة - كما في آخر معركة حنين، وفتح بلداناً

واستولى عليها كما في خيبر، ومكة، وحاصر بلداناً فلم يتمكن جيشه في فتحها كما في الطائف وقاتل والعدو أكثر منه بنسبة مقبولة كما في بدر حيث العدو ثلاثة أضعاف، وأحد أربعة أضعاف، وقاتل جيشه والعدو أكثر بنسبة غير متصورة كما في مؤتة حيث كان جيش الإسلام ثلاثة آلاف وجيش الروم والعرب مائتي ألف، يعني العدو أكثر من ستين ضعف عدد المسلمين.

وفي كل ما سبق هناك عبرة وأسوة لكل من أراد دخول أي معركة أو حرب، ولعل هذا من الحكم التي تضاف لأسباب هزيمة جيش الإسلام في أحد، أما فيما يخص نظريتنا، فهذه الغزوات كلها تطبيق لها، فحيث توجد الطاعة يوجد النصر، أما تخلف النصر فسببه المعصية، حتى في غزوة مؤتة حيث تخلف القيد الذي أشرنا إليه الموضوع على سبب النصر وهو أن يكون جيش الإسلام نصف عدد جيش العدو -على الأقل- تخلفاً لا نظير له، فكما أشرنا كان العدو أكثر من ستين ضعف عدد المسلمين، انتصر المسلمون أيضاً- خلافاً لمن ذهب أنهم غلبوا- ولهذا الأمر (انتصار المسلمين في مؤتة) تفصيل ليس هنا مكانه، وإن كان ابن كثير رحمه الله قد أسهب في شرحه في البداية والنهاية فلنراجع هناك[٣٢٧].

وفراراً من أن يقول مجادل بالباطل إن هذه معجزات خاصة برسول الله ﷺ وتأكيداً للنظرية المذكورة في هذه الدراسة تأكيداً يذهب أي شك لدى مرتاب.

سأعرض – بإذن الله تعالى- في هذه الباب لبعض الأمثلة على مدار تاريخ الإسلام والتي تثبت صحة الكلام المذكور في هذه الدراسة ولكن نرد في البداية على بعض الشبهات التي تتعلق بهذا الموضوع ونظهر تهافتها.

[٣٢٧] راجع" البداية والنهاية" لابن كثير، جـ٤، ص ٢٥٥-٢٧٧.

الفصل الأول:

شبهاتٌ وردها

نتحدث هنا – بحول الله وقوته– عن بعض الشبهات التي تتعلق بالنماذج التاريخية التي يمتلأ بها تاريخ الإسلام والتي تؤكد بما لا يدع مجالاً للشك حتمية النصر لجيش الإسلام المطيع، هذه الشبهات التي يقولها البعض بقصد أو غير قصد لترد الانتصارات التي حققتها جيوش الإسلام إلى أسباب أرضية وتقصر تفسيرها على منهج بيكون التجريبي فتصيب المسلمين بأفدح ضرر، فمن ناحية توجه همهم إلى الأسباب المادية التجريبية للنصر فقط ويتركوا السبب الأعظم فيكونوا هم وعدوهم على سواء– وويل لهم حينئذ–، ومن ناحية أخرى– في واقعنا المعاصر بالذات– تقطع أي أمل للمسلمين في الإفاقة مما هم فيه من كبوة، كما أنها فوق ذلك، تفرغ إحدى المعجزات والكرامات التي خصت بها أمة الإسلام من مضمونها فتذهب تأثيرها في زيادة إيمان المؤمنين ودعوة الكافرين، وغير ذلك من الأضرار التي لا يعلم مداها إلا الله سبحانه وتعالى، فعندما ينتصر جيش الإسلام في معارك لا حصر لها انتصارات ساحقة على عدوه، ويكون في أغلب هذه المعارك أقل من عدوه عدداً وعدة، بل وعندما يلحظ أعداء الإسلام أن العرب الفقراء سكان الصحراء الذين لا تعرف لهم حضارة عريقة يستطيعون (بعد حوالي ثلاثين عاما فقط من تأسيس دولتهم) أن يمحو من خريطة العالم إحدى أقوى قوتين في العالم وقتها (فارس) ويلحقوا هزائم متلاحقة ويستولوا على معظم أملاك القوة الثانية (الروم)، مع قلة عدد وعدة العرب، بل ويستولوا على معظم أراضي المعمورة المعروفة وقتها شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً في أقل من مائة عام في انتصارات متتابعة يكون فيها المسلمون – في الأغلب– أقل عدد وعدة من عدوهم، لا يكون أمامهم إلا أحد أمرين؛ إما أن يوقنوا بأن هذه معجزة لا تكون إلا من عند الله عز وجل فيؤمنوا بهذا الدين وأنه الدين الحق الذي ينصره الله، وإما أن يكابروا ويزين لهم الشيطان كبرهم هذا بتأويلات شتى ما أفسدها ولا عجب فهو نفسه أول عدم سجوده لآدم عليه السلام بـ{**خلقتني من نار وخلقته من طين**} [ص ٧٦].

وهنا يطيقون ما يفعله أنصار المنهج التجريبي حين يواجهون نتائج لا يمكن تفسيرها بهذا المنهج[٣٢٨].

فإما أن يرجعوا الأمر إلى سبب تجريبي مهما ظهر تعسف الرجوع وإما أن يقولوا هناك سبب تجريبي لا نعرفه وسنعرفه فيما بعد، وإما أن يشككوا في النتيجة أصلاً.

وعند التطبيق على مسألتنا، فإما أن يكابروا كل حقائق التاريخ ويقولوا: إن المسلمين كانت عدتهم أقوى بكثير من عدة أعدائهم ولهذا انتصروا على عدوهم، أو كانت قدراتهم التخطيطية أعلى أو المعنويات أو أي سبب آخر المهم ألا يكون سبباً غيبياً وهو تأييد الله عز وجل لهم.

فإن أعجزتهم حقائق التاريخ الداحضة عن هذا التأويل (وحيث إن التعليل الآخر يرد الأمر إلى سبب تجريبي لم يكتشف بعد لا ينفع هنا) يلجؤوا إلى تكذيب الوقائع، فإما أن المعركة لم تحدث أصلاً- فإن استحال هذا القول- فيقولوا: حدثت ولكن المسلمين كان عددهم أضعافاً مضاعفة عدد عدوهم، وهكذا.

تهافت الشبه المبنية على هذا المنهج تغني عن الرد عليها، ولكن المصيبة أن يتأثر بها بعض المسلمين المخلصين- نحسبهم كذلك- فيشيرون إليها في كتاباتهم مما يؤدي إلى تعظيم هذه الشبه وتقويتها- وإن كنت أظن أن مبررهم في ذلك- حث المسلمين على الأخذ بالأسباب المادية، ولكن هذا ليس مبرراً مقبولاً، واقوى ما يحث المسلمين على الأخذ بالأسباب المادية هو قوله تعالى:" **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة... " الأنفال: ٦٠.**

ولهذا وجدت أنه من المتحتم أن أتناول في هذه الدراسة الرد على هذه الشبهات باختصار.

قالوا -وهي الشبهة الأولى-:

إن المسلمين في عهد الخلافة الراشدة انتصروا على فارس والروم بل وسحقوهم وأخذوا بلادهم نظراً لجمود التكتيك الحربي لهاتين الامبراطورتين مقابل مرونته عند المسلمين، وخفة حركة المسلمين

---

[٣٢٨] انظر ص ١٤ من هذا البحث.

بالنسبة لأعدائهم، والجندية الممتازة عند المسلمين، وأن الجندي المسلم أمهر من غيره في ركوب الخيل وسداد الرمي واللعب بالسيوف والرماح، وخيول المسلمين كانت أفضل بكثير من خيول أعدائهم وسيوف المسلمين أقوى من سيوف عدوهم ودروع المسلمين أمتن بكثير من دروع الفرس والروم، وقيادات المسلمين قيادات ممتازة لا يوجد مثلها عند فارس والروم.... الخ.[٣٢٩]

فتكون أمامنا المعادلة الآتية: جيش إسلامي ذو مهارة متفوقة وأسلحة متفوقة للغاية وقيادة ممتازة وتكتيك متميز وجندية... الخ يقاتل جيوش فارس والروم ذات التكتيك الجامد والأسلحة الضعيفة والأفراس الثقيلة... الخ، الفارق الوحيد الذي في صالح جيش الأعداء أنهم أكثر عدداً، فالنتيجة الطبيعية- على أساس منهج بيكون- سواء كان الجيش الأول هو جيش الإسلام أو غيره أن ينتصر هذا الجيش **والرد على هذه الشبهة يكون من ثلاثة محاور**.

المحور الأول: هو أن الفرس والروم كانوا بلا شك أكثر تفوقاً من المسلمين من حيث العدة والمهارة والتدريب... الخ.

ولذلك عدة أدلة، منها أن أفضل أنواع الأسلحة كانت تصنع داخل فارس والروم أصلاً ويستوردها منهم العرب والمسلمون وهذه حقيقة تاريخية لا تنكر[٣٣٠]، وتوافق المنطق ففارس والروم هما أقوى دولتين في العالم حينئذ، وكانا قطبي العالم العظيمين وكانت الحروب بينهما لا تنقطع لعشرات عشرات السنين وكانت سجالاً، ولا شك أن أي دولة عظمى تواجه خطر إبادتها من دولة عظمى أخرى تبذل قصارى جهدها في التصنيع والحصول على أفضل انواع الأسلحة الموجودة على وجه البسيطة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فتواتر الأخبار عن الثراء الفاحش الذي فاق الوصف والتصور للدولتين مما لا يجعل بحال من الأحوال المادة عائقاً في الحصول على أي سلاح أو أي أفراس (عربية أو غيرها) على وجه الأرض (مثلاً قيمة راية الفرس- التي يرفعونها في القتال فقط-

---

[٣٢٩] راجع الطريق إلى المدائن لأحمد عادل كمال.

[٣٣٠] راجع " الطريق إلى المدائن" لأحمد عادل كمال، دار النفائس، الطبعة السادسة ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م فصل: مصادر السلاح للعرب، ص ٩٨-١٠٢.

مليونا ديناراً ذهبياً وهو ما يساوي تسعة أطنان من الذهب الخالص[٣٣١] فماذا لو بيعت هذه الراية واشترى بثمنها ٩ آلاف فرس عربي على الأقل- لو قلنا ثمن الفرس كيلو ذهب وهو تقدير مبالغ فيه جداً- حفاظاً على عرش كسرى وللقضاء على الروم والعرب معاً؟ (هذه الراية فقط فما بالنا بالباقي).

ومن ناحية ثالثة: تراكم الخبرة الحربية على مر سني الحروب في فنون الحرب والقتال والقيادة والتدريب العملي الحي على ذلك (وهو أفضل أنواع التدريب) والذي لم ينل منه معظم جند الإسلام وقتها إلا النذر اليسير في أحد عشر سنة (بداية من غزوة بدر إلى بداية غزو فارس والروم).

بلها كان معظم الحروب التي خاضها المسلمون في هذه السنوات حروب كر وفر تفرق الحرب فيها تماماً عن قتال التعبئة (القتال بأعداد كبيرة) الذي باشروه عند قتال فارس والروم، على العكس من ذلك كانت الحروب التي يخوضها الفرس والروم ضد بعضهم- وما أكثرها- معظمها إن لم يكن كلها من قتال التعبئة، وأكثر من ذلك ثبت تاريخياً أن الروم بالذات كانت لهم كتب ومؤلفات في استراتيجيات وفن الحروب قبل بداية حربهم مع المسلمين[٣٣٢].

ومن ناحية رابعة: إن فنون حروب العرب وأسلحتهم وخيولهم لم تكن مجهولة للفرس والروم بل كان العرب (الغساسنة والمناذرة وغيرهما) يشتركون في المعارك الدائرة بين الفرس والروم منذ زمن بعيد ولو كان مع العرب سلاح متطور أو عندهم فنون قتال وتدريب أفضل لكان الفرس والروم قد أخذوه عنهم بل ومنهم، بل وأكثر من ذلك فإن هؤلاء العرب أنفسهم اشتركوا مع الفرس والروم في قتال المسلمين في كثير من المواقع، وعلى سبيل المثال لا الحصر معركة أجنادين كان عدد المسلمين ثلاثة وثلاثين ألفاً وعدد جيش الروم مائة ألف منهم ثلاثون ألف عربي (أي عندهم نفس سلاح وأفراس وتكتيك.... الخ العرب) ونتيجة المعركة كانت النصر الساحق للمسلمين[٣٣٣] وخذ كذلك معركة

---

[٣٣١] المصدر السابق، ص ٩٦.

[٣٣٢] انظر " الطريق إلى دمشق" لأحمد عادل كمال، دار النفائس، الطبعة الرابعة ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، ص ٤٤.

[٣٣٣] المصدر السابق، ص ٢٦٣-٢٨٠.

الفراض حيث قاتل جيش متحالف من الفرس والروم والعرب جيش المسلمين الذي كان لا يتجاوز عدده ثمانية عشر ألف مقاتل، وقتل فقط من جيش التحالف مئة ألف قتيل[٣٣٤] وقس على ذلك.

ومن ناحية خامسة شهادة الروم والفرس أنفسهم، ولا أدل على ذلك من قول أحد شيوخ الروم حينما فزع واستغرب هرقل (ملك الروم) من كثرة هزائمهم وسأل عن سبب ذلك، فعلل له الشيخ الرومي بصبر المسلمين وطاعتهم لربهم ومعصية الروم وشربهم الخمر[٣٣٥]، ولم يذكر بحال تدريب ولا سلاح ولاخيل ولا غير ذلك من الأسباب المادية، ولعله يقطع النقاش قول أمير جيش الإسلام **المثنى بن حارثة الشيباني** قائد فتوح فارس- وهي الناحية السادسة- حيث قال: " قد قاتلت العرب والعجم في الجاهلية والإسلام، والله لمائة من العجم في الجاهلية كانوا أشد عليّ من ألف من العرب، لمائة اليوم من العرب أشد عليّ من ألف من العجم إن الله أذهب مصدوقتهم ووهّن كيدهم... "[٣٣٦]. اهـ.

أما المحور الثاني في الرد على هذه الشبه:

لو فرضنا تنزلاً — وهو لا شك تنزل- تفوق المسلمين في هذه المعارك من حيث العدة والتدريب... الخ وعللنا به انتصاراتهم فبم نعلل انتصارهم في بدر على عرب أمثالهم لهم نفس نوع السلاح والخيل والتدريب ومع المسلمين فرسان فقط وعددهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ومع الكفار مائة فرس عربي أو مائتان وعددهم الف، هذا في بدر وقس على ذلك معارك أخرى كثيرة، بل وعندك حروب الردة عشرة آلاف مسلم عربي في اليمامة انتصروا على أربعين ألف مرتد عربي، ومثلها كثير، بل وعندما يتغير جنس جيش الإسلام وأسلحته، تكون نفس النتيجة، فطارق بن زياد البربري المسلم ومعه اثنا عشر ألفاً أغلبهم من البربر ينتصرون على مائة ألف مع لوذريق في الأندلس وانتصار ألب رسلان السلجوقي بستة عشر ألف مسلم من أجناس شتى على مائتي ألف

---

[٣٣٤] الطريق إلى المدائن، أحمد عادل كمال، ص٣١٠.

[٣٣٥] الطريق إلى دمشق، أحمد عادل كمال، ص ٣٥٣.

[٣٣٦] الطريق إلى المدائن، أحمد عادل كمال، ص ٣٤٦.

من الروم بعد حوالي أربعمائة عام من فتوح الشام، مما يعني أن الروم يجب أن يكونوا قد تعلموا الدرس وعوضوا فارق العدة– المزعوم– بينهم وبين المسلمين.

أما المحور الأخير:

فهو أنا نجد عند حدوث المعصية تنقلب النتائج حتى لو كان فارق السلاح والعدة والعدد في صالح المسلمين، ولن أذكر أحداً ولا موقعة الجسر ضد الفرس، ولا هزيمة خالد بن سعيد من الروم لأنه قد يدعي مدعٍ أن كل هذه المواقع كان تفوق العدد والعدة في صالح الكفار وقد تعزي الهزيمة إليه، ولكن أذكر واقعة واحدة من عدد كثير من الأمثلة وهي هزيمة مائتي ألف مسلم من ثمانين ألف نصراني فقط في موقعة العقاب في الأندلس، بعد سنوات قلائل من انتصارات متلاحقة للمسلمين الأقل عدداً وعدة على النصارى والسبب... المعصية!!

لا شك في تهافت هذه الشبهة وكما سبق وذكرت لولا أن قال بها بعض من نحسبهم مخلصين، لما تكلفنا عناء الرد عليها.

وقالوا في شبهة ثانية:

إن سبب نصر جيش الإسلام هو الروح المعنوية العالية، ففسر أنصار منهج بيكون أثر الإيمان في الحرب بأنه الروح المعنوية، وغني عن البيان أن الروح المعنوية لها أثر ضخم للغاية في نتيجة أي معركة لا ينكر ذلك أحد، فقالوا: إن المسلمين يقاتلون ظناً منهم أنهم إن ماتوا دخلوا الجنة وهذا يحمسهم للقتال أكثر من عدوهم.. الخ.

وهذا الكلام ممكن يقال حين يقاتل المسلمون كفار قريش الذين لا يؤمنون بالبعث، لكن ماذا يقال عن النصارى الروم والصليبين الذين كانت تعطيهم قساوستهم أماكن جاهزة في الجنة بمجرد قتالهم المسلمين، وحتى كفار العرب فإن الحمية الجاهلية في نفوسهم تعطي أعلى درجة من درجات الروح المعنوية في المقياس العلماني لهذه الروح ولننظر لحروب العرب قبل الإسلام وشجاعتهم المفرطة

فيها.

ثم في غزوة حنين حين كان المسلمون مع نبيهم أكثر من المشركين وأعجبتهم كثرتهم، هذا الإعجاب يعني عند العلمانيين زيادة الروح المعنوية فلماذا هزم الجيش المسلم هزيمة منكرة في بداية المعركة؟! وكان تعليل هذه الهزيمة من عند الحكيم الخبير بالإعجاب بالكثرة: " **ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين**". التوبة: ٢٥

و أخيراً لماذا لا تنخفض روح أعداء الإسلام المعنوية إلا حين يقاتلون المسلمين؟!!

ولكن هنا ينبغي من وقفة لنذكر أمراً مهماً/ نعم في معارك جيش الإسلام ضد عدوه، عادة ما تنخفض روح العدو المعنوية ويدب فيهم الخوف كما قال ﷺ " **نصرت بالرعب مسيرة شهر**"[٣٣٧]، ولكن هذا من نصر الله للمؤمنين، ونوضح أكثر فنقول عند التحام الصفوف في كثير من معارك جيش الإسلام بل في أغلبها يكون معنى فارق العدد والعدة أن يقاتل مسلم واحد اثنين أو ثلاثة وأحياناً عشرة وأكثر من الأعداء المعدين عدة أفضل منه، وهنا تتدخل إرادة الله بنصر جيش الإسلام، فيلقي الرعب والوهن في جيش العدو ويكون سلاح المسلم أمضى داخل المعركة وفرسه أسرع وإن كان الأمر على العكس من ذلك خارج المعركة، كما قد نقل في بدر أن المسلم بمجرد أن يشير بسيفه إلى الكافر تسقط رأس الكافر، وذلك كما حدث أيضاً في بدر وحنين حين رمى رسول الله ﷺ قبضة من تراب في وجه الكفار فلم تبق عين كافر إلا ودخلت فيها ذرة من هذا التراب، والمقصود أن الله قادر أن يبقي روح الكافر المعنوية مرتفعة كما هي في معاركهم العادية وسلاحهم وأفراسهم قوية كما هي في حقيقتها، وينتصر عليهم المسلمون بالرغم من ذلك ولكن هنا سيزول حجاب الغيب كما أشرنا سابقاً[٣٣٨]، ولن يجد الكافر المستكبر حجة يضله بها الشيطان ليظل على كفره، فاقتضت حكمة الله من ابتلاء بني آدم أن يبقى ستار ولو رقيقاً من

---

[٣٣٧] رواه البخاري ومسلم.

[٣٣٨] راجع ص ٣٤ من هذا المبحث.

الغيب حتى يميز الله الخبيث من الطيب، فيحتاج الأمر إلى بعض التأمل من الكافر حتى يؤمن ولا يكون الأمر هكذا كفاحاً ويظهر ما أريد قوله إذا أخذنا قذف النبي ﷺ التراب في وجه الكفار حتى لم تبق عين كافر إلا دخلت فيها شيء منها، قال تعالى: " **وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى" الأنفال: ١٧** لماذا لم يدخل التراب في عيون الكفار دون أن يرمي الرسول ﷺ؟!! قد تكون الحكمة لكي يقول الكافر: دخل التراب في عيني نتيجة لهذه الرمية، كما يقول هزمت في الحرب لأن روحي المعنوية انخفضت وفرسي عثرت، وأسلحتي كلّت وخطتي فشلت... إلخ، ولم يسأل نفسه لماذا في حرب جيش الإسلام بالذات يحدث هذا؟ وليس مرة أو مرتين أو ثلاث بل بصورة مطردة بينما إذا حاربت جيشاً لكفار مثله لا يحدث نفس الأمر؟ " **ومن يضلل الله فما له من هاد" الزمر، ٣٦**.

الشبهة الثالثة:

يعمد البعض إلى نفي صحة الأعداد الواردة في هذه المعارك، ويصفها بالأساطير، وهنا نقول: إن الفاصل في نقل الأخبار هي الأسانيد فعندما تنقل أعداد معركة عن طريق عدول ضابطين أو تتواتر، فلا يقبل بحال رد هذه الأخبار حتى لو اتبعنا المنهج العلمي لبيكون، فمعنى العدل الضابط في الإسلام هو الرجل المشهور بالصلاح الذي لا يعرف عنه كذب ولا وهم في الرواية طوال حياته، فلماذا يكذب بالذات عندما يروى أحداث معركة أو عدد أفرادها، ثم إن الأمر تواتر تواتراً معنوياً[٣٣٩]، بأن المسلمين يكونون أقل من عدوهم عدداً وعدة ومع ذلك ينتصرون عليهم، لا يستطيع أحد أن ينكر ذلك، إلا بمنهج السفسطة الذي يمكن عن طريقه إنكار ان الشمس موجودة أصلاً أو أن القمر ينير ليلاًّ!!! ثم إن هذه هي الطبيعة المنطقية للأمور التي لا يستطيع أن ينكرها منهج بيكون فبداية الإسلام كانت من عند العرب وكان العرب سكان صحراء الجزيرة العربية المعروفة بقلة سكانها يقيناً وكان الفرس والروم سكان الأراضي الخصبة بجوار الأنهار، نهر

[٣٣٩] شرحنا معنا التواتر المعنوي ص ٥٥ من هذا البحث.

النيل ونهري دجلة والفرات وغيرهم كثيرا ولاينكر من له مسحة عقل كثرة سكان هذه المناطق أضعافاً مضاعفة سكان صحراء الجزيرة العربية القاحلة، وبطبيعة الحال ستكون جيوشهم كذلك خاصة والأمتان فارس والروم من الأمم المحاربة.

وإنما وقع من وقع في هذه الشبهة- وإن شئت فقل الفرية – لأنه قاس الأمور بعقله الذي تربى على منهج بيكون فأدى هذا به إلى إنكار الحقائق ووصفها بالأساطير.

و أخيراً يتوجه على الباب الثاني شبهة وهي، الشبهة الرابعة:

إذا كان جيش الإسلام المطيع لله عز وجل لا يهزم بحال مهما تضاعف عدد وعدة عدوه إن بلغ اثني عشر ألفاً فلماذا إذاً كان الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من ملوك المسلمين وقوادهم يكونون جيشاً قوامها أكثر من اثني عشر ألف مقاتل؟

والرد على هذا أن السبب قد يكون أنه لو وجد في الاثني عشر ألف مقاتل مئة أو مئتان من العصاة لله عز وجل لتخلف شرط النصر، فكلما كثر العدد كان احتمال اصطفاء اثني عشر ألف مقاتل طائع لله عز وجل مبتعد عن المعاصي في الجيش أمراً غالباً، خاصة وأن كثيراً من المعاصي قد تخفى على أصحابها أنفسهم مثل العجب والرياء الذي بعضه أخفى من دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء على الصخرة الصماء، أو الكبر أو غير ذلك.

ولا يخفى أن حديثنا عن المعاصي المستترة التي قد تكون في بعض أفراد الجيش أما المعاصي المعلنة فهذه تصيب الجيش كله مهما تضاعف عدد الطائعين فيه لأن سكوتهم عن إنكار المعصية معصية في حد ذاته فيصبح الجيش كله عاصياً، نسأل الله السلامة والعافية، وقد يكون سبب ذلك أيضاً أنه لو قتل من الجيش عدد كبير عند انتصاره في المعركة يكون في الباقين عوض ولا يحتاج الجيش إلى الرجوع مرة أخرى ليتزود بالرجال ليستمر في معاركه أو التوقف في انتظار مدد وقد تكون غير ذلك من الأسباب، والله أعلم.

الفصل الثاني:

أمثلة واقعية

إن تاريخ جيوش الإسلام كله منذ زمن رسول الله ﷺ إلى وقتنا ومن وقتنا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها لهو مثال وتطبيق لنظريتنا. (ولكن، حيث يوجد جيش للإسلام)، وأختار منه بعض الأمثلة القليلة بالنسبة إلى هذا التاريخ الطويل حتى تكون علامة على غيرها وبما تسمح به مساحة هذه الدراسة.

وقد راعيت في هذه النماذج أن تكون متفرقة على تاريخ الإسلام وفي أماكن شتى لا يجمعهم جميعاً إلا أنهم مسلمون يقاتلون في جيش الإسلام ونؤكد شرطنا أن يكون الجيش جيش الإسلام وهو الجيش المسلم الذي يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وكما سبق أن أشرت فسأترك المعارك التي حدثت في زمن رسول الله ﷺ وإن كان فيها عبرة- حتى لا يدعي مفتر الخصوصية وأبدأ مذ عهد الصحابة رضوان الله عليهم. كما أني سأذكر أمثلة للانتصارات وأمثلة للهزائم ونطبق النظرية على الجميع،و لقد كانت الهزائم في جيش الإسلام قليلة جداً لأن المسلمين وعوا الدرس جيداً من أحد وغيرها فكانوا يحافظون على الطاعة جهدهم حتى يضمنوا النصر، وإن ضعف هذا الأمر مع مرور الزمان ولم يعد للإسلام جيش أصلاً[٣٤٠]، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

ولم أراع فيما أورده من أمثلة الانتصارات أن يكون عدد العدو أكثر من عدد جيش الإسلام فقط أو حتى أكثر من ضعفه فقط ولكن راعيت أن يكون أكثر منه بفارق شاسع أربعة أضعاف على الأقل وقد تصل لأكثر من عشرة آلاف كما سنرى بحول الله وقوته، وأؤكد أن هذه الامثلة ليست على سبيل الحصر بحال بل هي أمثلة يسيرة للغاية مختصرة ومن أراد المزيد والمزيد والمزيد فليذهب إلى المراجع، كما في أمثلة الهزائم التي أوردها أراعي كون المسلمين أكثر من عدوهم حتى تكون أبلغ في التعبير والإثبات للنظرية.

---

[٣٤٠] هذه القارعة لم تحدث عند إلغاء الخلافة الإسلامية العثمانية بل حدثت قبل ذلك بزمان في تفصيل ليس هنا موضعه.

أولاً: زمن الخلافة الراشدة (حتى سنة ٤٠هـ):

المثال الأول: موقعة اليمامة (١٢هـ، ٦٣٣م):

وهي بين جيش الإسلام وجيش الردة المكون من بني حنيفة بقيادة مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة.

".... وبنو حنيفة يومئذ كثير قدرهم بعض الرواة بأربعين ألف مقاتل في قراهم.... خالداً كان يقود في اليمامة جيشاً لا يقل عن عشرة آلاف، وربما تجاوز ذلك إلى اثني عشر ألفاً أو نحوها، والتحم الجمعان بعقرباء، وتفوقت بنو حنيفة حتى أزالوا خالداً عن فسطاسه... ومزقوا الفسطاط بالسيوف... واستبسل المسلمون وزحفوا فردوا المرتدين إلى حديقة عرفت بحديقة الموت وفيها مسيلمة، واقتحمها المسلمون عليهم وقتلوا مسيلمة وأكثروا القتل في بني حنيف، وقد صبرت بنو حنيفة للمسلمين من مطلع الشمس إلى صلاة العصر... وبلغ عدد من قتل من المهاجرين والأنصار وتابعيهم بإحسان ألفاً ومائتان.... بينما قتل من بني حنيفة حوالي عشرون ألفاً، ويبدو أن معركة اليمامة قد استأصلت بني حنيفة إذ لم يظهر لهم ذكر في الفتوح أبداً....[٣٤١] اهـ.

تظهر أهمية هذه المعركة في أن بني حنيفة عرب معهم نفس سلاح العرب ولهم نفس أجسام العرب، بل وفيهم كما يزعمون نبي بعث جديداً يبشرهم بالجنة إن أطاعوه، وبالنار إن عصوه، فروحهم المعنوية بالمقياس العلماني- المفترض أن تكون في القمة، وهذا النبي يقاتل معهم، والمسلمون نبيهم ﷺ مات منذ عام (حيث كانت الموقعة سنة ١١هـ أو ١٢هـ)، ولم يبلغ المسلمون إلا ربع عدد عدوهم، ومع ذلك لم يهزموهم بل سحقوهم، واستأصلوهم فليت شعري هل من معتبر؟!!!

المثال الثاني: موقعة أليس ونهر الدم (٢٥ صفر١٢هـ، ٦ مايو ٦٣٣م)

وهي بين الفرس وجيش الإسلام، كان عدد جيش الإسلام ثمانية عشر ألف مقاتل على أكثر تقدير، وانضم للفرس عرب الضاحية، ورأى جيش العدو أن يتغذى أمام المسلمين قبل لقائهم حتى

---

[٣٤١] الطريق إلى المدائن، أحمد عادل كمال، ص ١٧٢ ١٧٣، وراجع تفاصيل المعركة في البداية والنهاية لابن كثير، ج٦ ص٣٤٥،٣٤٢.

يظهر عدم اكتراثه بهم، فهجم المسلمون واقتتلوا قتالاً شديداً واشتدت مقاومة العجم ومن معهم، وظل المسلمون يشدون عليهم حتى شق عليهم الأمر فنذر خالد وقال: " اللهم إن لك عليّ إن منحتنا أكتافهم ألا استبقى منهم أحداً قدرنا عليه حتى أجرى النهر بدمائهم" وكان المسلون من بكر ابن وائل أشد الناس على نصارى بكر بن وائل الذين جاءوا يناصرون المجوس....

وبدأت صفوف جايان قائد جيش العدو تتضعضع، فانكشفوا للمسلمين ومنحهم الله أكتافهم... فجمعهم خالد، وقد حبس الماء عن النهر فوكل بهم رجالاً يضربون أعناقهم... واعيد الماء إلى النهر فجرى أحمر قانياً فسمي لذلك نهر الدم.... وبلغت قتلى العجم وحلفائهم في أليس سبعين ألفاً[٣٤٢] اهـ.

لم يذكر عدد جيش العدو ولكن يكفينا هنا أن الثمانية عشر ألفاً من جند الله قتلوا سبعين ألفاً من أعدائهم- المؤلفين من الفرس والعرب- في هذه الموقعة، يعني حوالي أربعة أضعافهم.

المثال الثالث: موقعة اليرموك (١٥هـ- ٦٢٦م):

" اجتمع للروم باليرموك مئتان وأربعون ألفاً، وكان المسلمون أربعين ألفاً في جيوشهم جميعاً، ...، وأمر باهان قائد الروم جيشه بإنشاب القتال فهجموا هجوماً عنيفاً على المسلمين حتى أزاحوهم عن مواقفهم وبلغوا فسطاط خالد (قائد جيش الإسلام) بفرسانهم، بينما كانت مشاتهم ما زالت في الخلف تحاول أن تلحق بالفرسان المتقدمة، ووجد خالد فرصته لتحويل نصر الروم إلى هزيمة، فأدخل قواته بين فرسان الروم ومشاتهم، وأفسح لتلك الفرسان طريقاً خلال صفوف المسلمين، فأخرجهم من خلفهم بينما شد على المشاة الروم الذين صاروا بدون فرسان فردهم واستمر يزيحهم حتى ألقى بهم من شاهق في خور اليرموك العميق وفر باهان، وقتل من الروم مائة ألف على الأقل، واستشهد من المسلمين ثلاثة آلاف، وانتهت أخبار الهزيمة إلى هرقل وهو في حمص، فخرج منها وهو يقول: "سلام عليك يا سوريا سلاماً لا لقاء بعده[٣٤٣]" اهـ.

[٣٤٢] المصدر السابق، ص ٢٣٢-٢٣٧ بتصرف.

[٣٤٣] المصدر السابق، ص ٣٥٨-٣٥٩.

المثال الرابع: معركة البويب (رمضان ١٣هـ، نوفمبر ٦٣٤م):

كانت بين الفرس وجيش الإسلام بقيادة المثنى بن حارثة وكان عدد جيش الإسلام ثمانية آلاف مقاتل فقط[٣٤٤]، فتوافى المسلمون والفرس بمكان يقال له: " البويب" قريب من مكان الكوفة اليوم وبينهما الفرات، فقالوا: إما أن تعبروا إلينا أو نعبر إليكم، فقال المسلمون: بل اعبروا إلينا، فعبرت الفرس إليهم فتواقفوا... وقال المثنى لهم: إني مكبر ثلاث تكبيرات فتهيأوا، فإذا كبرت الرابعة فاحملوا، فقابلوا قوله بالسمع والطاعة والقبول، فلما كبر أول تكبير، عاجلتهم الفرس، فحملوا حتى غالقوهم واقتتلوا قتالاً شديداً، ورأى المثنى في بعض صفوفه خللاً، فبعث إليهم رجل يقول: الأمير يقرأ عليكم السلام ويقول لكم: لا تفضحوا العرب اليوم، فاعتدلوا، فلما رأى ذلك منهم وهم بنو عجل أعجبه وضحك، وبعث إليهم يقول: يا معشر المسلمين عادتكم " انصروا الله ينصركم"، وجعل المثنى المسلمين يدعون الله بالظفر والنصر... وهربت المجوس، وركب المسلمون أكتافهم يفصلونهم فصلاً، وسبق المثنى بن حارثة إلى الجسر، فوقف عليه ليمنع الفرس من الجواز عليه، ليتمكن منهم المسلمون، فركبوا أكتافهم بقية ذلك اليوم وتلك الليلة ومن أبعد إلى الليل فيقال: إنه قتل منهم يومئذ وغرق قريب من مائة ألف، ولله الحمد والمنة، وغنم المسلمون مالاً جزيلاً وطعاماً كثيراً،... ، وقد قتل من سادات المسلمين هذا اليوم بشر كثير، وذلت لهذه الواقعة رقاب الفرس......[٣٤٥]" اهـ

مرة أخرى لا يذكر عدد جيش العدو ولكن يكفي أن الثمانية آلاف من جيش الإسلام قتلوا مائة ألف، هذا فقط عدد القتلى فما بالنا بعدد الجيش، نلحظ أن عدد القتلى أكثر من اثني عشر ضعفاً عدد جيش المسلمين.

المثال الخامس: القادسية (١٤هـ، ٦٣٥م)"

وهي من أشهر معارك المسلمين ضد الفرس وهي معركة طويلة وملحمة عظيمة ملخصها أن عدد

---

[٣٤٤] المصدر السابق، ص٤٢٨.

[٣٤٥] البداية والنهاية، لابن كثير، جـ٧، ص٣٠.

جيش المسلمين كان ما بين الأربعة آلاف أو الثمانية آلاف مقاتل على أقصى تقدير، وقائد جيش الإسلام سعد بن أبي وقاص – ﷺ، وأما جيش الفرس فقيل: كان عدده مئة وعشري ألف مقاتل وقيل: ثمانون ألفاً وأقل ما ذكر في عددهم ستون ألفاً. وعليهم أحد أمهر قادتهم العسكريين "رستم"، ومعهم ثلاث وثلاثون فيلاً، واستمرت المعركة ثلاثة أيام في تفاصيل طويلة وشيقة للغاية، وخطب سعد في جيش الإسلام وتلا قوله تعالى: " **ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون" الأنبياء ١٠٥**. ويقول ابن كثير: وانهزمت الفرس، ولله الحمد والمنة، عن بكرة أبيهم ولحقهم المسلمون في أقفائهم، فقتل يومئذ المسلسلون بكمالهم، وكانوا ثلاثين ألفاً، وقتل في المعركة عشرة آلاف، وقتل من المسلمين ألفان وخمسمائة رحمهم الله[٣٤٦]" اهـ.

و **قال أيضاً**: " وقد أباد الصحابة الفيلة ومن عليها وقلعوا عيونها" اهـ.

وننقل إشارة مهمة يرويها لنا **ابن كثير** حيث يقول: "...... وكان سعد قد بعث طائفة من أصحابه إلى كسرى (ملك الفرس) يدعونه إلى الله قبل الوقعة، فاستأذنوا على كسرى، فأذن لهم وخرج أهل البلد ينظرون إلى أشكالهم وأرديتهم على عواتقهم وسياطهم بأيديهم والنعال على أرجلهم، وخيولهم الضعيفة، وخبطها الأرض بأرجلها، وجعلوا يتعجبون منها غاية العجب، كيف مثل هؤلاء يقهرون جيوشهم مع كثرة عددها وعُددها؟"[٣٤٧]

ونهدي هذا القول لأصحاب الشبهة الأولى[٣٤٨]، ولا تعليق، وبالجملة فوقعة القادسية من أهم مواقع الإسلام ومن أقوى ما يثبت نظريتنا ولكن تفصيلها لا يحتمله هذا المكان، حتى أن الأستاذ أحمد عادل كمال ألف فيها كتاباً مفرداً، كما أطال الكلام فيها جدّاً الطبري[٣٤٩] وابن الأثير[٣٥٠]

---

[٣٤٦] البداية والنهاية، لابن كثير، ج٧، ص ٤٦.

[٣٤٧] المصدر السابق، ص٤٤.

[٣٤٨] انظر ص ١٥٦ من هذا الباب.

[٣٤٩] تاريخ الطبري، " تاريخ الأمم والملوك" لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري، تاريخ ما بعد الهجرة النبوية الشريفة، المكتبة التوفيقية، ج٢، ص ٤٤٣-٥٠٥.

[٣٥٠] الكامل في التاريخ لابن الأثير، المكتبة التوفيقية، ج٢، ص ٢٨٧-٣١٩.

وابن كثير[٣٥١] فلتراجع هناك.

المثال السادس: وهذه المرة ضد البربر وليس الفرس أو الروم ناحية تونس في سنة (٢٧هـ، ٦٤٨م):

" لما قصد المسلمون وهم عشرون ألفاً إفريقية، وعليهم عبد الله بن سعد بن أبي السرح... صمد إليهم ملك البربر جرجير في عشرين ومائة ألف. وقيل: في مائتي ألف، فلما تراءى الجمعان أمر جيشه، فأحاطوا بالمسلمين هالة فوقف المسلمون في موقف لم ير أشنع منه، ولا أخوف عليهم منه، قال عبد الله بن الزبير: فنظرت إلى الملك جرجير من وراء الصفوف.... فذهبت إلى عبد الله بن سعد بن أبي السرح فسألته أن يبعث معي من يحمي ظهري، وأقصد الملك فجهز معي جماعة من الشجعان قال: فأمر بهم فحموا ظهري وذهبت حتى خرقت الصفوف إليه، وهم يظنون أني في رسالة إلى الملك، فلما اقتربت منه أحس مني الشر، ففر على برذونة فلحقته فطعنته برمحي، وذففت عليه بسيفي، وأخذت رأسه فنصبته على رأس الرمح، وكبرت، فلما رأى ذلك البربر فرقوا وفروا كفرار القطا، واتبعهم المسلمون يقتلون ويأسرون، فغنموا غنائم جمة وأموالاً كثيرة وسبايا عظيمة، وذلك ببلد يقال له: سبيطة على يومين من القيروان[٣٥٢]" اهـ

ونكتفي بهذا النذر اليسير بل واليسير للغاية من هذه الأمثلة التي حدثت أيام دولة الخلافة الراشدة وإن كنت لم أذكر أمثلة للهزيمة فهذا ليس لأنه لم يحدث هزائم بل حدثت ولكها يسيرة جداً لا تذكر بجانب الانتصار وسببها تخلف سبب النصر عن جيش الإسلام أو تخلف القيد الموضوع على السبب، وسبب عدم ذكرى لها أني اشترط في بداية هذا الفصل أن أضرب أمثلة بالهزائم التي حدثت وجيش الإسلام أكثر عدداً من عدوه، حتى يكون المثال أوقع في الدلالة ولا يحتمل التأويل فيما يخص نظريتنا، ولكني للحظتي هذه لم أجد في عصر دولة الخلافة هذا الشرط بل الهزائم القليلة الحادثة كان عدد الأعداء أضعافاً مضاعفة بل وحتى لم أجد موقعة – في دولة الخلافة – بلغ فيها جيش الإسلام اثنى عشر ألف مقاتل أو أكثر وهزموا، ولا غرو فهذا عهد الصحابة أحرص الناس

---

[٣٥١] البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، ص ٤٠–٥٠.

[٣٥٢] المصدر السابق، ج٧، ص١٦١.

على طاعة الله عز وجل.

ثانياً: الخلافة الأموية:

المثال الأول: معركة شذونة وفتح الأندلس (٩٢هـ، ٧١١م):

" ولما بلغ رذريق (ملك القوط في الأندلس) غزو طارق بلاده... جمع له جمعاً يقال بلغ مائة ألف، (أقل رواية قيلت في عدد جيش رذريق سبعون ألفاً)[٣٥٣]، فلما بلغ طارقاً الخبر كتب إلى موسى يستمده ويخبره بما فتح وأنه زحف إليه ملك الأندلس بما لا طاقة له به، فبعث إليه بخمسة آلاف، فتكامل المسلمون اثنى عشر ألفاً ومعهم يوليان يدلهم على عورة البلاد ويتجسس لهم الأخبار، فأتاهم رذريق في جنده،... ، واتصلت الحرب ثمانية أيام... فانهزموا (القوط) وهزم الله رذريق ومن معه، وغرق رذريق في النهر، وسار طارق إلى مدينة استجة متبعاً لهم، فلقيه أهلها ومعهم من المنهزمين خلق كثير، فقاتلوه قتالاً شديداً، ثم انهزم أهل الأندلس ولم يلق المسلمون بعدها حرباً مثلها[٣٥٤]" اهـ.

يعلق الدكتور عبد الشافي على نتائج هذه المعركة قائلاً: " ولا نبالغ إذا قلنا أن معركة شذونة قد قررت مصير الأندلس كلها لمصلحة المسلمين، وكانت شبيهة بمعركة اليرموك التي قررت مصير الشام ومعركة القادسية التي قررت مصير العراق، ومعركة نهاوند التي قررت مصير الإمبراطورية الفارسية كلها[٣٥٥]" اهـ.

و يلاحظ أن غالب جند طارق بن زياد كانوا من البربر، والنتيجة لم تختلف بالرغم من نفس الفارق العددي الهائل الذي قد يصل لثمانية أضعاف، فجيش الله المطيع لا بد أن ينتصر مهما اختلف جنسه أو جنس عدوه.

---

[٣٥٣] المصدر السابق، ج٧، ص ١٦١.

[٣٥٤] الكامل لابن الأثير ج ٤، ص ٢٧٤، ولتفاصيل المعركة المهمة يراجع " دولة الإسلام في الأندلس" لمحمد عبد الله عنان، مكتبة الأسرة، ط ص ٤٢-٥٠.

[٣٥٥] العالم الإسلامي في العصر الأموي، أ. د عبد الشافي، ص ٢٧٢، طبعة دار الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

المثال الثاني: بلاط الشهداء (سنة ١١٤هـ، ٧٣٢م)".

" كان على رأس الجيش الإسلامي قائد وافر الهمة والشجاعة والمقدرة هو عبد الرحمن الغافقي، وهو أعظم جندي مسلم عبر البرنيه (جبل في أوروبا)... وتبالغ بعض الروايات الفرنجية في تقدير جيش عبد الرحمن وأهميته، فتقدره بأربعمائة ألف مقاتل هذا غير جموع حاشدة أخرى صحبها لاستعمار الأرض المفتوحة، وهو قول ظاهر المبالغة، وتقدره بعض الروايات العربية بسبعين أو ثمانين ألف مقاتل، وهو أقرب إلى الحقيقة والمعقول... وكان كارل مارتل " قائد الجيش الفرنسي" قد حشد جيشاً ضخماً من الفرنج ومختلف العشائر الجرمانية المتوحشة... وألفى عبد الرحمن جيش الفرنج يفوقه في الكثرة.. وكان الجيش الإسلامي في حال تدعو إلى القلق والتوجس، فإن الشقاق كان يضطرم بين قبائل البربر التي يتألف منها معظم الجيش....[٣٥٦]" اهـ

"و لكن على الرغم من كل هذه الصعوبات، فقد قاتل المسلمون ببسالة وبطولة في المعركة،. ،... ، بمناوشات استمرت أسبوعاً تقريباً، ولاح النصر للمسلمين، لولا حدوث مفاجأة،.. ، فقد تمكنت فرقة من جيش الفرنجة من الوصول إلى المكان الذي جمع فيه المسلمون غنائمهم- التي كانوا قد استولوا عليها في غزواتهم الكثيرة (قبل هذه الغزوة)- وأشيع أن العدو سيستولي عليها، وهنا ترك بعض الجنود مواقعهم الأمامية، ليدافعوا عن الغنائم، الأمر الذي أدى إلى حدوث خلل كبير في صفوفهم، وقد حاول عبد الرحم الغافقي جهده ليعيد النظام إلى قواته، وتقدم الصفوف جاعلاً من نفسه سدّاً أمام الاعداء وليضرب المثل لجنده في الاستبسال، لكن أصابه سهم من الأعداء فسقط شهيداً في ميدان القتال، وقد ادى استشهاده إلى زيادة الاضطراب والخلل في صفوف المقاتلين، ولكنهم مع ذلك ظلوا يقاتلون حتى حل الظلام... عاد المسلمون إلى معسكرهم، وقد فقدوا قائدهم البطل فانسحبوا في جنح الظلام راجعين إلى سبتمائية مخلفين جرحاهم وأمتعتهم، وهذه المعركة تذكرنا بمعركة أحد، حيث أدى انشغال بعض المسلمين بالغنائم إلى ضياع النصر الذي كاد أن يتحقق لهم في بدايتها، وتكون هذه عبرة أخرى من العبر الكثيرة التي يحفل بها تاريخنا الإسلامي، وهي أن المسلمين إذا تخلوا عن أهدافهم النبيلة ومثلهم العليا وانشغلوا بأمر الدنيا حلت

---

[٣٥٦] دولة الإسلام في الأندلس، محمد عبد الله عنان، ج١، ص ٩٦-١٠٠.

بهم الهزائم والنكبات[٣٥٧]" اهـ.

وإن ظهر في هذا المثال أن جيش العدو كان أكثر من عدد جيش الإسلام، إلا أني ذكرته هنا؛ لأن جيش الإسلام فاق عدده الاثني عشر ألف مقاتل بكثير وكادوا ينتصرون في بداية المعركة ولكن هزموا بسبب الغنائم وليس لقلتهم كما هو واضح.

المثال الثالث: هزيمة ملك الترك الأعظم خاقان سنة ١٩٩هـ:

كان قائد جيش الإسلام هو أسد بن عبد الله القسري وكان عدوهم الترك (المشركين وقتها)، ويرأسهم رجل يسمى خاقان وهو ملك الترك الأعظم، وكان عدد جيش الإسلام سبعة آلاف فقط وعدد جيش الترك خمسون ألفاً. " ثم إن الجيشين تواجهوا في يوم عيد الفطر، حتى خاف جيش أسد ألا يصلوا صلاة العيد، فما صلوها إلا على وجل، ثم سار أسد بمن معه حتى نزل مرج بلخ، حتى انقضى الشتاء، فلما كان يوم عيد الأضحى، خطب أسد الناس واستشارهم في الذهاب إلى مرو أو في لقاء خاقان، أو في التحصن ببلخ، فمنهم من أشار بالتحصن، ومنهم من أشار بملتقاه والتوكل على الله، فوافق ذلك رأى أسد الأسد، فقصد بجيشه نحو خاقان، وصلى بالناس ركعتين أطال فيها، ثم دعا بدعاء طويل، ثم انصرف وهو يقول: نصرتم إن شاء الله ثم سار بمن معه من المسلمين، فالتقت مقدمته بمقدمة خاقان،فقتل المسلمون منهم خلقاً وأسروا أميرهم وسبعة أمراء معه،.... ، انخذل خاقان في أربعمائة من أصحابه عليهم الخز ومعهم الكؤسات، فلما أدركه المسلمون أمر بالكؤسات فضربت ضرباً شديداً ضرب الانصراف ثلاث مرات، فلم يستطيعوا الانصراف، فتقدم المسلمون فاحتاطوا على معسكرهم، فاجتازوه بما فيه من الأمتعة العظيمة، والأواني من الذهب والفضة، والنساء والصبيان من الأتراك.... غير أن خانقان لما أحس بالهلاك ضرب امرأته بخنجر فقتلها....[٣٥٨]" اهـ

ونكتفي بهذا النذر اليسير جداً أيضاً من حروب جيش الإسلام وانتصاراته في الخلافة الأموية،

---

[٣٥٧] العالم الإسلامي في العصر الأموي، أ. د. عبد الشافي، ص ٢٨٠-٢٨١.

[٣٥٨] البداية والنهاية، ج٩، ص ٣٤٧-٣٤٩.

كمجرد إشارة إلى بحر ضخم ورائها.

ثالثاً: زمن الخلافة العباسية:

المثال الأول: موقعة ملاذكرت ٤٦٣هـ.

" خرج أرمانوس ملك الروم في مائتي ألف من الروم والفرنج والغرب، والروس، والبجناك، والكرج. وغيرهم من طوائف تلك البلاد.... وقصد بلاد الإسلام فوصل إلى ملاذكرت من أعمال خلاط، فبلغ السلطان ألب أرسلان (قائد جيش الإسلام السلجوقي) الخبر،.... ، فلم يتمكن من جمع العساكر لبعدها وقرب العدو، فسير الأثقال مع زوجته ونظام الملك إلى همذان، وسار هو فيمن عنده من العساكر، وهم خمسة عشر ألف فارس... فلما قارب العدو جعل له المقدمة، فصادف مقدمته عند خلاط، مقدم الروسية، في نحو عشرة آلاف من الروم، فاقتتلوا فانهزمت الروسية وأسر مقدمهم،..... ، فلما تقارب العسكران أرسل السلطان إلى ملك الروم يطلب منه المهادنة، فقال: لا هدنة إلا بالري، فانزعج السلطان لذلك فقال له إمامه وفقيهه أبو نصر مُحَمَّد بن عبد الملك البخاري، الحنفي:إنك تقاتل عن دين وعد الله بنصره وإظهاره على سائر الأديان، وأرجو أن يكون الله تعالى قد كتب باسمك هذا الفتح، فالقهم يوم الجمعة يوم الزوال في الساعة التي يكون فيها الخطباء على المنابر، فإنهم يدعون للمجاهدين بالنصر، والدعاء مقرون بالإجابة، فلما كانت تلك الساعة صلى بهم، وبكى السلطان، فبكى الناس لبكائه، ودعا ودعوا معه، وقال لهم:من أراد الانصراف فلينصرف، فما هاهنا سلطان يأمر وينهى، وألقى القوس والنشاب، وأخذ السيف والدبوس، وعقد ذنب فرسه بيده، وفعل عسكره مثله، ولبس البياض وتحنط، وقال: إن قتلت فهذا كفني وزحف إلى الروم، فلما قاربهم ترجل وعفر وجهه على التراب، وبكى وأكثر الدعاء، ثم ركب وحمل، وحملت العساكر معه، فحصل المسلمون في وسطهم وحجز الغبار بينهم، فقتل المسلمون فيهم كيف شاءوا، وأنزل الله نصره عليهم، فانهزم الروم، وقتل منهم مالا يحصى، حتى امتلأت الأرض بجثث القتلى، وأسر ملك الروم.....[٣٥٩]" اهـ.

---

[٣٥٩] الكامل، ابن الأثير، ج٨، ص ٣٦١، ٣٦٢.

وقد أطلت في ذكر هذه المعركة حتى يعلم الذين يؤمنون بالغيب كيف يمكن لجيش الإسلام أن يغلب من يزيد على عدده بأكثر من ثلاثة عشر ضعفاً وما هو سبب هذا النصر، ونلاحظ طبعاً أن جيش الإسلام مكون من سلاجقة.

المثال الثاني: حملة كربوغا وسقوط أنطاكيا (٤٩١هـ، ١٠٩٨م):

وكربوغا هو قائد جيش الإسلام التركي الذي كان يسعى لتحرير أنطاكيا من أيدي الصليبين " وهكذا اجتمع الجيش (المسلم) السلجوقي الكبير في مرج دابق، ومنها أخذ يزحف على أنطاكية عن طريق نهر العاصي..... ثم لم تلبث أن ظهرت طلائع الجيش السلجوقي أمام أنطاكية، وقد حاول السلاجقة اقتحام أنطاكية عن طريق قلعتها التي كانت لا تزال باقية في أيدي المسلمين،... ، ولكن كربوغا فشل في تحقيق هذه الخطة، وعندئذ لجأ إلى تجويع الصليبين داخل المدينة بإحكام الحصار عليها.... وهكذا ظل الصليبيون محصورين داخل أسوار أنطاكية، قرابة ثلاثة أسابيع، فساءت حالتهم وبدأ بعض زعمائهم في الفرار،.... ، وليس معنى سوء حال الصليبين داخل أنطاكية أن المسلمين تمتعوا بجبهة متماسكة، بل على العكس ظل المسلمون في ذلك الدور الحاسم يعانون خللاً واضحاً في صفوفهم مما عاد عليهم بالخسارة... بل لقد بلغ الأمر بالمسلمين أمام أنطاكية أن انقسموا على أنفسهم، فظهر الشقاق بين أتراك كربوغا من ناحية والعرب بزعامة وثاب بن محمود من ناحية أخرى.....[٣٦٠]"، وبذلك لم يعد امام بو هيموند (قائد الصليبيين) سوى الحرب، فأمر رجاله بالخروج من أنطاكية للدخول في معركة فاصلة ضد المسلمين، وكان من الممكن للمسلمين القضاء على الصليبين عند خروجهم من أنطاكية جماعات صغيرة، إذ خرجوا في اليوم الخامس من الباب مفرقين خمسة وستة ونحو ذلك، فقال المسلمون لكربوغا: ينبغي أن تقف على الباب فتقتل كل من يخرج فإن أمرهم الآن وهم متفرقون سهل، فقال: لا تفعلوا أمهلوهم حتى يتكامل خروجهم فنقتلهم وبذلك أضاع كربوغا الفرصة، إذ تكامل الصليبيون وأنزلوا الهزيمة

---

[٣٦٠] قال تعالى: " ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم" الأنفال ٤٦

بالمسلمين لما عاملهم كربوغا أولاً من الاستهانة بهم والإعراض عنهم.... "[٣٦١]

المثال الثالث: حملة مودو الثانية على الرها (٥٠٥هـ، ١١١١م):

" وقد أخذت الاستعدادات تجري على قدم وساق في دولة سلاجقة فارس (المسلمة).... لإعداد حملة كبيرة لمحاربة الصليبين، وكان أن اجتمع تحت قيادة مودود حاكم الموصل جميع حكام الأقاليم في دولة السلاجقة... وقد عرض طغتكين (أحد أمراء المسلمين) على أمراء الأتراك أن يتوجهوا جميعاً للاستيلاء على طرابلس لكن بقية الأمراء- عدا مودود- عارضوا ذلك الرأي،.... وعندئذ قرر طغتكين أن يقف موقفاً سلبياً من الحملة الإسلامية، فرفض أن يتعاون مع إخوانه المسلمين في أي عمل يقومون به ضد الصليبين إلا إذا طاعوه واتجهوا صحبته إلى طرابلس مع ما في ذلك العمل من خطورة بالغة، ولم يلبث الأمير برسق أن اشتد به المرض وأعلن رغبته في العودة، بينما كان الأمير سكمان القطبي قد توفي فجأة عند بالس وعاد جنده بجثمانه، أما أحمد بك الكردي فقد انسحب مسرعاً ليطلب من السلطان أن يقطعه ما كان لسكمان القطبي من البلاد وبذلك لم يبق إلى جانب الأمير مودود سوى إيازالأرتقي بن إيلغازي، فضلاً عن طغتكين صاحب دمشق.

وفي الوقت الذي انفرط فيه عقد الجيش التركي، أخذت القوى الصليبية تتجمع من جديد " بعد الاختلاف والتباين" لمواجهة الخطر الناجم عن اتحاد كلمة الأمراء المسلمين... وبعد عدة أيام وقف فيها الفريقان وجهاً لوجه، عبر الأتراك نهر العاصي إلى الضفة التي عليها الصليبيون، ودارت مناوشات بين الفريقين بلغت أحياناً درجة عنيفة، ثم انسحب بعدها مودود إلى الموصل وعاد كل أمير إلى إمارته.

وهكذا أثبتت التجربة فشل حركة الجهاد الإسلامي طالما أن المسلمين كانوا مفتقرين إلى وحدة تنظيم صفوفهم، ذلك أن أمراء المسلمين ظلوا منشقين على أنفسهم في الوقت الذي ترابط

---

[٣٦١] الحركة الصليبية " صفحة مشرقة من تاريخ الجهاد الإسلامي في العصور الوسطى"، دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، أستاذ كرس تاريخ العصور الوسطى، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة السابعة، ١٩٩٧م، ج١، ص ١٦١- ١٦٥.

الصليبيون جميعاً.....[٣٦٢]" اهـ

المثال الرابع: موقعة إفراعة (٥٢٨هـ، ١١٣٤م).

وكانت هذه الموقعة في الأندلس بين جيش الإسلام المكون من المرابطين ضد النصارى بقيادة ألفونسو المحارب ملك أرجونيا " تقول الرواية الإسلامية إنه ما كادت الجيوش الإسلامية تصل إلى إفراغة " قاعدة إسلامية في الأندلس" حتى نشبت الموقعة الحاسمة بين المسلمين والنصارى... تحت أسوار فارغة، و(هي) موقعة من أشد وأعنف، ما عرف في تاريخ المعارك الحاسمة في الثغر الأعلى، وتقدر الرواية الإسلامية قوات المرابطين بنحو ثلاثة آلاف فارس.... وأما الجيش النصراني، فتقدره الرواية الإسلامية باثني عشر ألف فارس... ووقع بي الفريقين قتال شديد مروع، وأبدى المسلمون بقيادة (يحيى) ابن غانية ضروباً رائعة من البراعة والبسالة، وقاتل الأرجونيون كذلك بفيض من الشجاعة، وكان ملكهم يقود المعركة بنفسه، وخرج أهل إفراغة فانقضوا على النصارى من الخلف، فاشتد الأمر على النصارى وكثر القتل فيهم، وهلكت منهم عدة كبيرة من القادة والأكابر، ومزقت صفوفهم تمزيقاً، وأصيبوا بهزيمة ساحقة.... واستولى المسلمون على محلهم وعتادهم وسلاحهم.....[٣٦٣] اهـ

المثال الخامس: موقعة حطين (٥٨٣هـ، ١١٨٧م):

كان قائد جيش الإسلام فيها هو السلطان صلاح الدين رحمه الله " وكان جملة من معه من المقاتلة اثني عشر ألفاً غير المتطوعة فتسامعت الفرنج بقدومه فاجتمعوا كلهم وتصالحوا فيما بينهم... وجاءوا بحدهم وحديدهم واستصحبوا معهم صليب الصلبوت يحمله منهم عباد الطاغوت وضلال الناسوت في خلق لا يعلم عدتهم إلا الله عز وجل يقال كانوا خمسين ألفاً، وقيل ثلاثاً وستين

---

[٣٦٢] المصدر السابق، ص ٣٦٠-٣٩٣.

[٣٦٣] دولة الإسلام في الأندلس، مُحَمَّد عبد الله عنان ج٤، ص ١٢٠-١٢٤.

ألفاً،.... فتقدموا نحو المسلمين وأقبل السلطان ففتح طبرية وتقوى بما فيها من الأطعمة والأمتعة وغير ذلك وتحصنت منه القلعة، فلم يعبأ بها وحاز البحيرة في حوزته ومنع الله الكفرة أن يصلوا منها إلى قطرة حتى صاروا إلى عطش عظيم فبرز السلطان إلى سطح الجبل الغربي من طبرية عند قرية يقال لها: حطين... وجاء العدو المخذول..... فتواجه الفريقان وتقاتل الجيشان.... ودارت دائرة السوء على عبدة الصلبان وذلك عشية يوم الجمعة فبات الناس على مصافهم وأصبح صباح يوم السبت الذي كان يوماً عسيراً على أهل الأحد وذلك لخمس بقين من ربيع الآخر فطلعت الشمس على وجوه الفرنج واشتد الحر وقوي بهم العطش، وكان تحت أقدام خيولهم حشيشاً قد صار هشيماً، وكان ذلك عليهم مشتوماً فأمر السلطان النفّاطة أن يرموه بالنفط. فرموه فتأجج ناراً تحت سنابك خيولهم فاجتمع عليهم حر الشمس وحر النار وحر السلاح وحر رشق النبال وتبارز الشجعان، ثم أمر السلطان بالتكبير والحملة الصادقة فحملوا، وكان النصر من الله عز وجل فمنحهم الله أكتافهم فقتل منهم ثلاثون ألفاً في ذلك اليوم وأسر ثلاثون ألفاً من شجعانهم وفرسانهم وكان في جملة من أسر جميع ملوكهم سوى قومس طرابلس فإنه انهزم في أول المعركة واستلبهم السلطان صليبهم الأعظم وهو الذي يزعمون أنه صلب عليه المصلوب[٣٦٤]، وقد غلفوه بالذهب واللآلئ والجواهر النفيسة وجرت أمور لم يسمع بمثلها إلا في زمن الصحابة والتابعين فلله الحمد دائماً وكثيراً.....[٣٦٥]" اهـ

وقد نقلت العبارة الأخيرة لابن كثير – هذه- حتى أشير إلى أن مثل هذه المواقع كانت كثيرة جداً في عهد الصحابة والتابعين، لأنهم بشهادة رسول الله ﷺ أفضل القرون[٣٦٦]، وذلك في طاعة الله عز وجل فلما قلت الطاعة قلت مثل هذه الانتصارات ولكنها ما زالت موجودة وما زالت من الممكن أن تتكرر في أي وقت وأي زمان لجند الله إذا أخذوا بسبب النصر ومن الله تعالى النصر والتأييد.

---

[٣٦٤] أظن وجود هذا الصليب معهم يفرض عند أصحاب الشبهة الثانية (ص ١٦٠ من هذا المبحث) أن تكون روحهم المعنوية في أعلى درجة ممكنة!!!،

[٣٦٥] البداية والنهاية، ج١٢، ص ٣٣٦-٣٣٨.

[٣٦٦] " **إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**" رواه مسلم ٢٥٣٥.

المثال السادس: الحرب بين شهاب الدين وملك بنارس الهندي سنة (٥٩٠هـ، ١١٩٤م):

" كان شهاب الدين الغوري (الملك المسلم) ملك غزنة، قد جهز مملوكه قطب الدين أبيك، وسيره إلى بلد الهند للغزاة، فدخلها فقتل فيها وسلب ونهب وعاد، فلما سمع به ملك بنارس، وهو أكبر ملك في الهند، وولايته من حد الصين إلى بلاد ملاو طولاً، ومن البحر إلى مسيرة عشرة أيام من لهاوور عرضاً،... فعندما جمع الجيوش وحشرها وصار يطلب بلاد الإسلام... فصار شهاب الدين الغوري من غزنة بعساكره نحوه، فالتقى العسكران على ماجون وهو نهر كبير، وكان مع الهندي سبعمائة فيل، ومن العسكر على ما قيل ألف ألف (مليون) رجل، ومن جملة عسكره عدة أمراء مسلمين (عملاء)... فلما التقى المسلمون والهنود اقتتلوا، فانهزم الكفار ونصر المسلمون وكثر القتل في الهنود حتى امتلأت الأرض وجافت، وكانوا لا يأخذون إلا الصبيان والجواري وأما الرجال فيقتلون، وأخذوا منهم تسعين فيلاً، وباقي الفيلة قتل بعضها وانهزم بعضها وقتل ملك الهند.....[٣٦٧]" اهـ

المثال السابع: موقعة العقاب (٦٠٩هـ، ١٢١٢.م):

وهي حدثت في الأندلس وكان قائد جيش المسلمين فيها مُحَمَّد الناصر لدين الله ضد ملك قشتالة ألفونسو الثامن في موضع يسمى حصن العقبان، واختلفت تقديرات جيش الإسلام فقيل كان مكوناً من ستمائة ألف مقاتل وقيل خمسمائة ألف وأقل ما قيل مائتي ألف ولكنه على كل حال كان أكثر بكثير من جيش النصارى الذي أكثر ما قيل في عدده أنه مائة ألف من الفرسان والمشاة وقيل ثمانون ألفاً، " ولم نجد في الروايات الإسلامية ما يشير إلى أنه وقع في الجيش الموحدي في تلك الليلة (ليلة المعركة) من تلك المناظر المؤثرة، التي وقعت به قبل اضطرام معركة الأرك[٣٦٨]،

---

[٣٦٧] الكامل ابن الأثير ج١٠، ص ٢٣٥.

[٣٦٨] التي وقعت قبل هذه الموقعة مباشرة بثماني عشر سنة ضد نفس العدو، ولكن كان جيش الإسلام حينئذ أقل من عدوه وانتصر عليه نصراً كبيراً جداً مؤزراً.

من تبادل الاستغفار بين الخليفة والناس[٣٦٩]، ومن وعظ وبكاء وحث على الجهاد، فقد كان الخليفة الناصر حسبما تشير سائر الروايات واثقاً من النصر، واثقاً من تفوقه العددي الهائل، ولم ينتظر سوى بدء المعركة لإحراز النصر المنشود"[٣٧٠].

وبدأت المعركة- وبدا النصارى في الهرب ولكن انقلبت الموازين (الأرضية) بعد قليل وانهزم جيش الإسلام هزيمة منكرة قتل فيها معظم الجيش الإسلامي، في تفاصيل مأساوية لا مجال لذكرها هنا[٣٧١]، وأشار الكثير من المؤرخين الذين وصفوا هذه الهزيمة إلى أن سبب الهزيمة أن الموحدين تعرضوا لغضب الله وعقابه؛ لأنهم حادوا عن جادته، وبغوا وتجبروا، واعتمدوا على كثرتهم ولم يعتمدوا على الله[٣٧٢]، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

المثال الثامن: وقعة شقعب (٧٠٢هـ، ١٣٠٣م):

هذه الوقعة كانت بين جيش الإسلام والتتار، وكان التتار كالعادة أكثر بكثير من جيش الإسلام ولكن لم يذكر في البداية والنهاية عدد هؤلاء وهؤلاء وإن كان يتضح الفارق العددي جلياً حينما نعلم أن سكان حلب وحمص وغيرها من بلاد الشام هموا جدياً بترك بلادهم والهرب لظنهم ألا طاقة لجيش الإسلام بقتال هؤلاء التتار.

وقال الناس: لا طاقة لجيش الإسلام مع هؤلاء المصريين بلقاء التتار لكثرتهم وإنما سبيلهم أن يتأخروا عنهم مرحلة مرحلة[٣٧٣] اهـ

وبالرغم م عدم ذكر الأعداد فقد آثرت الإتيان بهذا المثال لسببين:

الأول: هو كلام نفيس قاله **ابن تيمية** رحمه الله الذي قاتل في هذه الموقعة يحث به الناس على

---

[٣٦٩] حيث في معركة الأرك طلب المنصور يعقوب بن عبد المؤمن والد مُحَّد الناصر – قائد جيش الإسلام هنا- من الجنود أن يسامحوه ويغفروا له ويتوبوا إلى الله، فبكى الجنود وطلبوا منه هو أن يسامحهم فتنزل النصر عليهم.

[٣٧٠] دولة الإسلام في الأندلس، ج٥، ص ٣١١.

[٣٧١] تراجع هذه التفاصيل في المصدر السابق ج٥، ص ٢٨٣-٣١٨.

[٣٧٢] المصدر السابق، ج٥، ص ٣١٤.

[٣٧٣] البداية والنهاية، ابن كثير ج١٤، ص٢٥.

الجهاد **ونقله ابن كثير**" وكان الشيخ تقي الدين بن تيمية يحلف للأمراء والناس إنكم في هذه الكرة منصورون فيقول له الأمراء قل إن شاء الله فيقول إن شاء الله تحقيقاً لا تعليقاً، وكان يتأول في ذلك أشياء من كتاب الله منها قوله تعالى " ثم بغي عليه لينصرنه الله) الحج: ٤٠ اهـ

هذا السبب الأول أما الثاني فهو:

" وقد تكلم الناس في كيفية قتال هؤلاء التتر من أي قبيل هو فإنهم يظهرون الإسلام وليسوا بغاة على الإمام فإنهم لم يكونوا في طاعته في وقت ثم خالفوه[٣٧٤]" اهـ فقال الشيخ تقي الدين (ابن تيمية): هؤلاء من جنس الخوارج الذين خرجوا على عليّ ومعاوية ورأوا أنهم أحق بالأمر منهما، وهؤلاء يزعمون أنهم أحق بإقامة الحق من المسلمين ويعيبون على المسلمين ماهم متلبسون به من المعاصي والظلم، وهم ملتبسون بما هو أعظم منه بأضعاف مضاعفة فتفطن العلماء والناس لذلك، وكان يقول للناس إذا رأيتموني من ذلك الجانب وعلى رأسي مصحف فاقتلوني فشجع الناس في قتال التتار وقويت قلوبهم نياتهم ولله الحمد[٣٧٥] اهـ.

والمقصود أن وعد الله بنصر جيش الإسلام على عدوه يتضمن سواء كان هذا العدو كافراً أو مسلماً عاصياً لله تعالى يستحق القتال من البغاة والخوارج وأشباههم، وقد رأينا قبل ذلك قتالاً للمسلمين العملاء مع ملك بنارس الهندي في المثال الخامس.

أما عن نتيجة المعركة " فالوقعة كانت من العصر يوم السبت إلى الساعة الثانية يوم الأحد وأن السيف كان يعمل في رقاب التتر ليلاً ونهاراً وأنهم هربوا وفروا واعتصموا بالجبال والتلال وأنه لم يسلم منهم إلا القليل.... (وفي يوم الاثنين) دخل الشيخ تقي الدين ابن تيمية البلد ومعه أصحابه من الجهاد، ففرح الناس به ودعوا له وهنئوه بما يسر الله على يديه من الخير.....[٣٧٦]" اهـ[٣٧٧]

---

[٣٧٤] البداية والنهاية، ابن كثير ج١٤، ص٢٥.

[٣٧٥] المصدر السابق ج١٤، ص٢٦.

[٣٧٦] المصدر السابق، ج١٤، ص٢٨.

[٣٧٧] ذكر في ويكيبيديا الموسوعة الحرة على شبكة المعلومات أن عدد التتار كان أكثر من مائتي ألف وعدد المسلمين ثمانين ألفاً فقط.

ونكتفي بهذا النذر اليسير جداً من أمثلة انتصارات جيش الإسلام في الخلافة العباسية وبعض أمثلة الهزائم. وهي قليلة بطبعها؛ لأن جيش الإسلام يعي الدرس ويعرف جيداً سبب النصر ومانعه- وننتقل الآن إلى الخلافة العثمانية.

رابعاً: الخلافة العثمانية:

المثال الأول: (**سنة ٧٦٦هـ، ١٣٦٥م**):

وجيش الإسلام هنا مكون من الأتراك العثمانيين وسبب المعركة أنه " اتفقت الدولة المسيحية لإخراج العثمانيين من قطعة أرض أوروبا بالتماس البابا، فأجاب كل من ملك المجر وملك بوسنة وملك الصرب وحكام الأفلاق، وبعد أن جمعوا عساكرهم وهجموا على البلاد على حين غفلة، قابلهم شاهين باشا والحاج أيلى بك ليلاً فاندهشوا تشتتوا بعد قتال شديد، وكان عساكر الأعداء المتفقين ستين ألفاً، وفي رواية ثلاثين ألفاً، وعساكر العثمانيين عشرة آلاف[٣٧٨]" اهـ

المثال الثاني: سنة (٧٨٩هـ، ١٣٨٧م):

"اتخذ ملك الصرب لازاري مشغولية السلطان (مراد الأول) بحرب علي بك فرصة لنقض العهد، واتفق مع حكام المسيحيين بعد أن أغراهم بأن السلطان لا يستطيع المقاومة مع اشتغاله بابن ترمان، فاستولوا على بعض البلاد، فأرسل إليهم السلطان شاهين باشا بعشرين ألفاً، وكانا واليّا سلسترة واشقودرة... متفقين سراً مع لازاري، فبوصول شاهين باشا إلى بوسنة أسرعا بمقابلته تملقاً ورجع لازاري بعسكره إلى بلاده، فأمر شاهين باشا بالنهب من بلاده (بلاد لازاري) كما تعدى (شاهين) بنهب بلاد الدولة (الإسلامية) فتفرقوا عنه، وإذا بحاكم اسقودرة ارسل من يخبر لازاري ملك الصرب سراً بأن شاهين باشا لم يكن معه من العساكر إلا نحو ألف، فاتحد لازاري مع ملك بوسنة وهجما على شاهين باشا فقتلوا أكثر من معه وخمسة عشر ألفاً من العساكر المتفرقة، ونجا

---

[٣٧٨] تاريخ الدولة العثمانية العلية، المعروف بكتاب التحفة الحليمية في تاريخ الدولة العلية، تأليف إبراهيم بك حليم، مؤسسة المختار، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ص ٦١،٦٢.

شاهين باشا بكل صعوبة....[٣٧٩]" اهـ

وهذ أثر معصية الله عز وجل.

المثال الثالث: حرب قوصوة سنة (٧٩١هـ، ١٣٨٩م):

" وفي حرب قوصوة الشهيرة في سنة ٧٩١هـ سعى لازاري ملك الصرب لدى حكام وملوك المجر وجهتان وبولونية وبوسنة وألبانيا وخروات وغيرها من سائر الحكومات المسيحية المجاورة، للاتفاق ضد العثمانيين، فجمعوا جيشاً نحو المائتي ألف لإخراجهم وطردهم من أقاليم أوروبا فأسرع السلطان (مراد الأول) بجلب عساكر الأناضول إليه بقيادة أولاده وباقي عظماء الحكام والضباط، وفي يوم الثلاثاء ١٥ شعبان من هذه السنة اشتبكت الحرب في صحراء قوصوة وكانت هائلة، فحصل كرب عظيم من كثرة عساكر المتحدين في أول الأمر، وبعد الصبر والإقدام حمل بايزيد ابن السلطان بفرقته على الأعداء حملة منكرة، فأدهشهم وانهزموا شر هزيمة، وأسر منهم كثيرون، وقتل ملك الصرب- مؤسس العصابة وبعض من البرنسات[٣٨٠]" اهـ

المثال الرابع: معركة وادي المخازن سنة (٩٨٦هـ، ١٥٧٨م):

وكان جيش الإسلام يقوده عبد الملك المعتصم بالله وحدثت هذه الموقعة في المغرب الأقصى ضد عدوهم من نصارى البرتغال الذين ضموا لجيشهم جنود اسبانيا وألمانيا وإيطاليا وغيرهم.

كان عدد الجيش البرتغالي " مائة وخمسة وعشرون ألفاً وما يلزمهم من المعدات.... مع ألوف الخيل وأكثر من أربعين مدفعاً وكل هذه القوى البشرية والمادية بقيادة الملك سبستيان وكان مع المتوكل (أمير مسلم خائن) المسلوخ شرذمة تتراوح ما بين ثلاثمائة إلى ستمائة رجل على الأكثر.... وكان جيش المغاربة (جيش الإسلام) تعداده أربعون ألف مجاهد يملكون تفوقاً في الخيل ومدافعهم أربعة وثلاثون مدفعاً فقط...

---

[٣٧٩] المصدر السابق، ص ٦٤، ٦٥.

[٣٨٠] المصدر السابق، ص ٦٤، ٦٥

... وقف السلطان عبد الملك المعتصم بالله خطيباً في جيشه، مذكراً بوعد الله للصادقين المجاهد بالنصر " ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز" الحج ٤٠

... كما ذكر بوجوب الثبات... وبضرورة الانتظام... وذكر أيضاً حقيقة لا مراء فيها إن انتصرت الصليبية اليوم، فلن تقوم للإسلام بعدها قائمة... ولم يأل القس والرهبان في إثارة حماسة جند أوروبا الذين يقودهم سبستيان، مذكرين أن البابا أحل من الأوزار والخطايا أرواح من يلقون حتفهم في هذه الحروب... وانطلقت عشرات من الطلقات النارية من الطرفين كليهما إيذاناً ببدء المعركة لقد قام السلطان عبد الملك برد الهجوم الأول منطلقاً كالسهم شاهراً سيفه يمهد الطريق لجنوده إلى صفوف النصارى، وغالبه المرض الذي سايره من مراكش ودخل خيمته وما هي إلا دقائق حتى فاضت روحه في ساحة الفداء، لقد رفض أن يتخلف عن المعركة قائلاً: ومتى كان المرض يثني المسلمين عن الجهاد في سبيل الله،... ، ولقد فاضت روحه وهو واضع سبابته على فمه مشيراً أن يكتموا الأمر حتى يتم النصر، ولا يضطربوا وكان كذلك،... ، وقاد أحمد المنصور (أخو الملك) مقدمة الجيش وصدم مؤخرة الجيش البرتغالي، وأوقدت النار في بارود النصارى، وصدم المسلمون رماتهم، فتهالك قسم منهم صرعى، وولى الباقون الأدبار قاصدين قنطرة نهر (وادي المخازن)، وأصبحت تلك القنطرة أثراً بعد عين، نسفها المسلمون بأمر سلطانهم، فارتموا بالنهر، فغرق من غرق، وأسر من أسر وقتل من قتل، وصرع سبستيان وألوف من حوله، ووقع المتوكل رمز الخيانة غريقاً في نهر وادي المخازن، واستمرت المعركة أربع ساعات، وكتب الله فيها النصر للإسلام والمسلمين...[٣٨١]" اهـ.

وبهذا المثال الأخير نكون قد فرغنا من ذكر النذر اليسير أيضاً من أمثلة تطبيق النظرية في عهد الخلافة العثمانية، وإن كنت أشير إلى بدء هذه الأمثلة في التناقص في اواخر عهد الخلافة العثمانية، لأن الجيش الذي ممكن أن يطلق عليه جيش الإسلام أصبح يقل في أواخر هذه الدولة– ولنتذكر

---

[٣٨١] الدولة العثمانية: عوامل النهوض وأسباب السقوط، د. علي محمَّد الصلابي، مؤسسة اقرأ، طبعة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، ص ٢٤٣-٢٤٦.

كلام السلطان عبد المجيد الذي نقلناه سابقاً[٣٨٢]- حتى دار الزمان واحتلك السواد ولم يعد للإسلام جيش وإن وجدت جيوش ينتسب إليها مسلمون.

تـــرى هـــل يرجـــع الماضـــي فـــإني أذوب لـــــذلك الماضـــــي حنينـــــا

وبهذا يكون قد انتهى ما أوردناه من نماذج وأمثلة في انتظار حقبة جديدة قريبة بإذن الله تعالى، يعود للإسلام جيشه وتعود النظرية للتطبيق وإنها والله قريبة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ونختم الفصل بملاحظة مهمة أو بالأحرى تأكيد أنه قد يحدث في الحروب التي لا يكون أحد أطرافها جيش الإسلام أن تنتصر فئة قليلة على كثيرة أقوى منها ولكن هذا إن حدث فنادر جداً ولأسباب يمكن في الأغلب- إخضاعها للتجربة العلمية المحسوسة، أما معجزة الإسلام فهي في اطراد هذه النتائج وكثرتها- كثرة لا تدع مجالاً للشك إلا لمكابر مع عدم إمكان تفسيرها —تفسيرا موضوعيا- بالأسباب التجريبية المحسوسة.

---

[٣٨٢] انظر ص ٤٥ من هذا البحث.

خاتمة وصياغة نظرية النصر في الإسلام

تحدثنا على مدار هذه الدراسة عن فساد الاقتصار على منهج بيكون في تفسير السبب بالنتيجة في حق الذين يؤمنون بالغيب وبينا مبرر انحراف العالم الغربي هذا الانحراف مما لا يوجد مثله بحال لدى المسلمين، وإن كانت علاقة الأسباب بالنتائج قد تكون تجريبية محضة أو غيبية محضة أو – وهو الأغلب والأعم– خليط منهما، فإن نصر جند الله على عدوهم هو من هذا الأخير، وقد أكدنا أن نطاق حديثنا في هذه الدراسة هو المعارك الحربية القتالية التي تدور بين جيش الإسلام وعدوه، وبينا أن جيش الإسلام أو حزب الله أو جند الله هو الجيش المؤلف من مسلمين يقاتلون لهدف واحد فقط هو أن تكون كلمة الله هي العليا، أما لو كان جيش مؤلف من منتسبين للإسلام يقاتلون لأهداف أخرى فليس جيش الإسلام، هذا وإن كان الله عز وجل يخلق النصر لحزبه عندما يأخذون بخليط من الأسباب الغيبية والتجريبية إلا أن كل هذه الأسباب يجمعها أصل واحد أو سبب واحد وهو طاعة الله عز وجل، فكما أن أداء الواجبات والفروض والبعد عن المعاصي أسباب للنصر داخلة تحت طاعة الله عز وجل فكذلك إعداد أقصى ما يستطيع المؤمنون من عدة حربية وفي مجال الاقتصاد والإعلام والسياسة الخارجية وغيرهم من أسباب القوة داخل أيضاً تحت طاعة الله عز وجل، فإذا تحقق هذا السبب فالنصر حتمي لا ريب فيه لجيش الإسلام على عدوه، ولكن على هذا السبب قيد مادي وهو أن يكون جيش الإسلام نصف عدوه أو أكثر.

وهل الاعتبار بالعدد أم بالقوة والعدة، هذا أمر اختلف فيه الفقهاء وهو خارج نطاق هذه الدراسة ولكن البحث فيه يكون في كتب الفقه وليس في منهج بيكون.

هذا القيد يبطل إذا بلغ عدد المسلمين اثنى عشر ألفاً، إذا بلغوا ذلك فالنصر حليفهم حتماً إذا كانوا مطيعين لله عز وجل مهما بلغ عدد وعدة عدوهم، ونحن إذ نقول مطيعون لله عز وجل فإن المقصود بها الطاعة التي في وسع البشر وليس طاعة الملائكة الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، فهو جيش الإسلام المكون من بشر مسلمين وليس من ملائكة مسلمين.

فإذا هزم جيش الإسلام فذلك من معصية الله عز وجل خاصة إذا كان على النصف من عدوه أو أكثر أو كان عدده اثنى عشر ألف مقاتل، فلا نخجل حينئذ ولا نتردد في توجيه اتهام المعصية إليه مهما بلغ شأن أفراده، فلن يكونوا أفضل من الصحابة الذين قاتلوا في أحد والمنهج أكبر وأبقى من الأشخاص.

وهذا الكلام الذي قررناه ليس كلاماً نظرياً بل طبق واقعيّاً على مر تاريخ الإسلام منذ عهد رسول الله ﷺ فهو واقع عملي حدث بكثرة يصعب إحصاؤها، وتدحض أي شبهة لدى المشككين إلا من طبع الله على بصيرتهم " **فهم في ريبهم يتردّدّون" التوبة ٤٥**. وقابل للتكرار في كل وقت وكل زمان حتى يرث الله الأرض ومن عليها، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

من كل ما سبق نستطيع أن نصوغ نظرية النصر في الإسلام كالآتي:

النصر حتم لأي جيش للمسلمين مطيع لله يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا إذا كان عدده اثني عشر ألفاً أو أكثر مهما بلغ عدد وعدة وقوة عدوه فإن نقص العدد عن ذلك فهو منصور أيضاً إن كان على النصف أو أكثر من عدوه، وفي اشتراط تناسب عدته مع عدوه حينئذ نزاع بين العلماء.

تم الفراغ منه ليلة السابع من صفر ١٤٣٠هـ، الأول من فبراير ٢٠٠٩ بمدينة القاهرة.

والحمد لله رب العالمين.

ملحق: بناءً على رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم

كنت أعتزم الاقتصار على ما كتبته في الصفحات الماضية حتى رأيت في الثلث الأخير من ليلة الجمعة الحادي والعشرين من ربيع الثاني لعام ألف وأربعمائة وثلاثين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زارني من أعلى غرفة كنت بها فصافحته وابتسم لي، وعندما همّ بالانصراف سألته عن رأيه في بحث "سبيل الناجين"(٣٨٣)، وبحث "نظرية النصر"(٣٨٤) الذين كتبتهما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الاتنين كويسين ولكن نظرية النصر مختصر" أو "مختصر شوية" أو "مختصر جامد" لا أذكر أي الألفاظ الثلاثة تحديداً، فاستيقظت مستبشراً جداً بهذه الرؤيا، وعزمت أن أستجيب للملاحظة الواردة بها من كون بحث نظرية النصر، مختصراً فقررت إضافة هذا الملحق إليه، وكنت بالفعل قد لجأت للاختصار فيه فراراً من ملل القارئ، وعندما عرضته على بعض الأفاضل لاستطلاع رأيهم وجدت بعض الملاحظات التي قد يكون منشؤها الأساسي ذلك الاختصار، فقررت هنا زيادة التوضيح وبعض البسط، وهي وإن كانت مسائل متفرقات فإني لم أشأ أن أضيفها في أماكنها داخل الدراسة و آثرت جمعها – على تفرقها- هنا تيمّناً برؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

المسألة الأولى: مسألة عدم اشتراط تناسب العدة مع العدد إذا بلغ عدد جيش الإسلام اثني عشر ألفاً، وقد اعترض عليّ بأن الخلاف الوارد في اشتراطهما عندما يقاتل جيش الإسلام ضعفه في العدد يطرد في حالة الاثني عشر ألفاً.

وكنت قد وضحت ص ١١٦، ١٢٢، ١٣٥ أسباب عدم اطراد الخلاف واختصرت لوضوح الأمر، ولكني أبسط المسألة هنا أكثر- مع صعوبة ذلك لأنه كما يقولون: " من المعضلات توضيح الواضحات"، ومن الله تعالى العون والتأييد.

أولاً: نرجع إلى سبب الخلاف في اشتراط تناسب عدة جيش الإسلام مع عدوه إذا كان ضعفه في

---

(٣٨٣) سبيل الناجين عند اختلاف المجتهدين، بحث ميسر في الاجتهاد والتقليد.

(٣٨٤) نظرية النصر في الإسلام.

العدد أو أقل، وقد ذكرنا أن ابن رشد وغيره نقلوا أن الجمهور لا يشترطون هذا التناسب ويقررون أن العبرة بالعدد فقط، وذلك لأن الله تعالى يقول: ".. **فإن يكن منكم مائة صابروا يغلبوا مائتين وإن يكن منكم الف يغلبوا ألفين بإذن الله... " الانفال:٦٦** وفي الآية التي قبلها – التي نسخت أو خففت (على قولين) – يقول سبحانه: "..... **إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا...** " الأنفال٦٥.

وذكر العدد بهذه الصورة والتأكيد عليه دون الإشارة إلى العدة مع الوضع في الاعتبار أن سورة الأنفال – الوارد فيها الآيتان نزلت بعد غزوة بدر الكبرى والتي كان مع المسلمين ثلاثمائة وثلاثة عشر وعدد المشركين تسعمائة وخمسين[٣٨٥]، بالإضافة إلى ما سبق بدر الكبرى من سرايا والتي كانت في أغلبها عبارة عن تفوق ساحق للمشركين من حيث العدد والعدة، والتفوق في العدة يكون أكبر في نسبته من التفوق في العدد، بمعنى أن في بدر مثلاً كانت النسبة بين أعداد المسلمين والكفار واحداً إلى ثلاثة، أما النسبة في العدة- فيما يخص الخيل بالذات (وهي أقوى آلة قتال وقتها)[٣٨٦]، حتى إن الشرع جعل للفارس ثلاثة أسهم من الغنيمة مقابل سهم واحد للراجل على رأي أحمد ومالك والشافعي[٣٨٧]، أو سهمين للفارس وسهم للراجل على رأي أبي حنيفة[٣٨٨]، كانت النسبة واحداً إلى مائة، فالشاهد أن التفاوت الشديد في العدة كان حاضراً في معظم حروب جيش الإسلام وقت رسول الله ﷺ حضوراً أكثر بكثير من التفاوت في العدد ومع ذلك نزلت الآيات ولم يذكر فيها إلا العدد، بل ونص عليه، فلم يقل مثلاً" مائة صابرة يغلبوا ضعفهم" ولكن قال "**يغلبوا مائتين**"، وهذا مما يوضح لنا انحياز الجمهور لاعتبار العدد دون العدة. **قال ابن حبيب:** (من كبار أئمة المالكية): " والقول الأول أكثر فلا تفر المائة من المائتين وإن كان أشد

---

[٣٨٥] البداية والنهاية، ابن كثير، ج٢، ص٣٠٣.

[٣٨٦] كما يشبهها الأستاذ أحمد عادل كمال، في الطريق إلى المدائن، بالدبابات والعربات المجنزرة في وقتنا.

[٣٨٧] الفقه على المذاهب الأربعة، يحيى بن مُحَمَّد بن هبيرة البغدادي الحنبلي، ج٢، ص٣٢٦، طبعة دار الحرمين، بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

[٣٨٨] الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، طبعة مقررة على الصف الثالث الثانوي في المعاهد الأزهرية، ص ٣٢٦.

جلداً وأكثر سلاحاً (قلت: أي: الإمام الحطاب) وهو الظاهر من الآية... انتهى "[٣٨٩].

ولهذا نجد الكثير من الفقهاء يطردون قول الجمهور هذا إلى أقصى حد ممكن. يقول **ابن قدامة الحنبلي**: " وإن غزوا (أي: المسلمين) فذهبت دوابهم فليس ذلك عذراً في الفرار لأن القتال ممكن للرجالة، وإن تحيزوا إلى جبل ليقاتلوا فيه رجالة فلا بأس لأنه تحرف لقتال، وإذا ذهب سلاحهم فتحيزوا إلى مكان يمكنهم القتال فيه بالحجارة والتستر بالشجر ونحوه أو لهم في التحيز إليه فائدة جاز "[٣٩٠] اهـ

وقال النووي الشافعي: ".... فإن أمكنه الرمي بالأحجار فهل تقوم مقام السلاح؟ وجهان قلت (أي: النووي) أصحهما: تقوم. والله أعلم"[٣٩١].

ولنا أن نتخيل منظر مائة راجل سلاحهم الحجارة وأمامهم مائتا فارس معهم الأسهم والحراب والسيوف.

أقول: ذاك الذي قال الجمهور أنه الظاهر من الآية تأوله البعض فخالفوهم فيه ولعل مستندهم فيه الاستحسان أو غيره ولهذا نجد أكثر المخالفين عند الحنفية، فهم أهل الرأي وأكثر الناس استخداماً للقياس والاستحسان ثم نجد للخلاف صدى قوي عند الشافعية، ويخفت بشدة عند المالكية ولا نكاد نسمع له صوتاً عند الحنابلة أقل المذاهب الأربعة استخداماً للرأي وتأويلاً للظاهر.

أقول ما سبق ليس ترجيحاً لرأي على رأي في هذه المسألة، فهذا –كما سبق وأشرت – خارج نطاق هذه الدراسة، ولكن لبيان سبب الخلاف وقوة رأي الجمهور حتى يمهد لنا هنا إيضاح الحكم عندما يبلغ جيش الإسلام اثني عشر ألفاً، حيث نلحظ أن الحديث الوارد نص على العدد أيضاً، وهنا لم يسع الذين تأولوا النص على العدد عند ملاقاة الضعف تأويل النص على العدد في الاثني عشر ألفاً، لأن وجود النسبة في الحالة الأولى – واحد إلى اثنين– احتمل (وإن خالف الظاهر)

---

[٣٨٩] كتاب مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ج٣، ص٣٥٣.

[٣٩٠] المغني لابن قدامة، ج١٢، ص ٦٣٠.

[٣٩١] روضة الطالبين، لأبي زكريا- يحيى بن شرف النووي، ج٧، ص٤٤٧، المكتبة التوفيقية.

التأويل بالقوة، أما عدم وجود نسبة أصلاً في الاثني عشر ألفاً يجعل التأويل بالقوة خارج نطاق المقبول، لأن القوة في القتال- حتى في الحروب الحديثة- تقاس بعدد الأفراد وعدد السلاح ونوعه، فالفارس مثلاً كان يمثل ثلاث وحدات، والراجل وحدة واحدة، ولو كان راجلا لا يملك من سلاح إلا الحجارة قد يمثل عشر وحدة لكن يستحيل اعتباره صفراً، ولهذا عندما علل **ابن يونس** (من المالكية) تأويله للضعف بأنه يشترط مع ذلك تقارب القوة في السلاح قال ما نصه: "لأن الواحد معدّاً يعدل عشرة غير معدين)[٣٩٢]، ولكنه لا يستطيع أن يقول عشرين مثلاً، لأن العشرين الأغلب انهم سينتصروا على الواحد المعد، بل في انتصار الواحد المعد على العشرة فيه نظر، المقصود أن المقاتل مهما ضعف تسليحه سيمثل وحدة من وحدات القوة، فلو فرضنا عدد لا متناهي من المقاتلين سيكون عندنا قوة لا متناهية مهما ضعف تسليح المقاتل الواحد منهم، ولهذا فمهما زاد تسليح الانثي عشر ألفاَ فهو سيمثل في النهاية قوة مادية محدودة، هذه القوة بنص الحديث لن تغلب مهما زاد عدد الجيش المقابل، يعني حتى لو فرضنا- أن قوته غير متناهية (وذلك من باب التقريب وإلا فلا توجد قوة مخلوقة غير متناهية). ومن هنا يظهر أن اشتراط تناسب العدة مع العدد مع الأخذ بحديث "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة**" أمر يتنافى مع مقتضيات العقل السليم[٣٩٣].

ثانياً: بتحليل الكلام الوارد عن العلماء في المسألة نجد أنهم لم يخرجوا قيد أنملة عن أولاً، فنجد **السرخسي** يقول شارحاً قول مُحَمَّد بن الحسن وقوله: "**لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة دليل على أنه لا يحل للغزاة أن ينهزموا وإن كثر العدو إذا بلغوا هذا المبلغ لأن من لا يغلب فهو غالب**... "[٣٩٤]ولا يشير من قريب أو بعيد هنا لمسألة العدة، ثم بعد ذلك بعدة صفحات نجده يتحدث قائلاً: " فأما من لا سلاح له فلا بأس أن يفر ممن معه سلاح، وكذلك لا بأس أن يفر ممن يرمي إذا لم يكن معه آلة رمي ألا ترى أن له أن يفر من باب الحصن، ومن الموضع الذي يرمى

[٣٩٢] راجع ص ١٣١ من هذه الدراسة.

[٣٩٣] راجع بسط آخر لهذه المسألة، ص١٢٩، ١٣٣، ص ١٣٩، من هذه الدراسة.

[٣٩٤] راجع قوله بتمامه، ص ١٢٧ من هذه الدراسة.

فيه بالمنجنيق لعجزه عن المقام في ذلك الموضع وعلى هذا لا بأس أن يفر الواحد من الثلاثة، إلا أن يكون المسلمون اثنى عشر ألفاً كلمتهم واحدة فحينئذ لا يجوز لهم أن يفروا من العدو وإن كثروا.... "[٣٩٥]

فإذا كان السرخسي يشترط تناسب السلاح عند قتال الاثنى عشر ألفاً لعدوهم فلماذا لم يذكر ذلك عندما تحدث عن المسألة أول الأمر ص ٥٠ من كتابه بالرغم أن هذا السؤال وارد بشدة، ولماذا عندما تحدث عنها مرة أخرى بعد ذكر اشتراط وجود السلاح في قتال الضعف وعلمه بوجود الخلاف في ذلك لم يشر للسلاح من قريب أو بعيد، وإذا كان السلاح عنده شرط ألا يعد ذلك لكنه في كلامه وتلبيساً؟!!!

ولنفرض أن السرخسي غفل عن ذلك فلماذا غفل عنه باقي العلماء الذين يرون مثل رأيه في اشتراط تناسب العدة عندما يكون المسلمون أقل من اثني عشر ألفاً بل وتواطئوا على ذلك؟.

يقول مُحَّد أمين الشهير بابن عابدين(وهو من كبار فقهاء الحنفية المتأخرين):

" وفي الفتح: ينبغي أن يكون العسكر العظيم اثنى عشر ألفاً لقوله عليه الصلاة والسلام: " **لن تغلب اثنا عشر ألفاً من قلة"**. قلت (أي: ابن عابدين): والتقدير بالقلة؛

لأنها قد تغلب بسبب آخر كتشيانة[٣٩٦] الأمراء في زماننا – (تتمة) في الخانية: لا ينبغي للمسلمين أن يفروا إذا كانوا اثني عشر ألفاً، وإن كان العدو أكثر وذكر الحديث ثم قال.... ولا بأس للواحد إذا لم يكن معه سلاح أن يفر من اثنين لهما سلاح، وذكر قبله يكره للواحد القوي أن يفر من الكافرين والمائة من المائتين في قول مُحَّد، ولا بأس أن يفر الواحد من الثلاثة والمائة من

[٣٩٥] السير الكبير، للسرخسي، ج١، ص ٨٩،٩٠، وراجع ص ١٢٧ من هذه الدراسة.

[٣٩٦] هكذا في الأصل.

الثلاثمائة..... "[٣٩٧] اهـ

فهذا ابن عابدين عكس القول وجعل عدم غلبة الاثنى عشر ألفاً من قلة أولاً ولم يشر من قريب أو بعيد لأي تناسب في العدة، ثم بعد ذلك تحدث عن اشتراطه تناسب العدة والسلاح إذا كانوا أقل من اثني عشر ألفاً.

فإذا لم يف ما سبق في حسم الامر وبقي هناك ولو ذرة ريب فالنقطة القادمة بإذن الله تحسم الأمر وهي:

ثالثاً: وباستقراء أقوال العلماء- سواء من شرط العدة إذا كان العدد أقل من اثني عشر ألفاً أو من لم يشرط- نجدهم عندما يتحدثون عن انتصار الاثني عشر ألفاً يضعون استثناء لإمكانية الهزيمة، هذا الاستثناء تختلف عبارتهم وتمثيلهم له (وإن دار كله في فلك المعصية) لكن لم نجد واحداً منهم يعلل بنقص العدة بالرغم أن هذا التعليل لا يغيب عن ذهن عاقل، إن لم يكن هو أول ما يتبادر إلى الذهن.

يقول السرخسي- بعدما نقلناه عنه سابقاً مباشرة- ما نصه:

"..... لا يحل للغزاة أن ينهزموا وإن كثر العدو إذا بلغوا هذا المبلغ، لأن من لا يغلب فهو غالب، ولكن هذا إذا كانت كلمتهم واحدة، فقد كان المسلمون يوم حنين اثنى عشر ألفاً، ثم ولوا منهزمين.... ولكن لم تكن كلمتهم واحدة لاختلاط المنافقين والذين أظهروا الإسلام من أهل مكة بهم يومئذ، ولم يحسن إسلامهم بعد، فأما عند اتحاد الكلمة فلا يحل لهم الفرار.......[٣٩٨]" اهـ

ولم يقل من قريب أو بعيد " إذا كانت عدتهم مناسبة"

ونفس الأمر في قول **ابن عابدين** الذي نقلناه لتونا ".... والتقدير بالقلة لأنها قد تغلب بسبب

---

[٣٩٧] حاشية رد المختار، لخاتمة المحققين مُحَمَّد أمين الشهير بابن عابدين، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ويليه تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ج٤، ص ١٤١.

[٣٩٨] السير الكبير، ج١، ص٥١.

آخر كتشيانة الأمراء في زماننا... "[399].

وقال الشيخ عليش (المالكي): "......... فإن بلغوا حرم الفرار ولو كثر الكفار جداً ما لم تختلف كلمتهم "[400] اهـ

قال ابن رسلان (الشافعي): "...... بل تكون الغلبة بسبب آخر كالعجب بكثرة العدد وربما زين لهم الشيطان في أنفسهم من قدرتهم على الحرب وشجاعتهم وقوتهم ونحو ذلك... "

وقال مُحَمَّد بن علان الصديقي الشافعي: " ولن يغلب اثنا عشر ألفاً" من الجيش (من) تعليل أي: لأجل (قلة) أي: قلة عدد، بل لسبب آخر من عجب بكثرة أو تزيين الشيطان لهم أمراً فنشأ عنه خذلهم أو نحو ذلك "[401] اهـ

وقال مُحَمَّد شمس الحق العظيم أبادي[402]" قال العلقمي (الفقيه الشافعي): " ولن يغلب" بصيغة المجهول: لن يصير مغلوباً (من قلة) معناه: أنهم لو صاروا مغلوبين لم يكن للقلة بل لأمر آخر كالعجب بكثرة العدد والعدد وغيره... "[403] اهـ

قال العلامة المناوي[404](الشافعي) (اثنا عشر ألفاً من قلة) لأن ذلك في حد الكثرة أقوى الأعداد، فلن يؤتى من قلة كعدد حنين، كانوا كذلك فلم تغن عنهم كثرتهم لإعجابهم بها.... فأتوا

---

[399] حاشية ابن عابدين، ج٤، ص ٤١.

[400] راجع قوله بتمامه ص ١٣١ من هذه الدراسة.

[401] " دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف مُحَمَّد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي (المتوفى ١٠٥٧هـ) تحقيق: وائل أحمد عبد الرحمن، المكتبة التوفيقية، ج٣، ص ٥٥٥-٥٥٦.

[402] هو الفاضل الجليل أبو الطيب مُحَمَّد الشهير بشمس الحق العظيم أبادي، ولد في آخر ذي القعدة ١٢٧٣هـ وأدرك جماعة من الأعلام والمحققين وأخذ عنهم كما هو مذكور في كتابة " نهاية الرسوخ في معجم الشيوخ" عن الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة العالمية، ج١، ص ١٦٩-١٧١.

[403] عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعلامة أبي الطيب مُحَمَّد شمس الحق العظيم أبادي، طبعة دار الحديث ١٤٢٢هـ١-٢٠٠١م، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، حديث رقم ٢٦٠٨، المجلد الخامس ص ٨٣، ٨٤.

[404] هو عبد الرؤوف بن تاج العارفين نور الدين علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري الشافعي، ولد سنة ٩٥٢هـ، وتوفي سنة ١٠٣١هـ، من كبار العلماء بالدين والفنون، له أكثر من مئة مصنف (راجع خلاصة الأثر (١٤٣/٢)-البدر الطالع ٣٥٧/١

من جهة الإعجاب"[٤٠٥] اهـ

وكذلك قال الشيخ الأستاذ الدكتور سفر الحوالي: "…. فإن غلبوا وهزموا فليست غلبتهم لقلة العدد، ولكن لسبب آخر غير القلة وفي هذا بيان بأننا لا نحارب أعداد الله بعددنا ولا بعدتنا وإنما نحاربهم بأننا مؤمنون وهم كافرون"[٤٠٦]

وقد أسهبت في ما سبق على ما فيه من تكرار حتى أقطع النزاع، ويلاحظ الأهمية الكبيرة لقول ابن عابدين المتوفى سنة ١٢٥٢ ولقول المناوي المتوفى سنة ١٠٣١هـ وقول مُحَمَّد بن علان المتوفى سنة ١٠٥٧هـ، وقول مُحَمَّد شمس الحق العظيم أبادي المتوفى سنة ١٢٥٣ه مع قول سفر الحوالي وقول عبد المحسن العباد[٤٠٧] من المعاصرين، حيث أن جميع هؤلاء أقوالهم بعد اختراع البارود وتغير أساليب الحرب تغيراً كبيراً.

خلاصة هذه النقطة:

لماذا تواطأ كل هؤلاء – وغيرهم مما لا يتسع المكان لذكرهم- على الإشارة لسبب واحد وهو المعصية (مع أن العدة والسلاح أمر لا يغيب عن بال أحد؟ فإن غاب عن بال أحدهم فهل غاب عن بالهم جميعاً؟ وكما ذكرت سابقاً- وأكرر هنا- لم أجد أحداً من العلماء – المعتد بقولهم بعد طول بحث وعناء يشترط تناسب العدة لتحقيق النصر للاثني عشر ألفاً، فإن وجد – ولا أخاله يوجد لما سبق وذكرت من أدلة – فأنا راجع عن قولي بعدم العلم بالمخالف، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

رابعاً: قيل: يلزم من قولك هذا أنه لو قاتل الاثنا عشر ألفاًمن جيش الإسلام عدوهم وكان يبلغ مائة ألف مثلاً وكان عدة جيش الإسلام عصى خشبية لم يجدوا غيرها وعدة المائة ألف طائرات ودبابات أن ينتصر جيش الإسلام عليهم؟

[٤٠٥] فيض القدير، للمناوي، ج٣، ص ٦٠٨، حديث رقم ٤٠١٩.

[٤٠٦] راجع قوله بتمامه ص ١٤٩ من هذه الدراسة.

[٤٠٧] راجع قوله بتمامه ص ١٤٩ من هذه الدراسة.

أقول: هذا لا يلزم قولي أنا ولكن يلزم حكم الشرع الذي نقلت أقوال العلماء فيه، فإن كان هذا قول الشرع فهو حق ولازمه حق وليس مطلوباً مني أن أستخدم منهج بيكون أو غيره للحكم على أحكام الشرع ولوازمها، ولكن الواقع أن هذا اللازم مستحيل الحدوث فقد كررت كثيراً أن سبب نصر جيش الإسلام هو الطاعة وأن من الطاعة إعداد قدر المستطاع من العدة ويستحيل في عصرنا أن يكون قدر المستطاع من العدة (عصي) بل إن أفقر الدول في واقعنا المعاصر وأكثرها تخلفاً تستطيع تسليح جيشها بطائرات ودبابات وإن كانت أقل حداثة وأضعف قوة، بل وحتى الفرد العادي إذا بذل أقصى ما يستطيع من إعداد العدة لن يكون بحال من الأحوال عصى أو حتى سيوف فالاعتراض بهذا اللازم لا محل له بحال.

خامساً: أزيد هنا سبباً من أسباب النصر (داخل تحت السبب الجامع الذي تحدثنا عنه من قبل وهو الطاعة)[٤٠٨]، يتناقض تماماً مع منهج بيكون والمنهج العلماني عموماً بل ويقلبهما تماماً رأساً على عقب، وهو قوله ﷺ: " **هل تنصرون إلا بضعفائكم** "[٤٠٩]، قال ابن حجر: " قال ابن بطال: تأويل الحديث أن الضعفاء أشد إخلاصاً في الدعاء وأكثر خشوعاً في العبادة، لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا "[٤١٠].

و أتيت بهذا السبب لأؤكد ما كررته كثيراً من أن تصور النصر في الإسلام وأسبابه يحتاج إلى التحرر بدرجة كبيرة من تأثير المنهج العلماني في التفكير.

المسألة الثانية:

قيل: إن غزوة تبوك فيها نقض للنظرية على أساس أن رسول الله ﷺ كان جيشه فيها ثلاثين ألفاً، فلماذا لم يصطحب معه اثني عشر ألفاً فقط؟

والرد على هذه الشبهة في مجمله هو نفس الرد على الشبهة الرابعة في الفصل الأول من الباب

---

[٤٠٨] راجع الباب الأول، الفصل الثاني، ص ٢٥.

[٤٠٩] رواه البخاري، رقم ٢٨٩٦.

[٤١٠] فتح الباري، ابن حجر، ج٦، ص ١٠٥.

الثالث من هذه الدراسة[٤١١]، ولكن أزيدها تفصيلاً هنا من باب التأكيد والله المستعان.

اولاً: ذكرت بعض مصادر السيرة أن عدد جيش الإسلام في هذه الغزوة كان ثلاثين ألفاً، وهذا العدد لم يرد إلا في رواية مرسلة عن ابن سحاق ذكرها البيهقي في دلائل النبوة[٤١٢] وذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ولم يعلق عليها بتصحيح أو تضعيف على خلاف ما يفعل كثيراً[٤١٣]، وأغفل كثير من مصادر السير ذكر هذا العدد أصلاً مثل الطبري في تاريخه وابن الأثير وابن هشام، ورواية في السيرة مرسلة عن ابن إسحاق المولود سنة ٨٥هـ والمتوفى سنة ١٥٠هـ[٤١٤] لا يصح أن تعارض بحال ما أوردنا من أحاديث موصولة بل وحتى المرسلة منها عن الزهري، ولكننا حتى تتم الفائدة سنفرض تنزلاً أن الرواية الصحيحة.

فنجد أن نصها كالتالي: " قال (أي ابن إسحاق) ثم خرج رسول الله ﷺ يوم الخميس... فلما خرج ضرب عسكره على ثنية الوداع ومعه زيادة على ثلاثين ألفاً من الناس، وضرب عبد الله بن أبي عدو الله على ذي حده عسكره أسفل منه، وما كان فيما يزعمون بأقل العسكريين، فلما سار رسول الله ﷺ تخلف عنه عبد الله بن أبي فيمن تخلف من المنافقين وأهل الريب[٤١٥]" اهـ

ومعنى هذا الكلام إما أن عبد الله بن أبي كان معسكراً بأكثر من ثلاثين ألفاً من المنافقين وأهل الريب وتخلف بهم، ومع رسول الله ﷺ ثلاثون ألفاً أخرى، أو أن عبد الله بن أبي كان معه أكثر من خمسة عشر ألفاً من مجموع الجيش البالغ عدده ثلاثين ألفاً وانصرف بهم، وقد يكون الاحتمال الأول (وهو الظاهر من الكلام) هو الذي حدا بابن هشام[٤١٦](وغيره مثل الطبري[٤١٧]" أن

---

[٤١١] راجع ص ١٦٣.

[٤١٢] دلائل النبوة، للبيهقي، ج٥ ص١٦٤.

[٤١٣] البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٥ ص ٨.

[٤١٤] راجع مقدمة الروض الأنف، للإمام أبي القاسم الخثعمي السهيلي ومعه السيرة النبوية لابن هشام ج١، دار الحديث- القاهرة، طبعة ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

[٤١٥] دلائل النبوة، البيهقي، ج٥، ص ١٦٤.

[٤١٦] الروض الأنف، ومعه سيرة ابن هشام، ج٤ ص ٣١٦.

[٤١٧] تاريخ الطبري، ج٢ ص ٢١٦.

يضرب تماما عن ذكر العدد حينما نقل رواية ابن سحاق هذه وابتدأ النقل فقط من قوله: " وضرب عبد الله بن أبي.... الخ" وذلك لأن جيش الإسلام يوم حنين – أي قبل تبوك بأقل من أحد عشر شهراً[٤١٨]– كان عدده كله اثني عشر ألفاً، عشرة آلاف جيش فتح مكة وألفين من مسلمي الفتح وكان هذا الجيش إثر تعبئة واستنفار عام للمسلمين فلو كان الجيش في غزوة تبوك ستين ألفاً سيعني هذا أن عدد المسلمين تضاعف خمس مرات في أقل من عام وكان هذا قبل قدوم الوفود على رسول الله ﷺ الذين قدموا بعد تبوك[٤١٩].

فمن أين أتى هذا العدد الهائل، بل كون الجيش ثلاثين ألفاً فقط فيه نظر، هذا وإن تواطأت الروايات على كون هذا الجيش هو أكبر جيش قادة الرسول ﷺ،

ولكن تحديد هذا العدد فيه مافيه، وما يهمنا هنا أن الروايات تواطأت كذلك على كثرة المنافقين في هذا الجيش وكان لهم أكثر من موقف في هذه الغزوة، منها موقف عبد الله بن أبي هذا، وعندما خرج الجيش بعد ذلك كان ما يزال فيهم منافقون حاولوا اغتيال النبي ﷺ، ثم هؤلاء الذين نزل فيهم قوله تعالى" **ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب" التوبة:٦٥**

وغير ذلك من المواقف تجمع على نقلها كتب السيرة.

و لو وضعنا في الاعتبار سبب الهزيمة في بداية غزوة حنين قبل تبوك بأحد عشر شهراً والذي يقول فيه **السرخسي** ".... ولكن لم تكن كلمتهم واحدة لاختلاط المنافقين والذين أظهروا الإسلام من أهل مكة بهم يومئذ ولم يحسن إسلامهم بعد.... " اهـ[٤٢٠]، وذكرت كتب السيرة أن الذين ثبتوا مع رسول الله ﷺ من الاثني عشر ألفاً مئة فقط[٤٢١]، وحتى رجع الباقون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأفلت جيش الإسلام من هزيمة مروعة بسبب المعاصي لتبين لنا احتمالاً أساسياً في اصطحاب عدد زائد في هذا الجيش عن الاثني عشر ألفاً.

---

[٤١٨] كانت حنين في شوال سنة ٨هـ(الطبري ج٢ ص ١٩٧) وتبوك في رجب سنة ٩هـ. البداية والنهاية ج٥ص٣٠)

[٤١٩] البداية والنهاية، ج٦ ص ٤٣.

[٤٢٠] السير الكبير، ج١ صـ٥٠.

[٤٢١] الروض الأنف ومعه السيرة النبوية لابن هشام، ج٤ صـ٢٣٢.

وهذه هي موضوع النقطة الثانية.

ثانياً: أننا بعد التنزل وقبول رواية العدد كما ذكر نحاول الجمع بين الروايتين فنقول: يحتمل أن رسول الله ﷺ أكثر من العدد لما يعلمه يقيناً من وجود منافقين في الصف ولاحتمالية حدوث معاصي كما حدث في أحد (وأسهبنا الحديث عنها من قبل) فعسى أن يخلص من هذا الجيش اثنا عشر ألفاً مطيعون يتنزل عليهم النصر.

ثالثاً: الرسول ﷺ كان ذاهباً لقتال الروم، بل وذكر السهيلي رواية- لو صحت- تدل على أنه كان ذاهباً لاجتياح الشام كله والتوطن فيه[٤٢٢] وهذا يحتاج لسلسلة طويلة من المعارك مع أقوى دولة في عصره وأكثرها جيوشاً وعدداً وعدة وهو ما حدث فعلاً حينما حاول حلفاؤه من بعده فتح بلاد الشام فخاضوا عشرات المعارك حتى تم لهم الأمر فإذا كان عدد الجيش اثني عشر ألفاً فقط فدخل معركة مع جيش الروم وانتصر فيها ولكن قتل منه ألفان مثلاً فهل يجب أن يرجع رسول الله ﷺ قافلاً ليتزود بألفين آخرين، أم ينتظر حتى يرسل للمدينة مسيرة شهر ثم يتجمع الألفان ويأتون في مسيرة شهرا آخر، ثم تحدث معركة ويتكرر الأمر هكذا؟

ثم لنفرض أنه سيدخل معركة واحدة ضد الروم الذين يجمعون بسهولة شديدة أكثر من مئتي ألف مقاتل كما حدث في معارك كثيرة في عهد الصحابة- فلو فرض وقتل من جيش الإسلام ستة آلاف مثلاً في المعركة قبل أن ينتصر سيكون انتصاره ساحقاً، لكن إذا رجع الجيش بالستة آلاف الباقية فمن يضمن ألا يلقى الجيش جيشاً آخر للروم أو للغساسنة أو غيرهم قوامه مئة ألف أو حتى عشرين ألفاً فلا يكون معه قيد حتمية النصر وإن كان من الممكن أيضاً أن ينصره الله تعالى؟

رابعاً: وهو خاص بهذه الغزوة، وربما كانت هذه الغزوة قبل أن يوحى لرسول الله ﷺ بأنه لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة، والزمان كان ما زال زمن وحي وتشريع وراوي حديثنا هو ابن عباس ﷺ وكان من صغار الصحابة.

خامساً: بعد كل ما سبق من الاحتمالات التي تجعل الاحتجاج بعدد جيش الإسلام في غزوة

---

[٤٢٢] الروض الأنف، السهيلي، ج٤ صـ٣١٥-٣١٨.

تبوك (لو تنزلنا وصححنا العدد الوارد) على بطلان الأدلة المستندة إليها نظرية النصر أمراً غير مقبول، يبقى أن نفترض أن دليل العدد هذا كان سالماً من كل ما سبق من معارضات (وهذا لا يشك أحد أنه تنزل بعد تنزل) نقول- هب أن هذا الفعل من رسول الله ﷺ يعارض قوله، ولم يمكن الجمع بينهما بحال فأيهما يقدم؟ **يقول ابن عثيمين:** " فلا شك أننا نغلب جانب القول "[٤٢٣]

و يقول المجد عبد السلام بن تيمية: " قال ابن عقيل: إذا تعارض القول والفعل منه في البيان، فالقول أولى وهو أحد الوجهين للشافعية والثاني لهم: الفعل أولى وقال بعض الأصوليين: هما سواء... "[٤٢٤]اهـ. وقرر الزركشي الشافعي أن قول الجمهور أن القول يقدم[٤٢٥]، هذا كله لو فرضنا تعارض قول الرسول ﷺ مع فعله، فماذا لو كان هذا الفعل لغيره من خليفة راشد أو صاحب؟!! أظنه سؤالاً لا نحتاج لإجابته......

والحمد لله رب العالمين وما في كلامي هذا من صواب فمن الله وحده لا شريك له فله الحمد والفضل والثناء الحسن وما فيه من خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريئان.

[٤٢٣] شرح نظم الورقات، لابن عثيمين، ص١١٥.

[٤٢٤] المسودة، آل تيمية، ط١، ص ٢٩٧.

[٤٢٥] راجع تشنيف المسامع للزركشي

المصادر

١- القرآن الكريم.

٢- "أحكام القرآن": تأليف الإمام حجة الإسلام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ، ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام مُحَمَّد علي شاهين، منشورات مُحَمَّد علي بيضون، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، ثلاثة مجلدات.

٣-"الإحكام في أصول الأحكام" لأبي مُحَمَّد بن حزم الأندلسي، ثمانية أجزاء في مجلدين، دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٤- "الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية" تأليف علاء الدين أبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي. ومعه تعليقات مُحَمَّد بن صالح العثيمين، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

٥-" إرشاد الفحول غلى تحقيق الحق من علم الأصول" لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق مُحَمَّد حسن مُحَمَّد اسماعيل الشافعي، جزءان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٦- " استراتيجيات الفتوحات الإسلامية" الفتح الإسلامي لمصر، أحمد عادل كمال الطبعة الأولى ١٤٢٣هـت-٢٠٠٣م، الشركة الدولية للطباعة.

٧- " الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر العسقلاني.

٨- " أصول التخريج ودراسة الأسانيد" بقلم الدكتور محمود الطحان أستاذ الحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٩-" الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف" لشيخ الإسلام العلامة الفقيه المحقق علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، قدم له واعتنى به: رائد أبي صبرين ابي علقة، بيت الأفكار الدولية، جزءان.

١٠-" الاختيار لتعليل المختار" لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، طبعة مقررة على المرحلة الثانوية بالمعاهد الأزهرية.

١١- " الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير" شرح الشيخ: أحمد مُحَمَّد شاكر، الطبعة الثانية ١٣٧٠هـ ١٩٥١م، طبعة مكتبة مُحَمَّد صبيح.

١٢-" البداية والنهاية" للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير، سبعة مجلدات دار التقوى.

١٣-" بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني" شرح ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي ١٣٧٨هـ، اعتنى به حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية.

١٤- " تاريخ الدولة العثمانية العلية" المعروف بكتاب" التحفة الحليمية في تاريخ الدولة العلية" تأليف إبراهيم بك الحليمي، مؤسسة المختار، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

١٥-" تبصير المتنبه بتحرير المشتبه" لابن جر العسقلاني.

١٦-" تفسير القرآن العظيم"، للإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي، دار المصرية للطباعة، ٤ أجزاء.

١٧-" تقريب التهذيب" لخاتمة الحفاظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ تحقيق أيمن عرفة، طبعة مقابلة على نسخة بخط المؤلف وعلى تهذيب التهذيب وتهذيب الكمال، المكتبة التوفيقية –جزءان.

١٨- " تيسير مصطلح الحديث" الدكتور محمود الطحان، مطابع دار التراث العربي، طبعة ١٤٠١هـ١٩٨١م.

١٩- " تدريب الراوي في شرح تقريب النووي" للإمام جلال الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، حققه وخرج أحاديثه عماد زكي البارودي، جزءان في مجلد واحد، المكتبة التوفيقية.

٢٠-" تاريخ الطبري: تاريخ الأمم والملوك" لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري ٢٢٤-٣١٠هـ تاريخ ما بعد الهجرة النبوية الشريفة، تحقيق: مصطفى السيد وطارق سالم، المكتبة التوفيقية، ستة أجزاء.

٢١-" جامع الأحاديث للجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير" للإمام السيوطي.

٢٢- " الجامع لأحكام القرآن: تفسير القرطبي" لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد الأنصاري القرطبي، مكتبة الصفا، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م، عشرة مجلدات.

٢٣-" الجهاد والقتال في السياسة الشرعية" رسالة دكتوراه منشورة عن الجهاد في صدر الإسلام والفقه الإسلامي والعصر الحديث، ثلاثة مجلدات للدكتور مُحَمَّد خير

هيكل- أستاذ فقه الكتاب والسنة وفقه الأسرة المقارن بجامعة أم درمان الإسلامية ١ فرع دمشق) قسم الدراسات العليا، دار البيارق، توزيع دار ابن حزم، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ١٩٩٦م.

٢٤-" حاشية الدسوقي على الشرح الكبير"، للعالم العلامة شمس الدين الشيخ مُحَمَّد عرفة الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحمد الدردير وبهامشه الشرح المذكور مع تقريرات للعلامة المحقق سيدي الشيخ مُحَمَّد عليش، شيخ السادة المالكية رحمه الله، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٥-الحركة الصليبية صفحة مشرقة في تاريخ الجهاد الإسلامي في العصور الوسطى، جزءان، دكتور سعيد عبد الفتاح عشور أستاذ كرسي تاريخ العصور الوسطى- كلية الآداب- جامعة القاهرة.

٢٦-" حاشية رد المختار" لخاتمة المحققين مُحَمَّد أمين الشهيربابن عابدين، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ويليه تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف. الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ٨ أجزاء.

٢٧-" دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين" تأليف مُحَمَّد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٧٥هـ تحقيق: وائل أحمد عبد الرحمن، المكتبة التوفيقية، ٤ أجزاء.

٢٨-" دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث القاهرة، ٦ مجلدات سنة الطبع ١٤٢٧-٢٠٠٧م.

٢٩- " " دولة الإسلام في الأندلس"، مُحَمَّد عبد الله عنان، مكتبة الأسرة، ٨ أجزاء.

٣٠-" الدولة العثمانية: دولة إسلامية مفترى عليها" تأليف أستاذ دكتور عبد العزيز مُحَمَّد الشناوي، مكتبة الانجلو المصرية طبعة ٢٠٠٤م، ٤ أجزاء.

٣١- " الدولة العثمانية: عوامل النهوض وأسباب السقوط" د/ علي مُحَمَّد الصلابي، مؤسسة اقرأ الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ٢٠٠٥م.

٣٢-" روح المعاني في تفسير القرآن الكريم العظيم والسبع المثاني" للعلامة أبي

الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار الفكر ١٥ جزء طبعة عام ١٩٨٧م- ١٤٠٨هـ.

٣٣-الروضة المربع على زاد المستقنع، للإمام البهوتي تحقيق عماد عامر، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٣٤- " روضة الناظر وجنة المناظر" في أصول الفقه، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لموفق الدين عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة المقدسي، قدم له وحققه وعلق عليه، د. عبد الكريم بن علي بن مُحَمَّد النملة. ثلاثة أجزاء، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الخامسة، هـ١٤١٧-١٩٩٧م.

٣٥-" روضة الطالبين" للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي، المكتبة التوفيقية، ٨ أجزاء.

٣٦- " الروض الأنف" للإمام أبي القاسم عبد الرحمن الخثعمي السهيلي، معه السيرة النبوية لابن هشام تحقيق عبد الله المنشاوي- دار الحديث- القاهرة طبعة سنة ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م، ٤ أجزاء.

٣٧- " زاد المسير في علم التفسير" تأليف الإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي القرشي البغدادي، طبعة المكتب الإسلامي.

٣٨-" زاد المعاد في هدي خير العباد" للإمام ابن قيم الجوزية، دار الفجر للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣٩- " السراج المنير شرح الجامع الصغير" العزيزي.

٤٠- " سلسلة الدروس العلمية: شرح كتاب الموقظة للحافظ الذهبي" الشيخ أبو إسحاق الحويني، عشرة شرائط مسجلة، ابن القيم للإنتاج والتوزيع الإسلامي.

٤١-" السلسلة الصحيحة" لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.

٤٢- " سنن ابن ماجه" تصنيف أبي عبد الله مُحَّد بن يزيد القزويني الشهير بابن ماجه (٢٠٩-٢٧٣هـ) حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه العلامة مُحَّد ناصر الدين الألباني مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض— الطبعة الأولى.

٤٣- "سنن أبي داود" تصنيف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث مُحَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة

المعارف للنشر والتوزيع- الرياض، الطبعة الأولى.

٤٤- " سنن الترمذي" وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، المعروف بجامع الترمذي، للإمام الحافظ مُحَّد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفى ٢٧٩هـ، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: العلامة المحدث مُحَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع- الرياض- الطبعة الأولى.

٤٥- " السنن الكبرى" لإمام المحدثين الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ٤٥٨هـ وفي ذيله " الجوهر النقي" للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني المتوفى سنة ٧٤٥هت ويليه فهرس الأحاديث إعداد الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي.

الناشر مكتبة ابن تيمية — القاهرة.

٤٦- " سير أعلام النبلاء وبهامشه أحكام الرجال في ميزان الاعتدال في نقد الرجال" كلاهما للإمام شمس الدين مُحَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ اعتنى به مُحَّد بن عيادي بن عبد الحليم. مكتبة الصفا، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، أربعة عشر جزءاً.

٤٧-" المصدر السابق"، بيت الأفكار الدولية، اعتنى به حسان عبد المنان، ثلاثة مجلدات مضغوطة.

٤٨- " شرح السير الكبير" لمحمد بن الحسن الشيباني، إملاء مُحَّد بن أحمد السرخسي، تحقيق عبد العزيز أحمد.

٤٩- " شرح العقيدة الطحاوية" لأبي العز الحنفي.

٥٠-" شرح المنظومة البيقونية" للشيخ مُحَمَّد بن صالح بن عثيمين، ٨ شرائط مسجلة، شركة شور.

٥١- " شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين" للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ٦٣١-٦٧٦هـ، شرحه وأملاه فضيلة الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين، مشتملة على تعليقات الشيخ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، حققه وعلق عليه محمود بن الجميل، خالد بن مُحَمَّد بن عثمان، راجعه طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الصفاء الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م – ٤ أجزاء في ٣ مجلدات.

٥٢- " شرح سنن أبي داود" للشيخ عبد المحسن العباد " شرائط من تسجيلات الحرم".

٥٣- " شرح صحيح مسلم" للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي المتوفى سنة ٦٧٦هـ، طبعة جديدة محققة ومفهرسة ومرقمة الأحاديث والأبواب طبقاً للمعجم المفهرس لألفاظ الأحاديث، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد. المكتبة التوفيقية ١٧ جزءاً في ٩ مجلدات.

٥٤- " شرح نظم الورقات في أصول الفقه" نظم الشيخ شرف الدين يحيى العمريطي ت ٩٨٨هـ. شرح العلامة مُحَمَّد بن صالح العثيمين ١٤٢١هـ عناية وتعليق: أيمن بن عارف الدمشقي. صبحي مُحَمَّد رمضان، مكتبة السنة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ٢٠٠٣م.

٥٥-" الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ " خرج أحاديثه أحمد بن شعبان بن أحمد مكتبة الصفا الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

٥٦- " صحيح الجامع الصغير وزيادته" (الفتح الكبير) تأليف مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، مجلدان، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٥٧- " الطريق إلى دمشق: فتح بلاد الشام" لأحمد عادل كمال، دار النفائس، الطبعة الرابعة، ١٤١١هـ١٩٩٠م.

٥٨-" الطريق إلى المدائن" لأحمد عادل كمال، دار النفائس، الطبعة السادسة ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٥٩-" عون المعبود شرح سنن أبي داود" للعلامة أبي الطيب مُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي، طبعة دار الحديث ١٤٢٢هـ٢٠٠١م.

٦٠-" علم التاريخ ومنهج البحث فيه" د/ أحمد زكريا الشّلق.

٦١- " العالم الإسلامي في العصر الأموي" (٤١-١٣٢هـ/٦٦١-٧٥٠م). دراسة سياسية، أ. د عبد الشافي مُحَمَّد عبد اللطيف، أستاذ التاريخ الإسلامي، جامعة الأزهر، طبعة دار السلام الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٦٢-" فتح الباري شرح صحيح البخاري" للإمام أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني، دار الريان للتراث- القاهرة- الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م أربعة عشر جزءاً، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه محب الدين الخطيب، راجعه قصي محب الدين الخطيب.

٦٣- " فيض القدير، شرح الجامع الصغير" للأحاديث النبوية بالترتيب الأبجدي، للعلامة المناوي، ستة أجزاء- الناشر مكتبة مصر، سعيد جودة السحار وشركاه، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٦٤- " في ظلال القرآن" بقلم سيد قطب، ٦ مجلدات، دار الشروق.

٦٥- " فهارس المحلى لابن حزم" إعداد أبي مُحَمَّد أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم مكتبة السنة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - مجلدان.

٦٦- " الفقه على المذاهب الأئمة الأربعة" للإمام الفقيه المحدث الوزير يحيى بن مُحَمَّد بن هبيرة البغدادي الحنبلي (٤٩٩هـ-٥٥٥هـ): منشورات دار الحرمين بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٦٧-" القواعد في الفقه الإسلامي"، لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

٦٨- " القاموس المحيط" للفيروز أبادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٦٩- " قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، لسلطان العلماء أبي مُحَمَّد عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، مؤسسة الريان، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٧٠- " الكافي في فقه الإمام أحمد" تأليف شيخ الإسلام موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي، تخريج أحاديثه ورجاله الشيخ سليم يوسف " قرأه على المخطوطة وحققه سعيد مُحَمَّد اللحام قدم له

وراجعه صدقي مُحَّد جميل، ٤ أجزاء، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٧١- " الكامل في التاريخ" للإمام العلامة عمدة المؤرخين أبي الحسن علي بن أبي الحسن علي ابن أبي الكرم مُحَّد بن مُحَّد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجذري الملقب بعز الدين. المتوفى من ٦٣٠هـ تحقيق خيري سعيد، المكتبة التوفيقية، ١٠مجلدات.

٧٢- "كتاب الفروع في فقه الإمام أحمد بن حنبل" للإمام العلامة شمس الدين أبي عبد الله مُحَّد ابن مفلح المقدسي ٧٦٣هـ. ومعه تصحيح الفروع للإمام علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي ت ٨٨٥هـ، تحقيق الشيخ عبد الرازق المهدي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٧٣-كتاب " مواهب الجليل لشرح مختصر خليل" تأليف إمام المالكية في عصره أبي عبد الله مُحَّد بن مُحَّد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب (٩٠٢-٩٥٤هـ) وبهامشه التاج والإكليل لمختصر خليل، لأبي عبد الله مُحَّد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الشهير بالمواق المتوفى في رجب سنة ٨٩٧هـ، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.

٧٤- "كتاب العلل" تأليف الحافظ أبي مُحَّد عبد الرحمن بن أبي حاتم (٢٤٠هـ- ٣٢٧هـ) تحقيق فريق من الباحثين، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى، محرم ١٤٢٧هـ، فبراير ٢٠٠٦م، ٨ مجلدات.

٧٥- " المجموع شرح المهذب للشيرازي" للإمام أبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، وعلق عليه وأكمله مُحَّد نجيب المطيعي، مكتبة المطيعي، اثنان وعشرون جزءاً.

٧٦- " مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية" سبعة وثلاثون جزءاً طبعة ١٤١٨هت-١٩٩٧م جمع وترتيب عبد الرحمن بن مُحَّد ابن قاسم وساعده ابنه مُحَّد.

٧٧- " مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا" دار الدعوة- الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٧٨- " المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل" تأليف الشيخ الإمام مجد الدين أبي البركات، ومعه النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر لمجد الدين ابن تيمية، تأليف شمس الدين ابن مفلح الحنبلي المقدسي المتوفى سنة ٧٦٣هـ، مطبعة السنة المحمدية.

٧٩-" مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري"، ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي وتهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق أحمد شاكر ومُحَّد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة المحمدية، ١٣٦٨هـ، ١٩٤٩م.

٨٠- " المدخل إلى مذهب الإمام أحمد" تأليف عبد القادر بن بدران الدمشقي، علق عليه مُحَّد بن اسماعيل الرشيدي، دار العقيدة للتراث، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٨١-" المدونة الكبرى" للإمام مالك بن أنس الأصبحي رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم، ومعها مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام للإمام الحافظ أبو الوليد مُحَّد بن أحمد بن رشد المتوفى ٥٢٠هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ١٤٠٦هـ١٩٨٦م.

٨٢-" المستصفى في علم الأصول" تأليف أبي حامد مُحَّد بن مُحَّد بن مُحَّد الغزالي دار الكتب العلمية بيروت- لبنان طبعة ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٨٣-" مسند الإمام أحمد بن حنبل" وبهامشه: منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلي بن هشام الدين المتقي الهندي، دار الفكر.

٨٤- " المحلى" لابن حزم، تحقيق أحمد مُحَّد شاكر، مكتبة التراث، ٨ مجلدات.

٨٥-" الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة" إشراف وتخطيط ومراجعة د/ مانع بن حماد الجهني، الناشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الخامسة ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٨٦-" مذكرة في أصول الفقه" لمحمد الأمين بن مُحَّد المختار الشنقيطي، دار البصيرة، الاسكندرية، جمهورية مصر العربية.

٨٧-" المسودة في أصول الفقه" لآل تيمية، حفظه وضبطه نصه وعلق عليه الدكتور أحمد بن إبراهيم بن عباس الدوري، مجلدان، دار الفضيلة ودار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٢-٢٠٠١م.

٨٨- " المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" لابن حجر العسقلاني.

٨٩- " معالم في الطريق" سيد قطب، دار الشروق، طبعة ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

٩٠-" المغني" تأليف الشيخ الإمام العلامة ابن قدامة، ويليه " الشرح الكبير" تأليف الشيخ الإمام ابن قدامة المقدسي، تحقيق الدكتور مُحَّد شرف الدين خطاب والدكتور السيد مُحَّد السيد، دار الحديث، القاهرة، ستة عشر جزءاً ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

٩١- " الموافقات في أصول الشريعة" لأبي إسحاق الشاطبي، وعليه شرح الشيخ عبد الله دراز، دار المعرفة بيروت، لبنان، أربعة أجزاء.

٩٢- " مختصر تفسير الطبري" للعلامة أبو يحيى مُحَّد بن صمادح النجيبي الأندلسي، مذيلاً بكتاب لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، بهامش المصحف الشريف، مكتبة مصر، سعيد جودة السحار.

٩٣-" مقدمة ابن خلدون" لعبد الرحمن بن مُحَّد بن خلدون، ٣ أجزاء، عن مكتبة الأسرة.

٩٤-" المعجم الوجيز" مجمع اللغة العربية، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٩٥- " مذاهب فكرية معاصرة" مُحَّد قطب، دار الشروق، الطبعة السابعة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٩٦- " النكت على كتاب ابن الصلاح" تأليف الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ دراسة وتحقيق: مجدي فتحي السيد، مصطفى شتات، المكتبة التوفيقية.

٩٧-" نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" في الفقه على مذهب الإمام الشافعي ﷺ تأليف شمس الدين مُحَّد بن أبي العباس أحمد بن حمزة الصغير المتوفى سنة ١٠٠٤هـ، ومعه: ١- حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملي القاهري المتوفى سنة ١٠٨٧هـ.

٩٨-٢- حاشية أحمد عبد الرازق بن مُحَّد بن أحمد المعروف بالمغربي الرشيدي المتوفى سنة ١٠٩٦هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٩٩- " نيل الأوطار شرح منتقى الأخيار" للشوكاني، تحقيق عصام الدين الصبابطي، تسعة أجزاء، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

١٠٠-" وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" تأليف أبي العباس أحمد بن مُحَّد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان، المتوفى سنة ٦٨١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

الفهرس